

كتاب
التطرييف في التصحيف
لحافظ جلال الدين السيوطي

عبدالسلام بن محمد العامر



كتاب

التطريف في التصحيف

للحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله

المتوفى سنة ٩١١ هـ

خرّج أحاديثه وعلق عليه

عبد السلام بن محمد بن عبد الله العامر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.

فهذا الكتاب رغم صغر حجمه إلا أنه قد حوى من الفوائد والنفائس اللطيفة، الشيء الكثير. فرأيت من المناسب إخراجه بحلقة جميلة تليق به^(١).

فخررت أحاديثه، ونقلت كلام العلماء من أهل الغريب والشراح على الألفاظ المصححة التي يوردها السيوطي رحمه الله^(٢).

فالكتاب لم أره سوى طبعة واحدة متدولة^(٣).

أسماء مؤلفه (التطريف في التصحيح).

أما التطريف فهو تحسين أطراف الشيء. ولعله قصد تحسين ما وقع في الحديث من تصحيف.

(١) كانت البداية في تحقيقه. يوم الجمعة ظهراً في التاسع والعشرين من شهر ذي الحجة لعام ١٤٤٠ هـ. في بلدة الأجفر التابعة لمنطقة حائل حرستها الله. وببلاد المسلمين من كل سوء.

(٢) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل ولد في القاهرة سنة ٨٤٩ هـ صاحب التصانيف الكثيرة. والمؤلفات المفيدة. وتوفي سنة ٩١١ هـ رحمه الله.

(٣) وهي ط دار الفائز. تحقيق الدكتور علي البواب. ولكن فيها من الخلل والتصحيف الذي لا يخلو منه عمل البشر.



التطريف في التصحيح

٣

قال في "المصباح المنير" (٢/٣٧١): طرَّفت المرأة بنائِها تطريفاً. خضبْتْ أطرافَ أصابعِها. انتهى.

أما التصحيح: فالمقصود به تغييرٌ يطرأً على الكلمة. بإبدالٍ حرفٍ أو نقطٍ. أو زيا遁ها . أو نقصها ، أو دخولٍ حرفٍ على حرفٍ . مع بقاءٍ صورة الكلمة في الظاهر. والله أعلم.

وكتبه عبدُ السلام بنُ محمد بن عبدِ الله بن سعيد العامر

١٤٤١ / ١ / ٢٥ للهجرة.

القصيم. بريدة . حرستها الله من كل مكروره.



مسانيد الرجال

مسند أنس رضي الله عنه

١ - حديث الاستسقاء "ما رأينا الشمس سبتاً" ^(١).

قال القرطبي ^(٢): رواه الدّاووديُّ (ستاً). وفسّرَه بستة أيام. وهو تصحيف ^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٩٦٧)، ومسلم (٨٩٧) والنّسائي (١٥١٨) وابن خزيمة في "صححه" (١٧٨٨) وابن حبان في "صححه" (٩٩٢) من طرق عن شريك بن أبي نمر عن أنس، "أنَّ رجلاً دخلَ المسجدَ يوم الجمعة من بَابِ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ. وَرَسُولُ اللَّهِ قَائِمٌ يَخْطُبُ. فَاسْتَقَبَلَ رَسُولُ اللَّهِ قَائِمًا. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ. فَادْعُ اللَّهَ يُغْثِنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدِيهِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَغْثِنَا... الْحَدِيثُ". وقع عند مسلم (سبتاً).

وعند ابن خزيمة (سبعاً). بالعين.

وعند الباقين (ستاً). كذا في مطبوع البخاري. أمّا الرواية التي اعتمدتها الحافظ في "الفتح" ففي الموضع الأول (سبتاً). وفي الموضع الثاني (سبعاً). كما هو ظاهرُ شرحِ الحافظ كما سيأتي.

(٢) قال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١١/١٣٥): أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنباري القرطبي المالكيُّ الفقيه المحدث. ولد بقرطبة سنة ٥٧٨. وقدم ديار مصر، وحدث بها. واختصر الصَّحِيحَيْنِ، ثمَّ شرح "مختصر مسلم" بكتاب سماه "المفهم" أتى فيه بأشياء مفيدة. وكان بارعاً في الفقه والعربية، عارفاً بالحديث. توفي بالإسكندرية في رابع عشر ذي القعدة سنة ٦٥٦ هـ. ويُعرف في بلاده بابن المزين. انتهى بتجوز

(٣) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢/٥٠٤): قوله: (ما رأينا الشمس سبتاً) كناية عن استمرار الغيم الماطر، وهذا في الغالب، وإنَّا فقد يستمرُّ المطرُّ والشمسُ بادية، وقد تُحجب الشمسُ بغير مطر. وأصرَّحَ من ذلك رواية إسحاق [بن أبي طلحة عن أنس عند البخاري] بلفظ "فُمطَرَّنَا يومنا



٢ - حديث "آية الإيمان حبُّ الأنصار".^(١)

قال الحافظ ابن حجر في "شرح البخاري": آية. بهمزة ممدودة. وفاء مثنىٰ

ذلك. ومن الغد. ومن بعد الغد. والذى يليه حتى الجمعة الأخرى". وأمّا قوله "سبتاً" فوقع للأكثر بلفظ السبت - يعني أحد الأيام - المراد به الأسبوع، وهو من تسمية الشيء باسم بعضه. كما يقال جمعة. قاله صاحب النهاية. قال: ويقال أراد قطعةً من الزمان.

وقال الزين بن المنير: قوله "سبتاً" أي من السبت إلى السبت، أي جمعة. قال المحب الطبرى مثله. وزاد أنَّ فيه تحوزًا، لأنَّ السبت لم يكن مبدأ ولا الثاني مُتَهِى، وإنما عَبَرَ أنسُ بذلك، لأنَّه كان من الأنصار. وكانوا قد جاوروا اليهود فأخذُوا بكثيرٍ من اصطلاحهم، وإنما سُمُّوا الأسبوع سبتاً لأنَّه أَعْظَمُ الأيام عند اليهود، كما أنَّ الجمعة عند المسلمين كذلك.

وحكى النوويُّ تبعًا لغيره. كثابٍ في "الدلائل"، أنَّ المراد بقوله سبتاً قطعة من الزمان، ولفظ ثابت: الناسُ يقولون معناه من سبتٍ إلى سبتٍ، وإنما السبت قطعة من الزمان. وأنَّ الداوديَّ رواه بلفظ "ستاً" وهو تصحيفٌ.

وتعقبَ: بأنَّ الداوديَّ لم ينفرد بذلك. فقد وقع في رواية الحموي والمُستملي هنا "ستاً"، وكذا رواه سعيد بن منصور عن الدراوردي عن شريك، ووافقه أحمد من رواية ثابت عن أنس، وكأنَّ مَنْ ادعى آنَّه تصحيفٌ استبعد اجتماع قوله (ستاً) مع قوله في رواية إسماعيل بن جعفر [عن شريك عند البخاري] (سبعاً)، وليس بمستبعد لأنَّ من قال (ستاً) أراد ستة أيام تامة، ومن قال (سبعاً) أضافَ أيضًا يوماً مُلْفَقاً من الجمعة. وقد وقع في رواية مالك عن شريك [عند البخاري] "فُطِرْنَا من جمِعٍ إِلَى جمِعٍ" وفي رواية للنسفي "فَدَامَتْ جمِعَةٍ" وفي رواية عبدوس والقابسي فيما حكاه عياض "سبتنا" كما يُقال جمعتنا، ووهم مَنْ عزا هذه الرواية لأبي ذر. انتهى.

(١) أخرجه البخاري (١٧، ٣٥٣٧) ومسلم (٧٤) وأحمد (١٢٣٦) من حديث عبد الله بن عبد الله

بن جَبْر عن أنس رض.

ومسلم "حبُّ الأنصار آية الإيمان، وبغضُّهم آية النفاق".



تحتية. وتأءِ تأنيث. والإيمان مجرورٌ بالإضافة. هذا هو المعتمد في ضبط هذه الكلمة في جميع الروايات في الصحيحين والسنن والمستخرجات والمسانيد. والأية العلامة.

قال: ووقع لأبي البقاء^(١) في "الإعراب": (إنه) قال: هي بكسر الهمزة. ونونٍ مُشدّدة، واهاء فيها ضمير الشأن. وإن الإيمان بالرّفع مُبتدأ. و(حبُّ) خبرُه. وهما خبرُ إنَّ. قال: وهذا تصحيفٌ منه.

٣ - حديث "أخرجوا حقَّ الضعيفين. اليتيمَ والمرأةَ"^(٢).

كذا أورده صاحب "مُسنن الفردوس" من حديث أنسٍ.

(١) قال الذهبي في "السير" (٩١/٢٢): العلامة النحوي البارع، محب الدين، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري. ثم البغدادي الضرير الحنفي الفرضي، صاحب التصانيف. ولد سنة ٥٣٨. برع في الفقه والأصول، وحاز قصب السبق في العربية. قال ابن النجار: قرأته عليه كثيراً من مصنفاته، وصحبته مدة طويلة، وكان ثقة متديناً، حسن الأخلاق متواضعاً، ذكر لي أنه أضَرَ في صباح من الجدرى. انتهى. صنف (تفسير القرآن)، وكتاب (إعراب القرآن)، و(إعراب الحديث) وغيرها. قيل: كان إذا أراد أن يُصنف كتاباً، جمع عدَّة مصنفات في ذلك الفن، فقرئت عليه، ثم يُ ملي بعد ذلك، فكان يقال: أبو البقاء تلميذ تلامذة؛ يعني هو تبعُّهم فيما يقرؤون له ويكتبونه. توفي أبو البقاء: في ثامن ربيع الآخر، سنة ٦١٦، وكان ذا حظٍ من دين وتعبد وأورادٍ. انتهى بتجوز.

(٢) أخرجه النسائي في "الكتابي" (٩١٤٩) وابن ماجه (٣٦٧٨) وأحمد في "مسنده" (٩٦٦) وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٣٠٢) والحراثطي في "مكارم الأخلاق" (٦١٦) وابن أبي الدنيا في "العيال" (٤٧٤) والبيهقي في "الكتابي" (١٣٤/١٠) من طريق ابن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة رفعه "اللهم إني أُحرج.." وصححه الحاكم (١٩٨) والبوصيري في "زوائد ابن ماجه".



قال الحافظ ابن حجر في "زهر الفردوس": وهذا تصحیفٌ. وإنما هو (أَحْرَجٌ) بضمّ الهمزة. وفتح الحاء المهملة. وتشدید الراء بعدّها جيمٌ. من الخرج. وليس هو الإخراج بالخاء المعجمة^(١).

٤ - حديث. روى العسكريُّ في "الأمثال". "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ قَوْمٍ يَرْفَعُونَ حَرْجًا فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا حَرْجٌ كَنَّا نُسَمِّيهُ حَرْجَ الْأَشْدَاءِ"^(٢).

(١) قال إبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٢٣٩/١): قوله (أَحْرَجٌ) أي أضيقه على مَنْ ظلمهما. والحرج: الحرام. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ يُقَالُ: حَرْجٌ عَلَيْهِ ظُلْمٌ كَمْ يَرِيدُ حُرُمَةً عَلَيْهِ. وَمِنْهُ أَحْرَجَهَا بِتَطْلِيقَةٍ يَرِيدُهَا حَرَمَهَا. انتهى.

(٢) أخرجه العسكري في "تصحیفات المحدثین" (٣٥٠/١) والبزار كما في "زوائدہ" (٤٣٩/٢) والطبراني في "مکارم الأخلاق" (٣٧) من طريق شعیب بن بیان الصفار عن عمران القطان (وَعِنْ عَسْكَرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ) عن قتادة عن أنس. وَتَمَامُهُ "فَقَالَ ﷺ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَشَدَّ كُمْ أَمْلَكُكُمْ لِنَفْسِهِ عَنْدَ الْغَضَبِ".

قال البزار: عَلَيْهِ شعیب بن بیان.

قلت: قال الجوزجاني: له مناکیر.

وقال العقيلي: يُحَدَّثُ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْمَنَاکِيرِ، وَكَانَ يَغْلِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ. وَذَكَرَهُ أَبْنُ حِبَانَ فِي "الثَّقَاتِ".

وقال ابن حجر في "التقریب": صدوقٌ يُخْطئُ. انتهى.

قلت: ولعلَّ الاختلاف في شیخِهِ من أوهامِهِ وخطئهِ.

وسعید بن بشیر ضعیفٌ أيضاً.

وفي عمران اختلافٌ. والله أعلم.

وللحديث شاهدٌ عن علیٰ صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ. أخرجه العسكريُّ في "التصحیفات" (٣٤٩/١). وعن ثابتٍ عن



التعريف في التصحيف

وقال: هكذا رواه. فقال "يرفعون" بالفاء. والصوابُ (يربُّعون) بالباء^(١).

٥ - حديث "كان رسول الله ﷺ في سفرٍ فصامَ بعضَه. وأفطرَ بعضَه. فتحزَّ المفتررون. وعملُوا"^(٢).

أنسٌ. عند البيهقي في "شعب الإيمان" (٧٨٥٩) وقال: الصحيح عن ثابتٍ عن عبد الرحمن بن عجلان مُرسلاً.

ثمَّ أخرجه كذلك (٨٠٧٤).

وعن عائذ بن أبي عائذٍ مُرسلاً. أخرجه أبو نعيم في "المعرفة" (٤٩٧١). وقالوا (يربُّعون حَجَراً).
سوى رواية أنس فقال "يرتَبون".

تبنيه: قول السيوطي: روى العسكريُّ في "الأمثال". أظنه وهمًا منه فالحديث في كتاب التصحيفات للعسكري. ولم أجده في كتابه "جمهرة الأمثال". والله أعلم.

(١) قال العسكري: قوله (يربُّعون حَجَراً) بالباء تختها نقطة. ومن لا يعلم يرويه (يرفعون) وليس بخطأ في المعنى. ولكنَّ الرواية المضبوطة بالباء لا بالفاء. انتهى كلامه.

قال ابن الأثير في "النهاية" (٤٦٢/٢): (أَنَّه مَرَّ بِقَوْمٍ يَرَبُّونَ حَجَراً) ويُروى "يرتَبون". رَبْ الحجر وارتباعه. إشالتُه ورفعُه لإظهارِ القوَّة. وُسُمِّيَ الحجر المَرْبُوَّة والرَّبِيعَة. وهو من رَبَّ بالمكان إذا ثَبَّ فيه وأقامَ. انتهى.

وسيأتي رقم (٢٧) بلفظ "يجذُون" أو يتجادُون".

(٢) أخرجه مسلمٌ في "صحيحة" (١١١٩) وابن خزيمة في "صحيحة" (٢٠٢٣) من رواية عاصم الأحوال عن مورق عن أنسٌ. وتمامه "و عملُوا". و ضعفَ الصوَّامُ عن بعض العملِ، قال: فقال في ذلك: ذهبَ المفتررون اليوم بالأَجْرِ".

وآخرجه البخاري (٢٨٩٠) ومسلم (١١١٩) من وجه آخر عن عاصم بلفظ "وأَمَّا الذين أَفطروا فبعثُوا الرِّكاب، وامتهنوا. وعاجَلُوا... الحديث". لم يذكر هذه اللفظة.



التعريف في التصحيف

قال القاضي عياض^(١): كذا لأَكْثَرِ الرُّوَاةِ (تحَزَّم) بالحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْزَّايِ. وَعِنْدِ السَّجْزِيِّ (تَخْدَم) بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالْدَالِ. قَالُوا: وَهُوَ الصَّوَابُ. أَيْ خَدَمُوهُمْ، وَقَامُوا بِمُؤْنَةِ الصُّوَامِ. قَالُوا: وَتَحْزَّمَ تَصْحِيفُ.

قال القاضي: وقد يصح عندي معناه على وجوبه.

أَحَدُهَا: ظَاهِرٌ. مِنْ شَدَّةِ الْحِزَامِ لِلْخِدْمَةِ وَالْعَمَلِ. وَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يُنْكَرُ.

الثَّانِي: اسْتِعَارَةُ لِلْجَدْدِ فِي الْخَدْمَةِ وَالتَّشْمِيرِ. كَمَا فِي الْحَدِيثِ "كَانَ إِذَا دَخَلَ

رمضانُ شَدَّ الْمِئَرَ"^(٢)

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَزْمِ. وَهُوَ الْأَخْذُ بِالْقُوَّةِ.

٦ - حديث. قال الحاكم في "الكتني": حدثنا أبو ذر محمد بن يوسف القاضي بن يسابور حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق حدثنا محمد بن المنhal

(١) قال الذهبي في "السير" (٢٠/٢١٢): العلامة الحافظ شيخ الإسلام، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحيسي الأندلسى، ثم السبتي المالكي. ولد في سنة ٤٧٦. واستبحر من العلوم، وجمع وألف، وسارت بتصانيفه الرُّكبان، واشتهر اسمه في الآفاق. قال القاضي شمس الدين في "وفيات الأعيان": هو إمام الحديث في وقته، وأعرف الناس بعلومه، وبالنحو واللغة وكلام العرب وأ أيامهم وأنسابهم. قال: ومن تصانيفه كتاب "الإكمال في شرح صحيح مسلم" كمل به كتاب "المعلم" للمازري، وكتاب "مشارق الأنوار" في تفسير غريب الحديث، وكتاب "التنبيهات" فيه فوائد وغرائب، وكل تواليفه بديعة، وله شعر حسن. قال القاضي ابن خلkan: توفي في سنة ٥٤٤ هـ. انتهى بتجوز.

قلت: وغالب نقولات المؤلف من كتابه "مشارق الأنوار" أو "الإكمال".

(٢) آخر جه البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها.



الضرير أخبرنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد و هشام عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "يخرج من النار من قال لا إله إلا الله. وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، و يخرج من النار من قال لا إله إلا الله. وكان في قلبه ما يزن شعيرة، و يخرج من النار من قال لا إله إلا الله. وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة".

قال يزيد: فلقيت شعبة فحدّثه بالحديث. قال شعبة: حدثنا به قتادة عن أنس إلا أن شعبة جعل موضع الذرة (ذرة). قال يزيد: صحف فيها أبو بسطام^(١).

(١) أخرجه مسلم في "صححه" (١٩٣) بتمامه عن محمد بن المنهاج به.

وكذا أخرجه الترمذى (٢٥٩٣) وابن حبان في "صححه" (٧٤٨٤) والطیالسی في "مسنده" (١٩٦٦) من رواية شعبة.

وذكروا أن شعبة رواه بلفظ "ذرة" بضم الذال المعجمة. وتحفيف الراء.

وأخرجه البخاري في "صححه" (٦٩٧٥) من رواية هشام عن قتادة وفيه "ذرة".

قال النووي في "شرح مسلم (٣/٧٦): قوله: (ما يزن ذرة) المراد بالذرة واحدة الذر. وهو الحيوان المعروف الصغير من النمل. وهي بفتح الذال المعجمة. وتشدید الراء. ومعنى (يزن) أي: يعدل. وأمّا قوله أن شعبة جعل مكان الذرة ذرة. فمعناه. أنه رواه بضم الذال. وتحفيف الراء. واتفقا على أنه تصحيف منه. وهذا معنى قوله في الكتاب. قال يزيد: صحف فيها أبو بسطام. يعني شعبة. انتهى.

وقال عياض في "المشارق" (١/٥٠٣): وشعبه جعل مكان الذرة ذرة. كذا هو الصواب. الرواية الأولى بشد الذال والراء المفتوحتين. واحد الذر، والثانية بضم الذال المعجمة أيضاً. وتحفيف الراء. الحب الذي يؤكل، وإنما صحف فيه شعبة لما رأى قبله في الحديث. ما يزن برة، وما يزن شعيرة. فظنَّ ما جاء بعده ما يزن ذرة أنه ذرة لمقاربتها من البر والشعير في الجنس، والصحيح قول غيره ذرة. وكما ذكرناه عن شعبة هنا رواية الكافية عن مسلم. وكذا كان عند الصدف والسمرقندى. وكذا ذكره



٧- حديث "إِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ وَعَلَيْهِ حَمِيصَةٌ حُوَيْتَةٌ" ^(١).

قال النّووي: اختلف رواة مسلم في ضبطه.

فالأشهر: أنه بحاء مهملة مضمومة. ثم واو مفتوحة. ثم ياء مثناة تحت ساكنة. ثم مثناة فوق مكسورة. ثم مثناة تحت مشددة.

وفي بعضها (جَوَنِيَّة) باسكان الواو. وبعدها نون مكسورة. ثم مثناة تحت مشددة.

وفي بعضها (حُرِيَّيَّة) بحاء مهملة مضمومة. وراء مفتوحة. ثم مثناة تحت ساكنة. ثم مُثُلَّثة مكسورة.

وفي بعضها (حُونِيَّة) بضم الحاء المهملة. وسكون الواو، ثم نون مفتوحة. ثم باء موحّدة.

وفي بعضها (خُويَّيَّة) بضم الخاء المعجمة. وفتح الواو. وإسكان المثناة تحت بعدها مُثُلَّثة.

وفي بعضها (جُوَيَّيَّة) بجيم مضمومة. ثم واو. ثم مثناة تحت. ثم نون

الدارقطني عنه في "التصحيف". وكان عند السجزي والأستي عن العذراني. (دُرَّة) بdal مهملة مضمومة. وراء مشددة واحدة الدر. وهذا تصحيف التصحيف. انتهى.

(١) أخرجه البخاري (٥٤٨٦) ومسلم (٢١١٩) عن ابن عون عن محمدٍ عن أنسٍ قال: "لما ولدت أم سليم. قالت لي: يا أنس. انظر هذا الغلام فلا يُصينَ شيئاً حتَّى تغدو به إلى النبي ﷺ يُحنجُكُه. فغدوتُ به. فإذا هو في حائطٍ وعليه حميصةٌ حُريَّيَّةٌ. وهو يسمُّ الظَّهَرَ الذي قدم عليه في الفتح". كذا في البخاري. وفي مسلم "حوَيْتَةٌ".



التعريف في التصحيف

١٢

مَكْسُورَة، ثُمَّ مُثَنَّاهَ تَحْتَ مَشَدَّدَةً".

وَفِي بَعْضِهَا (جَوْنِيَّة) بِفَتْحِ الْجَيْمِ، وَإِسْكَانِ الْوَاءِ. وَبَعْدَهَا نُونٌ.

وَقَالَ الْقَاضِي فِي "الْمَشَارِق" (١): وَهَذِهِ الرَّوَايَاتُ كُلُّهَا تصَحِيفٌ إِلَّا رَوَايَتِي "جَوْنِيَّة" بِفَتْحِ الْجَيْمِ. وَ"حَرِيشَيَّة" بِالرَّاءِ وَالْمُثَلَّةِ (٢).

(١) أي "مشارق الأنوار على صاحب الآثار" للقاضي عياض رحمه. المتوفى سنة ٥٤٤ هـ

قال الحافظ السخاوي في "فتح المغيث" (٣/٥٠): وهو أَجْلُ كِتَابٍ جَمِيعَ فِيهِ بَيْنَ ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ وَالْمُتَحَافِظِ عَلَيْهِ، وَبِيَانِ الْمَعْنَى، وَخَصَّهُ بِالْمُوْطَأِ وَالصَّحِيحَيْنِ. مَعَ مَا أَضَافَ إِلَيْهِ مِنْ مُشَتَّبِهِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَنْسَابِ. انتهى.

(٢) اختصر المؤلف رحمه الله كلام النwoي في ذكره لمعاني الألفاظ الواردة. ونقله لكتاب القاضي. وسيأتي كلام الحافظ في ذكر معانيها. والأرجح عنده. وقد تقدّم في تحرير الحديث، أنه وقع عند البخاري "حريشية". وبوب البخاري على الحديث فقال: (باب الخميصة السوداء).

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٠/٢٨١): قوله: (وعليه خديصة حريشية) بمهملة. وراءِ ومتلثةٍ. مُصَغَّرٌ. وآخره هاءٌ تائيث. قال عياض: كذا لرواية البخاري، وهي منسوبة إلى حريثٍ رجل من قضاة، ووقع في رواية أبي السكن "خبيثية" بالخاء المُعجمة والمُوحَّدة. نسبة إلى خير البلد المعروف، قال: وانختلف رواهُ مُسلم. فقيل كالاول؛ ولبعضهم مثله، لكن بواهِ بدأ الراء. ولا معنى لها، ولبعضهم "جونية" بفتح الجيم. وسكون الواو. بعدها نون. نسبة إلى بنى الجون، أو إلى لونها من السواد. أو الحمراء. أو البياض. فإنَّ العَرَبَ تُسَمِّي كُلَّ لونَ مِنْ هَذِهِ جُونًا، ولبعضهم بالتصغير، ولبعضهم بضمِّ الحاء المُهمَلة، والباقي مثله. ولا معنى له، ولبعضهم كذلك. لكن بمتلثة. نسبة إلى الحُويَّة فقيل: هي قبيلة، وقيل: شُبِّهَتْ بحسب الخطوط الممتدة التي في الحوت.

قلت [ابن حجر]: والذي يُطابق الترجمة من جميع هذه الروايات "الجونية" بالجيم والنون. فإنَّ الأشهر فيه أنه الأسود، ولا يمنع ذلك وروده في حديث الباب بلفظ "الحريشية"، لأنَّ طرق الحديث يُفسِّر بعضها بعضاً، فيكون لونها أسود. وهي منسوبة إلى صانعها، وقد أخرج أبو داود والنسائي



مسند البراء بن عازب**٨ - حديث "صَحِبْتُ النَّبِيَّ وَهُوَ ثَانِيَةُ عَشَرَ سَفَرًا"**^(١)

والحاكم من حديث عائشة "أنها صنعت لرسول الله ﷺ جبةً من صوف سوداء فلبسها". قال في "النهاية": المحفوظ المشهور (جونية) بالجيم والنون. أي سوداء، وأما "حريشية" فلا أعرفها. وطالما بحثت عنها فلم أقف لها على معنى، وفي رواية "حوتية" ولعلها منسوبة إلى القصر. فإنَّ الحوتكي الرجل القصير الخطو، أو هي منسوبة إلى رجل يسمى حوتكا.

وقال النووي: وقع لجميع رواة البخاري "جونية" بفتح المهملة. وسكون الواو. وفتح النون بعدها موحّدة. ثم تختانية ثقيلة؛ وفي بعضها. بضم المُعجمة. وفتح الواو وسكون التحتانية بعدها مثلثة، وساق بعض ما تقدم، ونقل عن صاحب "التحرير" شارح مسلم "حوتية" نسبة إلى الحوت. وهي قبيلة أو موضع. ثم قال القاضي عياض في "المشارق": هذه الروايات كلُّها تصحيفٌ إلَّا الجونية. بالجيم والنون. فهي منسوبة إلى بني الجون قبيلة من الأزد، أو إلى لونها من السود، وإلَّا الحريشية بالراء والمثلثة. ووقع في نسخة الصغاني في "الحاشية" مقابل حريشية: هذا تصحيف، والصواب حوتكيّة، وكذا وقع في رواية الإمام علي. أي: قصيرة. وهي في معنى الشملة، ومنه حديث العرباض بن سارية "كان يخرج علينا في الصفة وعليه حوتية". انتهى كلام ابن حجر.

(١) أخرجه الترمذى في "جامعه" (٥٥٠) واستغربه. وأبو داود (١٢٢٢) وابن سعد في "الطبقات" (٤/٢٧٢) والبغوي في "شرح السنة" (٤/١٨٦) وأحمد في "مسنده" (١٨٥٨٣) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٣٥٢) والحاكم (١١٨٧) وابن وهب في "الجامع" (٢٠٨) والبيهقي في "الكبرى" (٣/٢٢٥) من طريق صفوان بن سليم عن أبي بُسرة الغفارى عن البراء . وتمامه "فما رأيُه تركَ الركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر"

ولأحمد وابن خزيمة وغيرهما "سافرتُ مع رسول الله ..".

ورواه ثقاتُ سوى أبي بُسرة الغفارى. ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال العجلي: مدفٌّ تابعيٌ ثقة.



التعریف في التصحیف

١٤

قال الحافظ زین الدین العراقي في "شرح الترمذی": كذا في الأصول الصّحیحة. ووقد في بعض النسخ "ثانية عشر شهراً" وهو تصحیف.

٩ - حديث "انطلق يوم حنين جفاء من الناس إلى هذا الحي من هوازن"^(١)
قال في "النهاية"^(٢): هكذا في كتاب الهروي^(١)، وفسّره بسرعان الناس

وقال الذهبي: في "الميزان" لا يُعرف.

وقال في "سير الأعلام": تابعٌ مجهولٌ.

وقال ابن حجر في "التعریف": مقبول.

قلت: وهي عبارة يُطلّقها ابن حجر على من لم يوثّقه إلّا ابن حبان أو العجلي. لم يُرِفَ عنّهما من التساهُل.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٨١٨٣) حدثنا أبوأسامة عن زكرياء عن أبي إسحاق قال: "قال رجل للبراء: أَكْنِتُمْ يَوْمَ حُنَيْنَ يَا أَبَا عَمَارَةَ؟ فَقَالَ: أَشْهُدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مَا وَلَّ. وَلَكِنْ انطلق جفاءً من الناس. وحُسِّرَ إلى هذا الحي من هوازن. وهم قومٌ رُمَادٌ. فرموهم برشقٍ من النبل... الحديث".

وعلّقه أبو محمد ابن قتيبة في "غريبه" (٤٠١/٢٢) فذكره بهذا اللفظ. ثم قال: يرويه أبوأسامة عن زكرياء عن أبي إسحاق عن البراء. انتهى.

وأخرجه البخاري (٢٧٢٢) ومسلم (١٧٧٦) واللفظ له. من طرق عن زكرياء بلفظ. "ولكته انطلق أخافاء من الناس.... الحديث".

ولفظ البخاري "وأَخَافَاءُهُمْ حُسَرًا لَيْسَ بِسَلَاحٍ".

وفي لفظٍ له أيضًا "ولكن ولّ سرعان الناس فلقيتهم هوازن بالنبل".

(٢) قال السبكي في "طبقات الشافعية" (٨/٢١٠): المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني. العلامة مجذ الدين أبوالسعادات الجزري ابن الأثير صاحب "جامع الأصول" و "غريب الحديث" وغير ذلك. ولد بجزيرة ابن عمر سنة ٥٤٤. ونشأ بها. ثم انتقل إلى الموصل فسمع بها.



وأوائلهم. شبّههم بجُفاء السَّيْلِ. قال: والذِّي قرأتُهُ فِي كِتَابِ البَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ "أَخِفَّاءُ مِنَ النَّاسِ" جَمْعُ خَفِيفٍ. قال: وَفِي كِتَابِ التَّرمذِيِّ "سَرَاعُ النَّاسِ" ^(٢).

مسند ثوبان

١٠ - حديث "مَنْ فَارَقَ رُوحَهُ جَسَدَهُ وَهُوَ بُرِيءٌ مِّنْ ثَلَاثَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

الْكِبْرُ، وَالدَّيْنُ، وَالْغَلُولِ" ^(٣).

وسمع ببغداد أيضاً. واتصل بخدمة الأمير مجاهد الدين قايماز إلى أن مات. فاتصل بخدمة صاحب الموصى عز الدين مسعود. وولي ديوان الإنساء. وكان بارعاً في الترسيل. وحصل له مرض مُرمنٌ أَبْطَل يَدِيهِ ورَجْلِيهِ. وعجز عن الكتابة. وأقام بداره. وأنشأ رباطاً بقرية من قرى الموصل. ووقف أملاكه عليه. وكان فاضلاً رئيساً مشاراً إليه. توفي سنة ٦٠٦. انتهى بتجوز.

(١) الحافظ المجتهد ذو الفنون القاسم بن سلام بن عبد الله الهاوري. المولود سنة ١٥٧ هـ صنف التصانيف المونقة التي سارت بها الركبان. وهو من أئمة الاجتهاد. له كتاب "غريب الحديث" والأموال" و"الظهور" وغيرها. قال ابن سعد: كان أبو عبيد مؤدباً صاحب نحو وعربية، وطلب للحديث والفقه، ولد قضاء طرسوس. وقدم بغداد، ففسر بها غريب الحديث، وصنف كتاباً، وحدّث، وحجّ، فتوفي بمكة سنة أربع وعشرين. السير (٤٩٠ / ١٠) للذهبي.

(٢) تقدّم أنها عند البخاري أيضاً.

(٣) آخر جه أَحْمَد (٢٣٢ / ٥)، وَالترمذِي (١٥٧٣)، وَالْمَوْلَى (٢٢٣٩٠، ٢٢٤٢٧)، وَالْمَوْلَى (٢٢٣٦٩) والنسياني في الكبرى (٢٤١٢) والدارمي (٢٥٩٢) والبيهقي (٣٥٥ / ٥) والحاكم (٢٢١٧) وأبو نعيم في "المعرفة" (١٣١٧) والطبراني في "الأوسط" (٧٧٥١) وتمام في "فوائد" (١٢٨٤) وغيرهم من طرق عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان.

وصحّحه الحاكم على شرط الشيختين ووافقه الذهبي.

ووقع عندهم بلفظ "الكبير" بالباء. سوى الترمذِي وأبي نعيم ففيه "الكتز". وهو من روایة سعيد بن أبي عروبة عن قتادة. التي ذكره الترمذِي. كما نقله السيوطي عنه.



قال العراقيّ المشهور في الرّواية (الكِبَر) بالموحّدة والرّاء. وذكر ابن الجوزيّ في "جامع المسانيد" عن الدّارقطنيّ. أَنَّهُ الْكَنْزُ بِالنُّونِ وَالزَّايِ. وكذا ذكره ابن مَرْدَوْيَهُ في تفسير {والذين يكترون الذهب والفضة ..} انتهى.

وقال البيهقيّ في "شعب الإيمان": في كتابي عن أبي عبد الله الحافظ. (الكنز) مقيّد بالزاي. والصَّحِيحُ في حديث أَبِي عوانة. بالراء. قال أبو عيسى: قال أبو عوانة في حديثه: (الكبَر). وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: (الكنز) بالزاي.

مسند جابر بن عبد الله تَعَظِّيْنَهُ

١١ - حديث "وَإِنَّهُ أَتَى بِقَدْرِ فِيهَا خَضْرَاتٌ مِّنْ بُقُولٍ ... الْحَدِيثُ" ^(١)

قال القاضي عياض: لعلَّ قولهم (قدْر) تصحيفٌ من الرُّواة. وذلك أَنَّ في

(١) أخرجه البخاري (٨١٧) عن سعيد بن عفیر. والبخاريّ أيضًا (٦٩٢٦) وأبو داود (٣٨٢٢) عن أَحْمَدَ بْنَ صَالِحَ . ولللفظ له. ومسلم (٥٦٤) عن أَبِي الطَّاهِرِ أَحْمَدَ بْنَ عَمْرُو وَحَرْمَلَةَ بْنَ يَحْيَى كُلَّهُمْ عن ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر قال: قال النبِيُّ ﷺ: "مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلِيَعْتَزِّلْ مسجَدَنَا، وَلِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ".

"وَإِنَّهُ أَتَى بِبَدْرٍ". قال ابن وهب: يعني طبقاً فيه خضراتٌ من بُقولٍ. فوْجَدَ لها رِيحًا. فسأَلَّ عنها فأخبر بما فيها من الْبُقول. فقال: قرْبُوها. فقرَبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا رَأَهُ كَرِهَ أَكَلَهَا. قال: كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي".

قوله: (حضرات) قال الحافظ في "الفتح" (٢/٣٤٢): بضمّ الخاء. وفتح الضاد المعمتين. كذا ضُبِطَ في رواية أبي ذر، ولغيره بفتح أَولِه وكسر ثانية. وهو جمع حُضرة، ويجوز مع ضمّ أَولِه ضمّ الضاد وتسكينها أيضًا.

قوله: (بِقُول) كل نبتٍ تخضرُ الأرض معه. وإذا رُعيَ لم يَقَ معه ساق.



التعريف في التصحيح

١٧

كتاب أبي داود أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ (أُتي بِبَدْرٍ) والبدر هنا الطبق شُبّه بذلك لاستدارته كاستدارة البدر. كما ذكره البخاري عن أحمد بن صالح عن ابن وهب في هذا الحديث. وقال (أُتي ببدر). قال ابن وهب: يعني طبقاً. وذكر أنَّ ابن عفيف رواه (بِقِدْرٍ)^(١) قال القاضي: الصواب (بِبَدْرٍ). أي: بطبق. انتهى وقال النووي: قال العلماء: هذا هو الصواب. وقال القرطبي: قالوا إنَّ (بِقِدْرٍ). تصحيف. وصوابه (بِبَدْرٍ)^(٢).

١٢ - حديث "هدايا الأُمراء سُحتٌ"^(٣).

(١) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢/٣٤٢): مراد البخاري أنَّ أحمد بن صالح خالف سعيد بن عفيف في هذه اللفظة. وشاركه في سائر الحديث عن ابن وهب. انتهى.

(٢) والعلة في الجزم بالتصحيف. ما قاله ابن حجر في "الفتح" (٢/٣٤٢) فقال: وزعم بعضهم أنَّ لفظة "بقدر" تصحيف. لأنَّها تشعر بالطبع. وقد ورد الإذن بأكل البقول مطبوبة، بخلاف الطبق فظاهره أنَّ البقول كانت فيه نية. والذي يظهره أنَّ روایة "القدر" أصحُّ.. الخ. انتهى.

(٣) أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١/٢٨٤) والجرجاني في "تاریخ جرجان" (١/٢٩٥) وسُنید بن داود في تفسيره كما في "التلخيص الحبیر" (٤/١٨٩) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جابر. بلغ "هدايا العمال سحت".

قال الحافظ في "التلخيص": وإسماعيل ضعيف. انتهى.

قلت: عزاه السيوطي في "الدر المنشور" لعبد الرزاق وابن مردویه بلغ "الأُمراء" كما هنا. ولم أره عند عبد الرزاق.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٦٩٦، ٩٠٥٥) ووکیع في "أخبار القضاة" (١٥/١) من طريق عطاء. وأبو نعيم في "الحلیة" (٧/١١٠) ووکیع أيضاً (١٥/١) من طريق أبي نصرة كلاهما عن جابر رفعه "هدايا الأُمراء غلول" وسندهما ضعيف.



ووقع بخط الحافظ السّلّفي^(١) في نسخة أبي أبيويب التّميمي (هدايا الأمّراء سُتحبُّ). وكتب الحافظ ابن حجر في "الحاشية": هذا تصحيفٌ شنيع، والصّوابُ (سُحتُّ) بسينِ مضمومٍ. ثمَّ حاءٌ مُهملاً ساكنة. ثمَّ تاءٌ مُثناة.

١٣ - حديث. "تصدّقَنَ إِنْكَنَ أَكْثُرُ حَطَبٍ جَهَنَّمَ. فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَّةِ النِّسَاءِ"^(٢)

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢١٩٥٩) من وجه آخر عن جابرٍ موقوفاً. وروي من حديث أبي حميد، وأنس، وأبي هريرة، وابن عباس، وغيرهم. بأسانيد ضعيفة. لكن يشهد له ما جاء في الصّحيحين في قصة ابن التبيّة. والله أعلم.

(١) قال الذهبي في "السير" (٥/٢١): السّلّفي العلامة المحدث شرف العمررين، أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الأصفهاني. ويُلقبُ جدهُ أحمد سلفة، وهو الغليظ الشفة، وأصله بالفارسية سلبة، وكثيراً ما يمزجون الباء بالفاء. ولد الحافظ أبو طاهر في سنة ٣٧٥ أو قبلها بسنة. وقد ذكر غير واحد، أنَّ السّلّفي من نيق على المئة عام، حتَّى إنَّ تلميذه الوجيه عبد العزيز بن عيسى قال: مات وله مئة وستُّ سنتين. انتهى بتجوز

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحة" (٨٨٥) وابن خزيمة (١٤٦٠) والنسائي (١٥٧٥) والإمام أحمد (١٤٤٢٠) والبيهقي في "الكبرى" (٢٩٦/٣) والدارمي في "السنن" (١٦٦٣) والفریابي في "أحكام العيدین" (٨٦ ، ٨٧) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاءٍ عن جابرٍ رض: "شهدت مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه الصلاة يوم العيد.. وفيه "ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهنَّ وذكرهنَّ. فقال: تصدّقَنَ إِنْكَنَ أَكْثُرُ حَطَبٍ جَهَنَّمَ. فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَّةِ النِّسَاءِ. سمعاء الحدين. فقالت: لم يا رسول الله؟ قال: لأنَّكُنَّ تُكثرن الشكاة. وتکفرن العشير... الحديث".

كذا عند مسلم وابن خزيمة. (سطة النساء). وعند الباقيين "من سفلة النساء". ولم أرَه بلفظ "واسطة النساء" التي ذكرها عياض.



قال القاضي عياض: كذا وقع هذا الحرف عند عامَةٍ شُيوخِنا، وعند بعضِهم (من واسطة النساء). وهما بمعنى الخيار، ولكن حذّاق شُيوخِنا زعموا أنَّ هذا الحرف مُصحَّفٌ. وأنَّ صوابَه (من سَفَلَةِ النِّسَاءِ) كما في رواية النِّسَائِيِّ وابن أبي شيبة. ويؤيِّدُ قوله في رواية (ليست من عِلْيَةِ النِّسَاءِ)^(١)، وقولُه بعده (سَفَعَاءُ الْخَدَّيْنِ)^(٢).

١٤ - حديث في كتاب "معاني مشكل القرآن" لبعض تلامذة المبرد. قيل ليونس: إنَّ عيسى بنَ عمر قال في هذا الحديث "اتَّقُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ فَحْمَةَ العِشَاءِ"^(٣)

وكذا ذكرها الحافظ ابنُ دقيق العيد في "شرح العمدة" (١/٣٤٥).

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٥٦٩) والنسائي في "الكبري" (٩٢٥٧) والحميدي في "مسنده" (٨٩) وأبو يعلى (٥١٢٢) والطيالسي (٣٨٤) من طريق زر عن وائل بن مهانة عن ابن مسعود قال: "خطبنا النبي ﷺ فقال: تصدقن... فقامت امرأة ليست من عِلْيَةِ النِّسَاءِ... الحديث".

وصحَّحه ابن حبان (٣٣٢٣) والحاكم (٢٧٢٢)

قال البوصيري في "الاتحاف" (٣/١١): ورجاله ثقافت. انتهى.

(٢) قال النووي في "شرح مسلم" (٦/٢٥٠) بعد أن نقل كلام القاضي: وهذا الذي أدعوه من تغيير الكلمة غير مقبول. بل هي صحيحة. وليس المراد بها من خيار الناس كما فسر القاضي، بل المراد من وسط النساء جالسة في وسطهن. قال الجوهري وغيره: يُقال وسطت القومَ أسطفهم وسطاً وسطة. أي توسيطُهم. **وقوله (سفعاءُ الْخَدَّيْنِ)** بفتح السين المهملة. فيها تغيير وسوداد. انتهى كلامه.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٠١٣) وأبو داود (٢٦٠٤) وأحمد (١٤٣٢٤) والحميدي في "مسنده" (١٣٢٧) وأبو عوانة (٦٥٨٥) عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ "لا تُرسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء. فإنَّ الشياطين تَبَعُّ إذا



التعريف في التصحيف

وقال أبو عمرو^(١): "فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ" بالفاء. فقال عيسى: صَحَّفَ أبو عمرو.

وقال يونس: ليس هو صَحَّفٌ. هي بالفاء. كقول أبي عمرو^(٢).

١٥ - حديث "فيخرجون منها قد امتحشوا . كأنهم عيدان السماسم"^(٣).

غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء".

قوله: (فواشيمكم) بالفاء والمعجمة. جمع فاشية. وهي كل شيء منتشر من المال كالإبل والغنم وسائر البهائم وغيرها، لأنها تفسو. أي تنتشر في الأرض. (**فحمة العشاء**) أي: ظلمتها وسوادها. قال العسكري: منهم من يرويه بضم الفاء. ومنهم من يرويه بفتحها. والروايات صحيحتان.

(١) قال الذهبي في "السير" (٤٠٧/٦): أبو عمرو بن العلاء ابن عمار بن العريان التميمي، ثم المازني البصري. شيخ القراء والعرب. اختلف في اسمه على أقوال: أشهرها زبان، وقيل: العريان. مولده في نحو سنة سبعين. قال أبو عبيدة: كان أعلم الناس بالقراءات والعرب، والشعر، وأيام العرب. انتهى. وذكر غير واحد أن وفاته كانت في سنة ١٥٤. قال الأصممي: عاش أبو عمرو ستة وثمانين سنة. انتهى.

(٢) ذكر المؤلف هذه الحكاية في كتابه "المزهر" (٣٠٩/٢): فقال: قال محمد بن سلام الجمحى: قلت ليونس بن حبيب، إنَّ عيسى بن عمر قال: صَحَّفَ أبو عمرو بن العلاء.. فذكره. وانظر لسان العرب (٤٤٨/١٢) وTAG العروس (٧٨٤٣/١).

(٣) أخرجه مسلم (١٩١) وأبو عوانة في "صحيحه" (٣٣٥) والبيهقي في "الشعب" (٣٢١) وابن منده في "الإيابان" (٨٧٦) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٥٥/٦٥) واللالكائي في "شرح الأصول" (١٦٦٧) عن يزيد الفقير عن جابر. في أثناء حديثٍ "أنَّ قوماً يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها قال: فيخرجون كأنهم عيدان السماسم. فيدخلون نهرًا من أنهار الجنة فيغسلون فيه... الحديث".

ولم يختلفوا في هذه اللفظة أعني "عيدان السماسم".

وليس عند أحدٍ منهم قوله "قد امتحشوا". لكن جاءت من وجه آخر عن أبي الزبير عن جابر. عند



قال في "النهاية": هكذا يُروى في كتاب مسلم على اختلاف طرقه ونسخه، فإن صحت الرواية بها فمعناه - والله أعلم - أن الساسم جمع سمسسم. وعیدانه تراها إذا قلعت وتركت ليؤخذ حبها دقاقةً سوداً. كأنها محترقة، فشببه بها هؤلاء الذين يخرجون من النار وقد امتحشوا. وطالما طلبت معنى هذه الكلمة. وسألت عنها فلم أر شافياً، ولا أجبت فيها بمقنع. وما أشبه أن تكون اللفظة حرفةً. وربما كانت (كأنهم عیدان الساسم). وهو خشب أسود كالابنوس^(١).

١٦ - حديث قتل كعب بن الأشرف قوله "قال: ترهنوني أو لا دكم؟ قال:

أحمد (١٤٤٩١) وصححه ابن حبان (١٨٣) بنحوه.

وجاءت أيضاً في الصحيحين عن أبي هريرة. وليس فيه قوله "عیدان الساسم".

فالسيوطى رحمه الله لفق الروايتين بمساق واحد. والله أعلم.

قال الحافظ في "الفتح": قوله: (امتحشوا) بفتح المثناة والمهملة. وضم المعجمة. أي احترقوا. وزنه ومعناه. والمحش احترق الجلد وظهور العظم. انتهى.

(١) قال النووي في "شرح مسلم" (٥١/٣): (عیدان الساسم) هو بالسينين المهملتين. الأولى مفتوحة. والثانية مكسورة. وهو جمع سمسسم. وهو هذا السمسسم المعروف الذي يستخرج منه الشيرج.. ثم نقلَّ كلام ابن الأثير هنا. ثم قال: والساسم الذي ذكره. هو بحذف الميم. وفتح السين الثانية. كذا قاله الجوهري وغيره. وأماماً القاضي عياض. فقال: لا يُعرف معنى الساسم هنا. قال: ولعلَّ صوابه (عیدان الساسم) وهو أشبه. وهو عود أسود. وقيل: هو الأبنوس. وأماماً صاحب المطالع. فقال: قال بعضهم: الساسم كل نبت ضعيف كالسمسسم والكَزْبَرَة. وقال آخرون: لعلَّ الساسم مهموز. وهو الأبنوس شبّههم به في سواه. فهذا مختصر ما قالوه فيه. والمختار أنه السمسسم. كما قدمناه. على ما يبينه أبو السعادات. والله أعلم. انتهى.



التطريف في التصحيف

٢٢

يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا. فَيَقُولُ: رُهْنٌ فِي وَسْقَيْنِ مِنْ تَمَرٍ^(١).

قال النّوويّ: هكذا هو في الرّوايات المعروفة في مُسلِّمٍ وغيره. (يُسَبُّ) بضمّ الياء. وفتح السّين المهمّلة من السّبّ. وحَكَى القاضي عن روایة بعضهم. (يَشِبُّ) بفتح الياء وكسر الشين المعجمة من الشّباب. والصّوابُ الأوّل.

١٧ - حديث العنبر قوله "كَقَدْرِ الثَّور"^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٢٣٧٥ ، ٣٨١١) ومسلم (١٨٠١) وأبو داود (٢٧٦٨) والنسائي في "الكبرى" (٨٦٤١) عن عمرو بن دينار عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ لَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفَ فَإِنَّهُ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: أَنَا. فَأَتَاهُ فَقَالَ: أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسَقَأً أَوْ وَسْقَيْنِ. فَقَالَ: إِرْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ. قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا. وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ. قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُ أَبْنَاءَنَا فَيُسَبُّ أَحَدُهُمْ. فَيَقُولُ: رُهْنٌ بُوسْقٌ أَوْ وَسْقَيْنِ. هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا. وَلَكُنَا نَرْهَنُكَ الْأَلَمَةَ - يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوْعَدَهُ أَنْ يَأْتِيهِ فَقَتَلُوهُ. ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ". هَكَذَا عِنْهُمْ جَمِيعًا "يُسَبُّ" بِالسّين المهمّلة.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحة" (١٩٣٥) وأحمد (١٤٣٣٨) وابن حبان في "صحيحة" (٥٢٦٠) والبيهقي في "الدلائل" (١٧٥٠) وفي "السنن الكبرى" (٩/٢٥١) وابن الجعد في "مسنده" (٢٢٢٤) عن أبي الزبير عن جابر قال: "بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَتْلِقِي عِيرًا لِقَرِيشٍ... وَفِيهِ قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فُرِّغَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهْيَةُ الْكَثِيرِ الصَّخْمِ. فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مِيتَةٌ. ثُمَّ قَالَ: لَا بَلْ نَحْنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَقَدْ اضْطَرَرْتُمْ فَكُلُّوْا. قَالَ: فَأَقْمَنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثَ مَائَةٍ حَتَّى سَمَّنَا. قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرْفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقَلَالِ الدَّهْنَ. وَنَقْطَعُ مِنْهُ الْفِدَرَ كَالثُّورِ، أَوْ كَقَدْرِ الثُّورِ. فَلَقَدْ أَخَذَ مَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رُجُلًا فَأَقْعَدْهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ... الْحَدِيثُ". هَكَذَا وَقَعَ عِنْهُمْ جَمِيعًا بِالشَّكِّ (الْفِدَرَ كَالثُّورِ، أَوْ كَقَدْرِ الثُّورِ).



التعريف في التصحيف

قال النوويُّ: رويناه بوجهين.

أَحدهما: بقافٍ مفتوحة. ثُمَّ دالٌ ساكنة. أي مثل الثور.

الثاني: بفَاءٍ مكسورة. ثُمَّ دالٌ مفتوحة. جمع فِدرة. وهي القطعة. والأول أَصْحَّ. وادَّعَى القاضي أَنَّه تصحيفٌ. وأنَّ الثانِي هو الصَّوابُ. وليس كما قال. انتهى.

١٨ - حديث "أين أنت من العذاري ولعابها"^(١)

قال القرطبيُّ: هو بكسر اللام لا غير. مصدر لاعبٍ من الملاعبة. ورواه أبو

وأخرجه البخاري (٤١٠٣) ومسلم (١٩٣٥) من وجه آخر عن عمرو بن دينار عن جابر نحوه دون هذه اللفظة.

(١) أخرجه البخاري (٤٧٩٢) ومسلم (٧٢٥) من رواية شعبية عن محاربٍ عن جابر بن عبد الله قال: "ترَوَجْتُ امرأةً. فقال لي رسول الله ﷺ: هل ترَوْجَتَ؟ قلتُ: نعم. قال أَبْكِرًا أمْ ثَيَّبًا؟ قلتُ: ثَيَّبًا. قال: فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْعَذَارِيِّ وَلِعَابِهَا؟". قال شعبية: فذكرته لعمرو بن دينار. فقال: قد سمعته من جابر. وإنما قال: فهَلَّا جارية تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ لفظ مسلم. وفي رواية لها "تلعبها وتللاعبك، وتصاحكها وتتصاحبك".

قال الحافظ في "الفتح" (٩/١٢٢): وهو ما يؤيد أنه من اللعب. ووقع عند الطبراني من حديث كعب بن عجرة، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لرجل. فذكر نحو حديث جابر. وقال فيه "وعضها وتعضك". ووقع في رواية لأبي عبيدة "تُذَاعِبُهَا وَتُذَاعِبُكَ" بالذال المُعجمة بدل اللام. وأمَّا قوله (مالك وللعذاري ولعابها) فقد ضبطه الأكثُر بكسر اللام. وهو مصدرٌ من الملاعبة، يُقال لاعبٌ لعاباً وملاعبة مثل قاتلٍ قاتلاً ومقاتلة. ووقع في رواية المستملي بضم اللام. والمراد به الرِّيق، وفيه إشارة إلى مصْنُع لسانيها ورشف شفتيها، وذلك يقعُ عند الملاعبة والتقبيل، وليس هو بعيد. كما قال القرطبيُّ. انتهى كلامه.



ذر من طريق المستملي. بضم اللام. يعني به ريقها عند التقبيل. وفيه بعده.
والصواب الأول.

١٩ - حديث عن جابر قال "أتَ النبِيَّ يُواكِي" ^(١).

قال البيهقي في "سننه": هكذا الرواية. وكذا هو في نسختنا بكتاب أبي داود.
وتصحّف على الخطابي. فقال: "رأيْتَ النبِيَّ يُواكِي". ثم فسره. فقال: قوله
(يُواكِي) معناه التحامل على يديه إذا رفعها ومدّها في الدُّعاء. قال: ورواه
شيخنا في "المستدرك" فقال: (أتَ النبِيَّ يُواكِي هوزان) ^(٢).

(١) أخرجه أبو داود في "السنن" (١١٦٩) والبيهقي في "الكبرى" (٣٥٥ / ٣) وفي "الدعوات الكبير"
(٤٥٤) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤١٦) والحاكم (١١٦٨) وعبد الله بن الإمام أحمد في
"العلل" (٥٥٣٠) وابن عبد البر في "التمهيد" (٤٣٣ / ٢٣) وابن أبي الدنيا في "المطر والرعد
والبرق" (٤٣) من طريق محمد بن عبيد ثنا مسعود بن كدام عن يزيد الفقير عن جابر قال: "أتَ
النبِيَّ يُواكِي". فقال: اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريعاً عاجلاً غير آجل، نافعاً غير ضارٍ.
 فأطبتْ عليهم".

قال عبد الله في "العلل": فحدثت بهذا الحديث أبي. فقال أبي: أعطانا محمد بن عبيد كتابه عن مسعود
فسخناه. ولم يكن هذا الحديث فيه. ليس هذا بشيء. كأنه أنكره من حدث محمد بن عبيد. قال أبي:
وحديثناه يعلى أخوه محمد قال: حدثنا مسعود عن يزيد الفقير مرسلاً. ولم يقل بوادي خالفة. انتهى.
قال الحافظ في "التلخيص" (٩٩ / ٢): وقد أعلمه الدارقطني في "العلل" بالإرسال. وقال: رواية من
قال: عن يزيد الفقير من غير ذكر جابر أشبه بالصواب. وكذا قال أحمد بن حنبل. وجراي النووي
في "الأذكار" على ظاهره. فقال: صحيح على شرط مسلم. انتهى.

(٢) قال الحافظ في "التلخيص" (٩٩ / ٢): ورواه البيهقي بلغة "أتَ النبِيَّ يُواكِي هوزان". ووقع
عند الخطابي في أول هذا الحديث "رأيْتَ النبِيَّ يُواكِي" بضم الياء المثلثة تحت. وآخره همزة. ثم



٢٠ - حديث "فَنَرَّعْنَا فِي الْحَوْضِ حَتَّى أَفَهَقْنَاهُ".^(١)

قال في "النهاية": جاء في رواية حتى (أنهقناه) وهو غلطٌ. والصواب بالفاء من الفهق. وهو الامتناع.^(٢)

٢١ - حديث "حَتَّى رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذَهَّبٌ"^(٣)

فسّره فقال: معناه يتحامل على يديه إذا رفعهما. وقد تعقبه النووي في "الخلاصة" وقال: هذا لم تأت به الرواية. وليس هو واضح المعنى. وصحّح بعضهم ما قال الخطابي. وقد رواه البزار بلفظ يزيل الإشكال وهو عن جابر، "أَنَّ بُو اكِي أَتَوَ النَّبِيَّ". انتهى كلامه.

قلت: والمقصود بالبعض في كلام ابن حجر. هو ابن الأثير. فقال في "النهاية (٤٨٦ / ٥)" بعد ذكره لكلام الخطابي: هكذا قال الخطابي في "معالم السنن". والذي جاء في السنن على اختلاف نسخها وروياتها بالباء الموحدة. والصحيح ما ذكره الخطابي. انتهى.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٠١٠) وابن حبان في "صحيحه" (٢١٩٧) والأصبهاني في "دلائل النبوة" (٣٧) من حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن جابر رض. قال: "سرنا مع رسول الله صل حتى إذا كانت عشيّة. ودنونا ماءً من مياه العرب. قال رسول الله صل: مَنْ رَجَلٌ يَتَقدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ فَيُشَرِّبُ وَيُسْقِينَا؟ قَالَ جَابِرٌ: فَقَمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: أَيُّ رَجُلٌ مَعَ جَابِرٍ؟ فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَحْرٍ. فَانطَلَقْنَا إِلَى الْبَئْرِ فَنَرَّعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجْلاً أَوْ سَجْلَيْنِ. ثُمَّ مَدْرَنَا. ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفَهَقْنَاهُ". فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رَسُولُ الله صل: فَقَالَ: أَتَأْذَنُنَا؟ قَلَّا: نَعَم.. الْحَدِيثُ"

(٢) قال النووي في "شرحه" (١٣٩ / ١٨) قوله (حتى أَفَهَقْنَاهُ) هكذا هو في جميع نسخنا. وكذا ذكره القاضي عن الجمهور. قال: وفي رواية السمرقندية "أَصْفَقْنَاهُ" بالصاد. وكذا ذكره الحميدي في "الجمع بين الصَّحِيحَيْنِ" عن رواية مسلم. ومعناهما ملائناه. انتهى.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٠١٧) وابن النسائي (٢٥٥٤) وأحمد (١٩١٥٧) وابن أبي شيبة في "المصنف" (٩٨٠٣) وابن حبان (٣٣٠٨) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٠٧) وغيرهم



التعريف في التصحيف

٢٦

قال النوويُّ: ضبطَه الجمهورُ بذالٍ مُعجمةً. وفتحَ الهاءِ وبعدها مُوحَّدة. وضبطَه الحميديُّ وغيرُه. بذالٍ مُهمملاً. وضمٌّ الهاءِ. وبعدها نونٌ^(١). وقال القاضي عياض في "المشارق" وغيرُه من الأئمة: هذا تصحيفٌ. والصواب بالذال المُعجمة، والباء المُوحَّدة. وهو المعروفُ في الروايات^(٢).

مسند جنديب بن سفيان رضي الله عنه

٢٢ - حديث "كان رسول الله ﷺ في غارٍ فنكبت إصبعه"^(٣).

من حديث المنذر بن جرير بن عبد الله عن أبيه قال: "كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار. قال: فجاءه قومٌ حفاةٌ عراةٌ... فيه أنه ﷺ خطبَ. وأمر بالصدقة.. قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثيابٍ. رأيت وجه رسول الله ﷺ يتھلّل كأنه مذهبة.. الحديث".
كذا وقع عندهم جميعاً "مذهبة".
ووقع عند الطحاوي "مذهبة". بالذال والنون.

(١) أي (مذهبة) قال ابن الأثير في "النهاية" (٣٦٠ / ٢): هي تأنيث المذهب. شبه وجهه لإشراق السرور عليه بصفاء الماء المجتمع في الحجر. والمذهب أيضاً والمذهبة: ما يجعل فيه الدهن. فيكون قد شبهه بصفاء الدهن. انتهى.

ومقصود بالحميدي هو صاحب الجمع بين الصحيحين.

(٢) قال النووي بعد نقلِ كلام القاضي. (١٠٣ / ٧): وعلى هذا ذكر القاضي وجهين في تفسيره.
أحدُهما: معناه فضة مذهبة فهو أبلغُ في حُسن الوجه، وإشراقه.

والثاني: شبهه في حُسنه ونوره بالمذهبة من الجلود. وجمعها مذاهبٌ. وهي شيءٌ كانت العربُ تصنعه من جلودٍ، وتجعلُ فيها خطوطاً مذهبةً يُرى بعضها إثر بعض. انتهى كلامه.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحة" (١٧٩٦) والترمذى (٣٣٤٥) وأبو عوانة (٣٢٠٨) وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٦٠٧١) وابن أبي عاصم في "الجهاد" (١٤٤) وهناد بن السري في "الزهد" (٣٩٢)



قال النوويُّ: هذا هو في الأصول "في غارٍ" قال القاضي عياض: قال القاضي أبو الوليد الكناني: لعلَّه كان غازياً فتصحَّف. كما قال في الرواية الأخرى "في بعض المشاهدِ". وكما جاء في رواية البخاريٌّ "بينما كان النبيُّ ﷺ يمشي إذ أصابه حجرٌ" قال القاضي: قد يُراد بالغار هنا الجيش والجَمْع^(١)، لا الغار الذي هو الكهف. فيوافق رواية "بعض المشاهد". ومنه قول عليٌّ رضي الله عنه "ما ظنُك بامرئٍ جمعَ بين هذين الغارَيْن"^(٢). أي: العَسْكَرَيْنَ والجَمْعَيْنَ.

مسند خُرَيْمَ بْنِ فَانِكَ

٢٣ - حديث "إِنِّي لَا حُبَّ الْجَمَالَ حَتَّى إِنِّي لَا حُبَّهُ فِي شِرَاكٍ نَعْلَى، وَجَلَازٍ

والطبراني في "الكبير" (١٧٢/٢) وغيرهم من حديث الأسود بن قيس عن جندب البجلي قال: "كان رسول الله ﷺ في غارٍ فنُكِبتْ إصبعه. فقال: هل أَنْتَ إِلَّا أصبع دميٍّ وفي سبيلِ الله ما لقيتْ". كذا في مسلم. وللترمذني والطبراني "كنتُ مع رسول الله ﷺ في غارٍ". وعند الباقيين "كناً مع رسول الله ﷺ في غارٍ".

وأخرجه البخاري في "صحيحة" (٢٦٤٨) ومسلم (١٧٩٦) بلفظ "أنَّ رسول الله ﷺ كان في بعض المشاهد. وقد دَمِيتْ إصبعه فقال: هل أَنْتِ...".

وللبخاري (٥٩٧٤) "بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجْرٌ فَعَثَرَ فَدَمِيتْ إِصْبَعَهُ.."

(١) قال الزييدي في "تاج العروس" (١/٣٣١٩): الغار الجيشُ الكثير. يُقال: التقى الغaran. أي الجيشان. ومنه قول الأحنف في انصراف الزبير عن وقعة الجمل: وما أصنع به أنْ كان جمعَ بين غارَيْنَ من الناس. ثمَّ تركَهُمْ وذهبَ. انتهى.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٧٨١٢) والبلاذري في "أنساب الأشراف" (١/٣) عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: "أُتِيتُ عَلَيَّ يَوْمَ الْجَمَلِ... فَذَكَرَ الْقَصَّةَ. وَفِيهَا قَوْلٌ عَلَيْهِ".



التعريف في التصحيف

سوطي^(١).

هو بالزاي: السَّيْرُ الَّذِي يُشَدُّ فِي طَرْفِ السَّوْطِ. قال الخطابيُّ: رواه يحيى بن معين (جلان) بالنُّون. وهو غلطٌ. نقله صاحب "النهاية"^(٢).

(١) أخرجه ابن عساكر في "تاریخ دمشق" (٣٥١/١٦) وابن العديم في "بغية الطلب في أخبار حلب" (٣٠٨/٣) من طريق سُويد بن سعيد نا عتاب بنُ بشير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثیر، أنَّ خُرَیْمَ بْنَ فَاتَّكَ الْأَسْدِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ فَذَكْرَهُ.. وَإِنَّ قَوْمِيَّ يَرْعَمُونَ أَنَّهُ مِنَ الْكُبُرِ. قَالَ: لَيْسَ الْكُبُرُ أَنْ يُحِبَّ أَحَدُكُمُ الْجَهَالَ، وَلَكِنَّ الْكُبَرَ أَنْ يُسْفِهَ الْحَقَّ، وَيَغْمَضَ النَّاسَ".

وهذا مرسلٌ، بل مُضلٌ. يحيى بن أبي كثیر. قال عنه أبو حاتم: لم يدرك أحداً من الصحابة إلَّا أنساً رأاه رؤية. انتهى.

قلت: وفيه أيضاً سويد بن سعيد متكلماً فيه.

(٢) أخرج الدُّوري في "تاریخه" (١١٥) ومن طريقه الخطابي في "غريب الحديث" (٤٦٧/١) ثنا يحيى بن معين ثنا علي بن عياش ثنا حریز بن عثمان الرحبي ثنا سعيد بن مرثد الرحبي عن عبد الرحمن بن حوشبٍ عن ثوبان بن شهر الأشعري قال: سمعتُ كُرَيْبَ بْنَ أَبْرَهَةَ قَالَ: سمعتُ أبا ريحانة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "لا يدخلُ شَيْءٌ مِنَ الْكَبِيرِ الْجَنَّةَ". فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَتَجَمَّلَ بِجَلَانِ سَوْطِي..". ذكر مثل حديث خريم.

قال الدُّوري: قال يحيى: يعني بالجلان سير السوط. قال أبو الفضل: وقال لنا غيرُ يحيى: هو جلاز السوط.

قال الخطابي: وهو غلط.

قلت: ولم ينفرد ابن معين به. فقد أخرجه أَحْمَدُ في "مسندِه" (١٧٢٠٧) عن عصام بن خالد عن حریز مثله. وقال في آخره: يعني بالجلان سير السوط.

وأخرجه أَحْمَدُ في "مسندِه" (١٧٠٢٠٦) وأبو نعيم في "المعرفة" (٣٣٢٤) والبيهقي في "الشعب"



مسند رافع بن خديج**٢٤ - حديث "ما أَنْهَرَ الدَّمَ"**^(١)

قال القاضي: ذكر الحشنبي في "شرحه" هذا الحديث بالزاي. والنهر الدفع.

قال القاضي: وهذا غريب. المشهور بالراء المهملة. وكذا ذكره ابراهيم الحربي
والعلماء كافة بالراء المهملة. انتهى^(٢)

مسند رويفه بن ثابت**٢٥ - حديث "مَنْ عَقَدَ لُحِيَتِهِ، أَوْ تَقْلَدَ وَتَرَأَ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ، أَوْ عَظِيمٌ فَإِنَّ مُحَمَّداً مِنْهُ بَرِيءٌ"**^(٣).

(٧٩٣١) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٨٤٥) وابن سعد في "الطبقات" (٤٢٥/٧)

وغيرهم من طرق عن حريري بن عثمان به.

ووقع عند أحمد وأبي نعيم "سير سوطى".

وعند البيهقي وابن سعد "تعليق سوطى".

وعند الطحاوي "بجلاز".

(١) أخرجه البخاري (٣٢٥٦) ومواضع أخرى. ومسلم (١٩٦٨) وأبو داود (٢٨٢١) والترمذى

(١٤٩١) والنسائي (٤٤٠٣) وابن ماجه (٣١٧٨) مطولاً وختصراً من حديث عبادة بن رفاعة بن

رافع بن خديج عن جده قال: "قلت: يا رسول الله إنا لاقو العدوّ غداً. وليس معنا مدعى. فقال

رسول الله: ما أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكْرُ اسْمِ اللَّهِ فَكِلْ. لِيْسَ السَّنْ وَالظَّفَرُ... الْحَدِيثُ".

(٢) نقله النووي في "شرح مسلم" (١٢٣/١٣) عن القاضي. وأقرّه. وقال: وأمّا أَنْهَرَهُ . فمعنىـه أـسـالـهـ

وصـبـهـ بـكـثـرـةـ . وـهـوـ مـشـبـهـ بـجـريـ المـاءـ فـيـ النـهـرـ . يـقـالـ نـهـرـ الدـمـ وـأـنـهـرـهـ . اـنـتـهـىـ .

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦) والنسائي (٥٠٦٧) وأحمد (١٦٩٩٥ ، ١٧٠٠٠) وابن أبي عاصم في

"الآحاد والثنائي" (١٩٣٥) والبيهقي في "الكبرى" (١١٠/١) وأبو نعيم في "المعرفة" (٢٣٨٩)



التعريف في التصحيف

٣٠

قال ثابت بن قاسم السّرقسطي في كتاب "الدلالل في غريب الحديث":
 هكذا في الحديث (من عقد لحيته). وصواؤه - والله أعلم - (من عقد لحاء) من قولك لحيت الشّجر ولحوتة اذا قشرتُه. وكانوا في الجاهليّة يعقدون لحاء الحرم فيقلدونه أعناقهم فیأمانون بذلك. وهو قوله تعالى {لا تحلوا شعائر الله ولا الشّهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد} فلما أظهر الله تعالى الإسلام نهى عن ذلك من فعلهم. وروى أسباط عن السدي في هذه الآية: أمّا شعائر الله فحرم الله، وأمّا الهدي والقلائد. فإنَّ العرب كانوا يقلدون من لحاء الشّجر شجر مكة. فيُقيِّم الرجل بمكّة حتى اذا انقضت الأشهر الحرام. وأراد أن يرجع إلى أهله قد نفَسَه وناقتَه من لحاء الشّجر. فیأمن حتي يأتي أهله.

قال ابن دقيق العيد في "الإمام": وما أشبه ما قاله بالصواب، لكن لم نرَه في روايةٍ ممَّا وقفتُ عليه.

وابن أبي شيبة في "مسنده" (٧٣٦) والطبراني في "الكبير" (٥/٢٨) من رواية شيم بن بيتان عن شيبان القباني عن رويق رض. وقالوا جميعاً "عقد لحيته".
 وقيل: عن شيم سمعت رويق. دون واسطة. أخرجه أحمد (١٦٩٩٦) وغيره.
 قال النووي في "المجموع": إسناده جيدٌ.

قوله: (عقد لحيته) قال ابن الأثير في "النهاية" (٣/٥٢٨): قيل: هو معالجتها حتى تتعقد وتتجعد.
 وقيل: كانوا يعقدونها في الحروب فأمرهم بإرسالها. كانوا يفعلون ذلك تكبراً وعجبًا. انتهى.
قوله: (نقَد وترًا): وترًا بفتحتين. أي: خيطاً فيه تعويذ أو خرزات لدفع العين والحفظ عن الآفات. كانوا يعلقون على رقاب الولد والفرس. وقيل: إنهم كانوا يعلقون عليها الأجراس. قاله القاري في "المرقة".



مسند سعد بن أبي وفاص صحيفته

٢٦ - حديث المُتعة " فعلناها وهذا يعني معاوية . يومئذ كافر بالعرش" ^(١)

قال المازري: أي وهو مقيم بعرش مكة . وهي بيوتها . قال القاضي عياض : وهو بضم العين والراء . جمع عريش . مثل قليب وقلب . قال: وقال بعضهم: (كافر بالعرش) . بفتح العين وسكون الراء . وتأوله عرش الله تعالى . قال: وهو تصحيف ^(٢).

٢٧ - حديث روى العسكري في الأمثال عن عامر بن سعد "أن النبي ﷺ مر على ناسٍ يتجادبون مهراًساً . فقال: أتحسبون الشدة في رفع الحجارة؟" ^(٣).

(١) أخرجه مسلم في " صحيحه" (١٢٢٥) وأحمد (١٥٦٨) والبيهقي في "الكبرى" (١٧/٥) وإبراهيم الخري في "غريب الحديث" (٢١٠) وغيرهم من طريق سليمان التيمي عن غنيم بن قيس قال: سألت سعد بن أبي وفاص صحيفته عن المُتعة؟ فقال: فعلناه.. فذكره . والمقصود بالمُتعة: أي التمتع بالعمراء إلى الحج.

(٢) قال الخطابي في "إصلاح خطأ المحدثين" (١٢١/١) وابن الجوزي في "غريب الحديث" (٨١/٢): بعضهم يرويه (وهو كافر بالعرش) وهو غلط . زاد ابن الجوزي: سُمِّيَ عرشاً لأنها عيدان تنصب وتنظلل .

(٣) أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٧٤٠) وابن وهب في "الجامع" (٣٩٦) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٨٠٤٩) عن الليث بن سعد عن بكر بن الأشج عن عامر بن سعد بن أبي وفاص مرسلاً . بلفظ "يتجادون" وتمامه "إنما الشدة أن يمتلئ الرجل غضباً . ثم يحبسه" . وذكره العسكري في "تصحيفات المحدثين" (٣٤٧/١) معلقاً بلا سند.

ورواه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٣٧٥) ومن طريقه العسكري في "التصحيفات" (٣٤٨/١) من رواية داود بن شابور عن مجاهد مرسلاً قال "مر النبي ﷺ بقوم يجدون حجرًا... الحديث".



قال العسكري: هذا وهم، لأنّه رواه (يتجاذبون مهراًساً). والصواب (يتجاذبون مهراًساً) قال: جداً الحجر اذا رفعه^(١).

مسند سهل بن سعد صحيفته

٢٨ - حديث "كان الرجل إذا أراد الصوم ربطة في رجله الخيط الأسود. والخيط الأبيض. فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيّن له رئيهما"^(٢).

قال القرطبي: بكسر الراء. وهمزة ساكنة. وياء مثناة تحتية مرفوعة. وهو المنظر. ومنه {أَحَسْنَ أَثاثًا وَرِئْيَا} قال: وصحّحَ بعض الناس. فقال: (رئيهما)

وأخرج ابن المبارك (٢٦) وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (١٣٦٣) وأبو نعيم في "رياضة الأبدان" (٥) عن طاوسٍ عن ابن عباس، أنه مرّ بقومٍ يجذون حجراً فقال: "عَمَّالُ اللَّهِ أَقْوَى مِنْ هُؤُلَاءِ". وسنته صحيح.

وقد تقدم بلفظ (يربعون حجراً) انظر رقم (٤).

تبنيه: قول السيوطي: روى العسكري في "الأمثال". أطنه وهمًا منه. فالحديث في كتاب "التصحيفات" للعسكري. ولم أجده في كتابه "جمهرة الأمثال". والله أعلم.

(١) قال في "اللسان" (١٤/١٣٦): يجذون حجراً. أي يُشيلونه ويرفعونه. ويروى (وهم يتجاذبون مهراًساً) المهراس الحجر العظيم الذي يُمتحن برفعه قوّة الرجل. قال أبو عبيد: الإجذاء إشارة الحجر لترى به شدة الرجل. يُقال لهم يجذون حجراً. ويتجاذبونه. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري (١٨١٨، ٤٢٤١) ومسلم في "صححه" (١٠٩١) والنسائي في "الكبرى" (١١٠٢٢) من طريق أبي حازم عن سهل بن سعيد صحيفته قال: "لما نزلت هذه الآية {وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود} قال: كان الرجل.. فذكره".
قال مسلم "رئيهما".
وقال البخاري والنسائي "رئيّهما".



بفتح الراء. وكسر الهمزة. ولا وجه له، لأنّ الرئي التّابع من الجنّ^(١).

٢٩ - حديث. أخرج ابن حبان في "صحيحه" عن سهل بن سعد قال:

"خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن نقترب. فقال: الحمد لله. كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر والأسود. اقرءوه قبل أن يقرأه أقوام يقرون به كما يقون به ألسنتهم. يتوجّل أجره، ولا يتوجّل أجره"^(٢).

(١) وقع للبخاري كما تقدّم "رؤيتها"

قال الحافظ في "الفتح" (٤/١٣٤) قوله: (رؤيتها) كذا لأبي ذر، وفي رواية النسفي "رؤيتها" بكسر أوله. وسكون الهمزة. وضم التحتانية، ولمسلم من هذا الوجه "زيمها" بكسر الزاي. وتشديد التحتانية، قال صاحب "المطالع": ضُبطت هذه اللفظة على ثلاثة أوجه. ثالثها: بفتح الراء، وقد تكسر. بعدها همزة، ثم تحتانية مُشدّدة. قال عياض: ولا وجه له إلّا بضرب من التأويل، وكأنه رئي بمعنى مرئي، المعروف أنّ الرئي التّابع من الجنّ. فيحتمل أن يكون من هذا الأصل لترائيه لمن معه من الإنس. انتهى.

(٢) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٢٢٨٦٥، ٧٦٠، ٦٧٢٥) وأحمد (٢٠٧/٦) وأبو داود في "السنن" (٨٣١) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٥٣٩) والطبراني في "الكبير" (٢٠٧/٦) وأبو عبيد القاسم بن سلام في "فضائل القرآن" (٢٧) من طريق بكر بن سوادة عن وفاء بن شريح الصدّاف عن سهل بن سعد.

ووقع عندهم جيّعاً "السهم". سوى الموضع الأول عند ابن حبان "ألسنتهم".

ورجاله ثقاتُ سوى وفاء بن شريح. ذكره ابن حبان في "الثقة".

ولم أر من وثقه.

وقال الحافظ في "التقريب": وفاء بفاءٍ ومدي بن شريح الحضرمي المصري مقبول.

وله طريق آخر. أخرجه ابن أبي شيبة في "مسنده" (٨٩) والآجري في "أخلاق حملة القرآن" (٢٩)



قال ابن حبان: كذا وقع السَّمَاع. وإنما هو السَّهم.

٣٠ - حديث "نَهَى أَنْ تُتَخَذَ الرُّوحُ عَرْضاً".^(١)

هو بفتح الرَّاءِ وبالغين المُعجمة. وفي "تاریخ ابن عساکر" من طريق مُسلم بن الحجاج: حدَّثنا حسنُ الْخَلْوَانِي قال: سمعتُ شبابَةَ يقول: كان عبدُ القدُوس يُحدِّثُنا فِي قَوْلٍ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَخَذَ الرُّوحُ عَرْضاً" فَقَيِّلَ لَهُ أَيُّ شَيْءٍ هَذَا. قَالَ: يَعْنِي حَائِطٌ لِي دُخُولُ عَلَيْهِ الرُّوحُ.

قال الخطيب: وصحَّفَ عبدُ القدُوسَ. وفسَّرَ تصحيفَه.

٣١ - حديث "مِنْ سَعَادَةِ الْمَرِءِ خِفَةُ لَحِيَتِهِ".^(٢)

وعبد بن حميد (٤٦٨) وأبو عبيد (٢٧) وغيرهم من طريق موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله عن سهلٍ^{رض}. مثله.

وموسى وأخوه عبد الله ضعيفان.

وقال ابن خلفون في "الثقافات": لم يسمع [أي عبد الله] من سهلٍ. وله شاهدٌ أخرجه أبو داود (٨٣٠) وأحمد (١٤٨٥٥) من حديث جابر^{رض}. وحسنة البوصيري في "الاتحاف".

(١) أخرجه مسلم (١٩٥٧) والنسائي (٤٤٤٣) وأحمد (٢٤٨٠) عن سعيد بن جبير، والترمذى (١٤٧٥) وابن ماجه (٣١٨٧) عن عكرمة كلاهما عن ابن عباس به.

قوله: (غَرْضاً) أي: لا تتخذوا الحيوان الحيَّ غَرْضاً تَرْمُون إِلَيْهِ. فيكون هدفاً للرمي بالسهام وغيرها.

(٢) ذكره مسلم في "مقدمة صحيحه" (١٢/١٢) عن الحسن بن علي. ولفظه "فَقَيِّلَ لَهُ أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟" قال: يعني. تُتَخَذَ كَوَّةٌ في حائطٍ. ليدخل عليه الرُّوح.

(٣) أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢١١/١٢) والخطيب في "تاریخ بغداد" (١٤/٢٩٧) وابن عدي



قال الخطيب: قرأتُ في كتاب أبي الحسن بن الفرات بخطه، أنَّ محمد بن العباس الضبي قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن محمود الفقيه. قال: قال أبو عليٍّ صالح بن محمد. قال بعض الناس: إنَّما هذا تصحيفٌ. إنَّما هو (من سعادة المرء خفةٌ حيَّةٌ بذكرِ الله تعالى).

مسند سهل بن عمرو توفي عليه

٣٢ - حديث "إنَّمَا قادُونَ عَلَى أَصْحَابِكُمْ فَاصْلِحُوا رَحْالَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا شَامِّيَّةً فِي النَّاسِ".^(١)

في "الكامل" (١٦٧/٧، ١٦٨) وابن الجوزي في "الموضوعات" (١٦٧/١) وابن حبان في "المجرودين" (١/٣٦٠) من طريق يوسف بن الغرق عن سكين بن أبي سراج عن المغيرة بن سويد عن ابن عباس.

وفي لفظٍ لابن عدي "خفةٌ عارضيه".

قال ابن الجوزي: المغيرة بن سعيد. قال أبو عليٍّ الحافظ: هو مجهولٌ. وفيه سكين بن أبي سراج. قال ابن حبان: يَرَوِي المَوْضِعَاتِ عَنِ الْأَثَابَاتِ. وفيه يوسف بن الغرق. قال أبو الفتح الأزدي: هو كذاب. انتهى كلامه.

قلت: وُرُويَ من وجِهٍ آخر عن ابن عباس. وجاءَ من حديث أبي هريرة وأنسٍ. كلها منكرة لا تصحُّ. وحكمَ أبو حاتم على بعضها بالوضع.

قال ابن الأثير في "النهاية" (٣٤٩/٣): (خفةٌ عارضيه) العارضُ من اللحمة: ما ينبعُ على عرض اللحى فوق الذقن. وقيل: عارضاً للإنسان صفتاً خديه. وخفتُهما كنایة عن كثرة الذكر لله تعالى وحركتهما به. كما قال الخطابي. وقال ابن السكيت: فلانٌ خفيفُ الشففةِ إذا كان قليلاً السؤال للناس. وقيل: أراد بخفة العارضين خفة اللحمة. وما أراه مناسباً. انتهى.

(١) أخرجه أبو داود في "السنن" (٤٠٨٩) وأحمد (١٨٠٩١) والحاكم في "المستدرك" (٧٤٧٧)



قال في "النهاية": وَيُروى (إنكم تأتِدُمُون.. الخ) أي: أَنَّ لَكُم مِّنَ الْغَنَى مَا يُصلِحُكُم كَالإِدَامِ الَّذِي يُصلِحُ الْخَبَرَ. قال: وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ. والمُعْرُوفُ (إنكم قادمون).

مسند طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

٣٣ - حديث "أَفْلَحَ وَأَبَيَ إِنْ صَدَقَ" ^(١)

والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٩٣٦) والطبراني في "الكبير" (٦/٩٥) وابن المبارك في "مسنده" (٣٣) وابن عساكر في "تاريخه" (١٠/٢٥٠) من طريق هشام بن سعد عن قيس بن بشر التغلبي عن أبيه - وكان جليساً لأبي الدرداء - عن سهل بن الحنظلة رضي الله عنه. وقالوا جميعاً (إنكم قادمون). ورجال إسناده لا يأس بهم.

قال ابن سعد في "الطبقات" (٤٠١/٧): سهل بن عمرو بن عدي بن زيد. وأئمه من بني تميم. ثم من بني حنظلة. فتنسب إلى أمّه. فقيل: ابن الحنظلة. انتهى.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١١) وأبو داود (٣٩٢) والنسائي في "الكبري" (٢٤٠٠) والدارمي في "السنن" (١٦٣٠) من طرق عن إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: "جاء رجل إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس. نسمع دوي صوته. ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلوات الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الإسلام. فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: خمس صلوات في اليوم والليلة. فقال: هل على غيرهن؟ قال: لا إلّا أن تطوع.. الحديث. وقال في آخره "أَفْلَحَ وَأَبَيَ إِنْ صَدَقَ".

وأخرجه البخاري (٤٦) ومسلم (١١) من رواية مالك، والبخاري (١٧٩٢) من رواية إسماعيل بن جعفر كلاماً عن أبي سهيل به. وقالا "أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ".

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٠٧/١) بعد أن ذكر رواية مسلم وأبي داود: فإن قيل: ما الجامع بين هذا وبين النهي عن الحلف بالآباء؟ أجيب: بأن ذلك كان قبل النهي، أو بأنها كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف، كما جرى على لسانهم عقرى، حلقى. وما أشبه ذلك، أو فيه



قال القرطبي: الرواية الصحيحة التي لا يُعرف غيرها. هكذا بصيغة القسم بالأب. وقال بعضهم: إنما هي (والله) وصحّت بأن قصرت اللامان. فالتبَّست ب أبيه. وهذا لا يُلتفت إليه، لأنَّه تقديرٌ يجزم الثقة برواية الثقات الأثبات.

مسند عبد الله بن بُسر

٣٤ - حديث "نزل رسول الله ﷺ على أبي فقرَّنا إليه طعاماً ووطبةً".

قال النووي: هكذا رواية الأَكثرين. (وطبة) بالواوِ وإسكان الطاء. وبعدها

إضمارُ اسم الربِّ كأنه قال: وربُّ أبيه، وقيل: هو خاصٌ. ويحتاجُ إلى دليل، وحكى السُّهيلي عن بعض مشايخه. أنه قال: هو تصحيفٌ، وإنما كان والله، فقصرت اللامان. واستنكر القرطبيُّ هذا. وقال: إنه يحرم الثقة بالروايات الصَّحيحة. وغفل القرافي فادعى أنَّ الرواية بلفظ: "وأبيه" لم تصح؛ لأنَّها ليستُ في الموطأ، وكأنه لم يرتضِ الجواب فعدلَ إلى ردِّ الخبر، وهو صحيحٌ لا مريء فيه، وأقوى الأَجوبة الأوَّلان. انتهى.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٠٤٢) وأحمد في "مسنده" (١٧٦٩٥) وعبد الله بن أحمد في "المسند" (١٧٧٣١) وأبو عوانة في "صحيحه" (٦٧٢٢) وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٢٢٣) من طريق شعبة عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن بُسر وتمامه "فأكل منها، ثم أتي بتمر فكان يأكله ويلقي النَّوى بين إصبعيه. ويجتمع السبابة والوسطى. ثم أتي بشراب فشربه.. الحديث". هكذا عند مسلم وأحمد "وطبة".

وعند أبي عوانة وعبد الله بن أحمد "رُطبة".

وعند ابن أبي عاصم "وطبة". يعني الحيس". هكذا مفسراً.

ولأحمد (١٧٦٨٣) وابن حبان (٥٢٩٧) والطبراني في "الدعاء" (٩٢٠) وعبد بن حميد (٥٠٩) "فأتاهم بطعامٍ وحسنةٍ وسويقٍ".



باءً مُوحَّدة. وفَسَرَهُ النَّضْرُ بْنُ شُمِيلٍ بِالْحَيْسِ^(١).

ورواه بعضهم (رُطبة) براءٌ مضمومةٍ. وفتح الطاء. قال الحميدي: وهو تصحيفٌ من الرَّاوِي. وإنما هو بالواو، ونقل القاضي عياض عن رواية بعضهم (وطئة) بفتح الواو. وكسر الطاء بعدها همزةٌ. وادعى أنه الصوابُ. وهكذا ادعاه آخرون. (الوطئة) بالهمزة عند أهل اللغة. طعامٌ يُتَّخَذُ من التمرِ كالحيس.

مسند عبد الله بن سرجس تابعه

٣٥ - حديث "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْنَاءِ السَّفَرِ، وَكَابَةِ الْمُنْقَلْبِ، وَالْحُوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ"^(٢).

كذا رواه عاصم الأحول (بعد الكون) بالنون. قال إبراهيم الحربي: يُقال إنَّ

(١) وتمام كلامه كما نقل النووي (١٣٢٤ / ١٣): الوطبة الحيس يجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن. وكذا ظبطه أبو مسعود الدمشقي وأبو بكل البرقاني آخرون، وهكذا في معظم النسخ.
أي وطبة. انتهى

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٣٤٣) والترمذى (٣٤٣٩) والنسائي (٥٤٩٨) وابن ماجه (٣٨٨٨) وأحمد (٢٠٧٧١) وابن خزيمة (٢٥٣٣) والدارمى (٢٧٢٨) والبيهقي في "الكبرى" (٥٠ / ٢٥٠) وعبد بن حميد (٥٠١) والطبرانى في "الدعاء" (٧٤٤ ، ٧٤٥) وغيرهم من طريق عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس رسول الله ﷺ: "كان رسول الله ﷺ إذا سافر. قال فذكره. وتمامه. ودعوة المظلوم. وسوء المنظر في الأهل والمال".
كذا عند مسلم والترمذى وعبد والطبرانى (بعد الكون).
وقال الباقون "بعد الكور" بالراء.



عاصِمًا وهمَ فيه. وصوابه (الكُور) بالراء^(١). وقال الترمذِيُّ: يُروى بالنُّون وبالراء. وكلاهما له وجْهٌ. وقال أبو عبيد: سُئلَ عاصِمٌ عن معناه. فقال: ألم تسمع قولَهُمْ حارَ بعدهما كان. أيَّ أَنَّهُ كان على حَالٍ جميِّلةٍ فرجعَ عنها. وقال غيره: معناه بالراء والنُّون جميِّعاً الرُّجُوعُ من الاستقامة أو الزِّيادة إلى النَّقصِ، ورواية الرَّاء مأْخوذةٌ من تكوير العِمامَة. وهو لفْهَا وجمعها، ورواية النُّون مأْخوذةٌ مِنْ كَانَ يَكُونُ كُوْنًا. إِذَا وُجِدَ واستقرَ.

مسند عبد الله بن عباس تَبَلِّغُهُ

٣٦ - حديث "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَامْرَأٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهَا أَمُّ سَنَانِ - : ما مَنْعِكَ أَنْ تَكُونِ حَجَّتِي مَعْنَا؟ قَالَتْ: نَاضِخَانَ كَانَا لَأَبِي فَلَانٍ زَوْجَهَا. حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الْآخَرُ يَسْقِي عَلَيْهِ غَلَامُنَا"^(٢).

(١) قال النووي (٩/١٥٨): وليس كما قال الحربي، بل كلاهما روایتان. ومَنْ ذكر الروایتين جميعاً الترمذِيُّ في "جامعه". وخلائقُ من المُحدِّثين. وذكرهما أبو عبيد وخلائقُ مِنْ أهل اللغة. وغريبُ الحديث". انتهى.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٥٦) من رواية عطاء عن ابن عباس. بهذا اللفظ وللبخاري (١٦٩٠) ومسلم (١٢٥٦) والنسائي (٤٢٢٣) وأحمد في "مسنده" (٢٠٢٥) من هذا الوجه "وترك لنا ناضحاً ننضِحُ عليه".

وللبخاري (١٧٦٤) "والآخر يسقي أرضاً لنا".

تنبيه: هكذا وقع "أرضاً" في البخاري. وفي الجمع بين الصَّحِيحَيْن للحميدِي. ووقع في مطبوع التطريف. وكذا في شرح النووي لمسلم (نخلاً). والأول أقربُ. وهما صحيحان في المعنى.



قال القاضي عياض: كذا في رواية ابن ماهان، وسقط (عليه) في رواية الفارسي وغيره. قال: وأرى هذا كله تغييراً، وأن صوابه (نسقي عليه أرضاً لنا) فتصحّف منه. (غلامنا). وكذا جاء في البخاري على الصواب. ويدلُّ على صحتِه قوله في الرواية الأخرى (ننصحُ عليه) وهو بمعنى نسقي عليه. انتهى.

قال النوويُّ: والمختار أنَّ الرِّواية صَحِيحَةٌ. وتكون الزيادةُ التي ذكرها القاضي مُحْدُوفةٌ مُقدَّرةٌ. وهذا كثيرٌ في الكلام^(١).

٣٧ - حديث "أنَّ أبا إسرائيل نذرَ أنْ يصومَ، ولا يقعدَ، ولا يستظلَّ، ولا يتكلَّمَ، فأتَى به النَّبِيُّ ﷺ فقال له: اقعدْ. واستظلْ، وتكلَّمْ، وكفرْ^(٢)

قال البيهقي في "السنن" كذا وجدته "وكفر" وعندي أنَّ ذلك تصحيفٌ. إنما هو (وصُم) كما هو في سائر الرِّوايات^(٣).

(١) أي "ينصح عليه غلامنا أرضاً لنا". أو "نخلا". كما في نسخة شرح النووي. كما تقدم. والله أعلم

(٢) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٠/٧٥) ومن طريقه ابن عساكر في "تاریخ دمشق"

(٣) من طريق محمد بن كُریب عن أبيه عن ابن عباس.

قال البيهقي: وروي عن محمد بن كُریب عن أبيه عن ابن عباس. وفيه الأمر بالکفارة. ومحمد بن كُریب ضعيفٌ. انتهى .

ثمَّ رواه بسنده، وجزم بالتصحيف. كما نقله السيوطي، وكذا نقله عنه ابن عساكر.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٣٢٦) وأبو داود (٣٣٠٠) من رواية عكرمة عن ابن عباس نحوه. فقال ﷺ: "مره فليتكلَّمْ، وليستظلَّ، وليقعدَ، وليلُّمْ صومَه".
وفي رواية ابن حبان (٤٣٨٥) والدارقطني (٤/١٦٠) "وليُصُمْ".



٣٨ - حديث "اللهمَّ ذَا الْحِبْلِ الشَّدِيدِ" ^(١).

قال في "النهاية": كذا رواه المحدثون بالباء الموحدة. وقال الأزهري:
الصوابُ (الحيل). بالياء، وهو القوّة ^(٢).

٣٩ - حديث طاوس "قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ. فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ. فَقُلْنَا: إِنَّا لَنَرَاهُ جُفَاءً بِالرَّجُلِ" ^(٣).

(١) أخرجه الترمذى (٣٤١٩) والطبرانى في "الكبير" (١٠/٢٨٣) وفي "الأوسط" (٣٦٩٦) وأبو نعيم في "الخلية" (٢٠٩/٣) والبيهقي في "الأسماء والصفات" (١٠٤) ومحمد بن نصر في "صلاة الوتر" (٨٦) من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده ابن عباس قال: سمعتَ نبِيَّ اللَّهِ يَقُولُ لِيَلَّةً حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عَنْدِكَ. تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمِعُ بِهَا أَمْرِي،... الْحَدِيثُ بِطْوَلِهِ. وَفِيهِ "اللَّهُمَّ ذَا الْحِبْلِ الشَّدِيدِ، وَالْأَمْرُ الرَّشِيدِ. أَسأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ.... الْخُ".
هكذا وقع عندهم جميعاً (الحبل) بالباء الموحدة.

قال الترمذى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلَّا من حديث ابن أبي ليلى من هذا الوجه. انتهى.
قلت: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. القاضى الفقيه. سيءُ الحفظ. كما قال أحمد وأبو حاتم
وابن حبان وغيرهم.

(٢) قال ابن الأثير في "النهاية" (١/٨٧٨): هكذا يرويه المحدثون بالباء، والمرادُ به القرآن، أو الدين، أو السبب. ومنه قوله تعالى {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} وصفه بالشدة لأنها من صفات الحبال. والشدة في الدين: الثبات والاستقامة. قال الأزهري: الصوابُ الحيل بالياء وهو القوّة يقال حَوْلٌ وَحَيْلٌ بمعنى. ومنه حديث الأقرع والأبرص والأعمى (أنا رجلٌ مُسْكِنٌ قد انقطعت بي الحبال في سفري) أي: الأسباب من الحبل: السبب. انتهى.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٥٣٦) وأبو داود (٨٤٥) والترمذى (٢٨٣) وأحمد (٢٨٥٣) من



قال القرطبي: كذا صحَّ روايتنا فيه بفتح الراء. وضم الجيم. وقيده أبو عمر بن عبد البر. بكسر الراء. وسكون الجيم. وكان يقول: مَنْ قَالَ (بِالرَّجُلِ) فَقَدْ صَحَّفَ. ولا معنى له.

قال القاضي عياض: والأوجه عندي روایة الجماعة. ويدلُّ عليه إضافة الجفاء إليه في جلسته المكروهة عند العلماء، وأماماً الرّجل فلا وجه له. انتهى.

٤٠ - حديث خطبة العيد قوله "ثُمَّ أَقْبَلَ يُشَقِّهِمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءُ. وَمَعَهُ بَلَلٌ". فقال {يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يُبَايِعُنَّك} الآية. ثُمَّ قال: أَنْتَ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. لَا يَدْرِي حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ^(١)

قال القاضي عياض والقرطبي: قوله (حينئذ) تصحيف. وإنما هو (لا يدرى حسن من هي) وكذا ذكره البخاري. يعني به الحسن بن مسلم راوي الحديث عن طاوس.

طريق أبي الربير عن طاوس به. وتمامه "فقال ابن عباس: بل هي سنتُ نبيك ﷺ".

(١) أخرجه البخاري (٩٣٦)، ومسلم (٤٦١٣) وأحمد (٨٨٤) وابن خزيمة (١٤٥٨) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥١٩٠) وابن الجارود في "المتنقي" (٢٦٣) وغيرهم من طريق الحسن بن مسلم عن طاوسٍ عن ابن عباس قال: "شهدت الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ﷺ يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطبُ بعدُ، خرج النبي ﷺ كأنه أنظر إليه حين يجلسُ بيده. ثُمَّ أقبل يشقهم.. الحديث".

ووقع عندهم جميعاً "لا يدرى حسن من هي".

قال النووي: (لا يدرى حسن من هي) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم "حينئذ". وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ. قال هو وغيره: هو تصحيف. وصوابه لا يدرى حسن من هي. انتهى.



مسند عبد الله بن عمر

٤١ - حديث "ذكر رجل لرسول الله ﷺ أنه يخدع في البيوع. فقال: من بايعت فقل: لا خلابة. فكان اذا بايع. قال: لا خيانة"^(١)

قال القاضي عياض: هو باءٌ مُثناة تحت بدل اللام. وكان الرجل أَلْثَغَ^(٢).
فكان يقولها هكذا، ولا يمكنه أن يقول لا خلابة. قال: ورواه بعضهم (لا خيانة). بالنون. قال: وهو تصحيف.

(١) أخرجه البخاري (٢٠١١، ٢٢٧٦، ٢٢٨٣، ٦٥٦٣) ومسلم (١٥٣٣) من روایة عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه. واللفظ مسلم. والخيانة: الخذيعة.

و عند البخاري "فكان يقوله" أي القول الذي أمره به رسول الله صلوات الله عليه وسلم.
قال النووي في "شرح مسلم" (١٧٧ / ١٠): (خيانة) هو باءٌ مُثناة تحت بدل اللام. هكذا هو في جميع النسخ. قال القاضي: ورواه بعضهم (لا خيانة) بالنون. قال: وهو تصحيف. قال: ووقع في بعض الروايات في غير مسلم (خذابة) بالذال المعجمة. والصواب الأول. انتهى.
قلت: روایة (خذابة) بالذال المعجمة عند أحمد وغيره. كما في التعليق الآتي.

(٢) وهو حبان بن مُنْقَذٍ. فرَوَى الإمامُ أَحْمَدُ (٦١٣٤) وَالحاكمُ (٢١٦٣) والحميدي في "مسنده" (٦٩٤) والدارقطني في "السنن" (٣ / ٥٤) وغيرهم من طريق ابن إسحاق حَدَّثَنِي نافع عن ابن عمر قال: "كان حبان بن مُنْقَذَ رجلاً ضعيفاً. وكان قد سُفِعَ في رأسه مأموراً، فجعل له رسول الله صلوات الله عليه وسلم الخيارات فيما اشتري ثلاثة، وكان قد ثُقلَ لسانُه، فقال له رسول الله صلوات الله عليه وسلم: بعْ. وقل: لا خلابة. فكنت أسمعه يقول: لا خذابة، لا خذابة".

وإسناده حسن. وصححه الذهبي في "تعليقه على المستدرك".

وقوله: (خذابة) الظاهر أنه كان يقولها تارةً هكذا. وتارةً خلابة باللفظ المحفوظ. لقرب مخرج الحرفين. أو حسب سمع الصحابي له. فإن الألغى يُعسر تمييز كلامه. والله أعلم.



٤٢ - حديث "وَنَهَىٰ عَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ تُسْحَجُ نَسْحَاجاً" ^(١)

قال النّوويّ: هكذا في معظم الروايات بسيئ وحاء مهملتين. أي: تُقشر. ووقع لبعض الرواية بالجيم. قال القاضي وغيره: وهو تصحيفٌ. وادعى بعض المتأخرین أنه وقع في مسلم والترمذی بالجيم، وليس كما قال ^(٢).

٤٣ - حديث "ذَاكُرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ مُثُلُ الشَّجَرَةِ الْخَضْرَاءِ فِي وَسْطِ الشَّجَرِ قَدْ تَحَاتَّ مِنَ الْضَّرِيبِ" ^(٣) قال يحيى بن سليم: يعني بـ (الضریب) البرد

(١) أخرجه مسلم في "صحیحه" (١٩٩٧) والترمذی (١٨٦٨) وعبد الرزاق في "المصنف" (١٦٩٦٣) وأحمد (٥١٩١) والطيالسي في "مسنده" (١٩٣٩) وأبو عوانة (٦٣٦٩) عن عمرو بن مرة قال: سمعت زادان يقول: "سألت ابن عمر. عما نهى عنه رسول الله ﷺ من الأشربة بلغتك. وفسّره لي بلغتنا. فإن لكم لغة سوى لغتنا. فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الحبتم. وهي الجرة. وعن الدباء، وهي القرعة. وعن المرفت وهو المثير، وعن النقير وهي النخلة تُسْحَجُ نَسْحَاجاً. وتنقر نقرأ. وأمر أن يُتبَدَّ في الأَسْقِيَةِ".

ووقع عند أحمد والطيالسي وأبي عوانة (تسنج) بالجيم. على اختلاف في نسخ أحمد. هل هو بالحاء المهملة. أو الجيم.

قال السندي: وفي بعض أصول المسند بالحاء المهملة. بعلامة الإهمال فعليه الاعتماد. كما ذكره محقق طبعة الرسالة (٩/٦٨). والله أعلم.

(٢) يقصد بالمتاخر ابن الأثير رحمه الله. فقال في "النهاية" (٥/١١٠): (**هِيَ النَّخْلَةُ تُسْحَجُ نَسْجَا**) هكذا جاء في مسلم والترمذی. وقال بعض المتأخرین: هو وَهُمْ. وإنما هو بالحاء المهملة. قال: ومعنى أن يُنْحَى قِسْرُها عنها. وَتُنْلَسْ وَتُحْفَرْ. وقال الأزهري: النَّسْجَ مَا تَحَاتَّ عَنِ التَّمَرِ مِنْ قِسْرِهِ وَأَقْمَاعِهِ مَا يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْوَعَاءِ. انتهى.

(٣) أخرجه البیهقی في "شعب الإيمان" (٥٩١) والخطابی في "غريب الحديث" (١/٧٧) من طرق



الشّدید.

قال البيهقي في "شعب الإيمان": والصواب هو الضريب. وكان ذلك في كتاب الصفار مصححاً. وقال عبد الغافر الفارسي في "مجمع الغرائب" قوله (من الضريب) يعني من الجليد. وهو الذي يقع في شدة البرد وأوان سقوط ورق الشجر. قال: وروي (الضريـد) وهو وهمٌ. وكذلك (الصرـيف) وهو غلطٌ.^(١)

مسند عبد الله بن عمرو

٤٤ - حديث "وقت المغرب ما لم يسقط فور الشفق"

عن يحيى بن سليم الطائفي عن عمران بن مسلم وعبد بن كثير عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر

صحيح

وإسناده ضعيف جداً. عمران بن مسلم القصير. قال عنه البخاري: منكر الحديث. وعبد بن كثير.

قال أبو طالب عن أحمـد: هو أسوأ حالاً من الحسن بن عمارـة وأبـي شـيبة. روى أحـادـيث كـذـبـ. لم يسمـعـها. وكان صالحـاً. قـلتـ: فـكـيفـ روـيـ ما لم يـسـمعـ؟ قـالـ: الـبـلـهـ وـالـغـفـلـةـ. اـنـتـهـىـ.

وقـالـ الدـورـيـ عنـ اـبـنـ مـعـيـنـ: ضـعـيفـ الـحـدـيـثـ. وـلـيـسـ بـشـيـءـ.

(١) روى هاتين الروايتين (الضريـدـ. والصرـيفـ) الخطـابـيـ. ثم قال: وـهـماـ غـلـطـ وـتـصـحـيفـ. وـيـشـبـهـ أـنـ يـكـونـ الـكـاتـبـ قدـ فـخـمـ الـبـاءـ منـ الضـرـيبـ. فـصـارـتـ كـالـفـاءـ لـاـنـتـفـاخـهـ. وـالـضـرـيبـ الـجـلـيدـ. إـنـماـ يـقـعـ ذلكـ فيـ شـدـةـ الـبـرـدـ، وـأـوـانـ سـقـوـطـ وـرـقـ الشـجـرـ. قالـ الـأـعـشـىـ:

وـهـمـ يـطـعـمـونـ إـنـ قـحـطـ الـقـطـ رـ وـهـبـتـ بـشـمـائـلـ وـضـرـيبـ. اـنـتـهـىـ.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦١٢) وأبو داود (٣٩٦) والنسائي (٥٢٢) والبزار (٢٤٢٨) من طرق عن شعبة عن قتادة عن أبي أيوب الأزدي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رض. بلفظ "ثور الشـفـقـ" سـوـيـ أـبـيـ دـاـوـدـ.



هو بالغا في رواية أبي داود. أي: بقية حمرة الشفق. وفي رواية مسلم والنسائي (ثور الشفق) بالباء المثلثة. وهو ثوران حمرته وانتشارها. ومعناها واحد. قال الشيخ ولد الدين العراقي في "شرح سنن أبي داود": وصحّه بعضهم. فقال (نور الشفق)^(١) بالنون. ولو صحّت الرواية لكان له وجه.

مسند عبد الله بن مسعود

٤٥ - حديث "كان رسول الله ﷺ يتخلّلنا بالموعظة خافة السامة علينا"^(٢)

قال البخاري في "تاریخه": حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني ثنا سفيان قال: لما قدِم الأعمش فحدَث بهدا الحديث "كان رسول الله ﷺ يتخلّلنا

(١) وقعت هذه الرواية عند أحمد في "مسنده" (٦٩٩٣) من رواية يحيى بن أبي بكر، وأبي عوانة في "صحيحه" (٨٥٣) من طريق أبي عامر العقدي كلاهما عن شعبة عن قتادة به.

وقد روی مسلم هذين الطريقين عن شعبة في "صحيحه" (٦١٢) لكن لم يذكر لفظه. وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٢٤٩) ومن طريقه البيهقي في "الكبري" (١/٣٣٦) عن شعبة عن قتادة بلفظ "ما لم يقع نور الشفق".

قال عياض في "المشارق" (١/٢٦٣): وصحّه بعضهم (نور الشفق) بالنون. وهو خطأ. وإن صح معناه. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨ ، ٧٠ ، ٦٠٤٨) ومسلم (٢٨٢١) والنسائي في "الكبري" (٥٨٨٩) والترمذى (٢٨٥٥) وأحمد (٣٥٨١) وابن حبان (٤٥٢٤) والحميدى في "مسنده" (١١٤) والبزار (١٦٧٠) والطبراني في "الأوسط" (٤١٣٨) وأبو يعلى (٥٠٣٢) والعسکري في "تصحیفات المحدثین" (١/٥٢) والطيالسي في "مسنده" (٢٥٥) وغيرهم من طريق أبي وائل عن ابن مسعود

ووقع عندهم جيغاً (يتخلّلنا). باللام.



"بالموعظة" قال له أبو عمرو بن العلاء: إنما هو (يتخوّننا) فقال الأعمش: والله لتسكتنَ أو لاَ عرْفَنَكَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ شَيْئًا.

وقال أبو أحمد العسكري في "كتاب التصحيف": حدثني أبي حدثنا عسل بن ذكوان حدثنا العباس بن ميمون. حدثنا الأصممي حدثنا سفيان بن عيينة. قال: حضرت الأعمش عند أبي عمرو بن العلاء. قال العباس: فذكرته لابن الشاذكوني. فقال: غلط الأصممي. أنا حدثه عن سفيان بن عيينة عن أبي جزء. قال: شهدت أبا عمرو عند الأعمش فحدث عن عبد الله بن مسعود أنه قال "كان النبي ﷺ يتخلّلنا بالموعظة" فقال أبو عمرو: وإنما (هو يتخوّننا) فقال الأعمش: وما يُدرِيك؟ فقال: والله إن شئت لأعلمك أنَّ الله تعالى لم يُعلِمك من هذا كبير شيء. فسألَ عنه. فقيل: أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ. فسكت. ثم قال الأصممي: قد ظلمَه أَبُو عَمْرُو. فقال (يتخلّلنا ويتخوّننا) جميًعاً فمَن قال (يتخلّلنا) يقول: يَسْتَصْلِحُنَا. يُقال رجُلٌ خائِلٌ. قال: ومن قال (يتخوّننا) قال: يَتَعَاهِدُنَا. وسمعت أبا بكر بن دريد يقول: التخلُّل والتخوُّن واحدٌ.

وقال أبو الطَّيِّب النَّحويُّ في كتاب "مراتب النحوين": أنا محمد بن يحيى حدثنا المبرّد حدثني العباس بن ميمون حدثنا الأصممي عن سفيان الثوري. قال: كنَّا عند الأعمش. وعنده أبو عمرو بن العلاء فحدث عن أبي وائل عن عبد الله قال "كان رسول الله ﷺ يتخلّلنا بالموعظة" ثم قال الأعمش: يتعاهدنا. فقال له أبو عمرو: اذا كان يتعاهدنا فـ(يتخوّننا). فأمَّا (يتخلّلنا) فـيَسْتَصْلِحُنَا.



التعريف في التصحيف

قال أبو الطّيّب: والأَمْرُ عَلَى مَا قَالَ أَبُو عَمْرُو.^(١)

٤٦ - حديث "الرّبّا سبعون باباً"^(٢)

(١) قال الحافظ في "الفتح" (١٦٢/١): قوله: (كان يتخولنا) بالخاء المعجمة. وتشديد الواو، قال الخطابي: الخائل بالمعجمة. هو القائم المتعهد للهال، يُقال خال المال يخوله تخوّلاً إذا تعهده وأصلحه. والمعنى كان يُراعي الأوقات في تذكيرنا، ولا يفعل ذلك كُلّ يوم لئلا نمل. والتخوّن بالنون أيضاً. يقال تخوّن الشيء إذا تعهّده وحفظه، أي: اجتنب الخيانة فيه، كما قيل في تحنّث وتأثّم ونظائرهما. وقد قيل: إنَّ أبا عمرو بن العلاء سمع الأعمش يحدّث هذا الحديث فقال: "يتخولنا" باللام فرده عليه بالنون. فلم يرجع لأجل الرواية، وكلا اللفظين جائز. وحكي أبو عبيد الهرمي في "الغريبين" عن أبي عمرو الشيباني، أنه كان يقول: الصواب "يتخولنا" بالخاء المهملة. أي: يتطلّب أحوالنا التي ننشط فيها للموعظة. قلت: والصوابُ من حيث الرواية. الأولى. وإذا ثبتت الرواية. وصحَّ المعنى بطل الاعتراض. انتهى كلامه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٥) والبزار (١٩٣٥) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٢٧٨) وأبو نعيم في "أخبار أصبهاي" (٤٠٢٥٨) من طريق عمرو بن علي الصّيرفي عن ابن أبي عدي عن شعبة عن زيد عن إبراهيم عن مسروقٍ عن عبد الله مرفوعاً بلفظ "الربّا ثلاثةٌ وسبعون باباً".
زاد البزار "والشركُ مثل ذلك".

وصحّحه الحاكم (٢٢١٩) والعرقي في "تخيير أحاديث الإحياء" (٥/٢٦).
قال البزار: وهذا الحديث لم نسمع أحداً أسنده بهذا الإسناد إلّا عمرو بن علي. انتهى.
قال البوصيري في "زوائد ابن ماجه": إسناده صحيحٌ. وابن أبي عدي اسمه محمد بن إبراهيم. وهو ثقة. وقد انفرد برواية هذا الحديث عن شعبة. انتهى.

قلت: خالفة محمد بن جعفر. فرواه عن شعبة موقوفاً. أخرجه الخلال في "كتاب السنة" (١٥١٧).
وكذا أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٥٣٤٧) والطبراني في "الكبير" (٣٢١/٩) والخلال في "السنة" (١٥٠١) ومحمد بن نصر في "السنة" (١٧٧٢) عن سفيان الثوري عن زيد موقوفاً. بلفظ



قال العراقي: المعروف أنه بالموحدة. وكذا أخرجه ابن ماجه في "أبواب التّجارات". وتصحّف على الغزالى في "الأحياء" بالمنّاة. فأورده في كتاب "ذم الرّياء" قال: وفي رواية البزار (الرّياء بضم الراء وسبعون باباً، والشّرك مثل ذلك). وهذه الزّيادة قد يُستدلّ بها على أنه (الرّياء) بالمنّاة لاقترانه مع الشّرك. انتهى^(١)

٤٧ - حديث "إِنَّ كَلْمَاتِهِ بَلَغَتْ نَاعُوسَ الْبَحْرِ".^(٢)

البزار.

وال الوقوف أولى. واحتمال كونه مرفوعاً ليس بعيداً.
ووقع عندهم جميعاً (الربا) بالباء الموحدة.

وآخرجه عبد الرزاق (١٥٣٤٦) وعبد الله بن أحمد في "السنة" (٧٣٠) من وجه آخر عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود موقوفاً.

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة. عند ابن ماجه (٢٢٧٤) بلفظ "الربا سبعون حوباً. أيسراها أن ينكح الرجل أمّه". وسنده ضعيفٌ. والخطوب الإثم.

وله طريق آخر عند البيهقي وغيره. وضعفه البيهقي وابن عدي وغيرهما. بلفظ "باباً" وهو منكر.
وشاهدٌ من حديث وهب بن الأسود. أخرجه أبو نعيم في "المعرفة" (٥٨٨٩).

وروي من حديث أنس والبراء وغيرهم.

وكلها بلفظ (الربا) بالباء الموحدة. وهو المشهور.

(١) لو قيل عكس هذا لكان أقوى. فالرّياء من الشرك. فكيف يعطُفُ الشّرك عليه؟ بخلاف الربا
فليس من الشرك في شيء. وأبوابه كثيرة كالشرك. والله أعلم.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٦٨) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، في قصة قدوم ضماد.
وفيه فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُه وَنَسْتَعِينُه مَنْ يَهْدِه اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا
هَادِي لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ". أَمَّا بَعْدُ. قال فقال:



التعريف في التصحيف

٥٠

في "النهاية": قال أبو موسى^(١): كذا وقع في صحيح مسلم. وفي سائر الروايات (قاموس البحر) وهو وسطه وجنته. ولعله لم يجود كتبته فصحّفه بعضهم. وليسْ هذه اللفظة أصلًا في مُسند إسحاق الذي روَى عنه مُسلمٌ هذا

أَعْذُّ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هُؤُلَاءِ فَأَعْوَدُهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ. قال فقال: لقد سمعت قول الكهنة، وقول السحرة، وقول الشُّعراءَ فما سمعت مثل كلمات هؤلاء، ولقد بلغنَ ناعوس البحر. قال فقال: هاتِ يدكَ أُبَا يَعْكَ على الإسلام... الحديث".

قال النووي في "شرح مسلم" (٦/٢٤): ضبطناه بوجهين. أشهرهما (ناعوس) بالنون والعين. هذا هو الموجود في أكثر نسخ بلادنا، والثاني (قاموس) بالقاف والميم. وهذا الثاني هو المشهور في روايات الحديث في غير صحيح مسلم. وقال القاضي عياض: أكثر نسخ صحيح مسلم وقع فيها (ناعوس) بالقاف والعين. قال: ووقع عند أبي محمد بن سعيد (ناعوس) بالباء المثنية فوق. قال: ورواه بعضهم (ناعوس) بالنون والعين. قال: وذكره أبو مسعود الدمشقي في "أطراف الصَّحِيحَيْنِ" والحميدِيُّ في "الجمع بين الصَّحِيحَيْنِ" (قاموس) بالقاف والميم. قال بعضهم: هو الصواب. قال أبو عبيدة: قاموس البحر وسطه. وقال ابن دريد: جنته. وقال صاحب كتاب العين: قعره الأقصى. وقال الحربي: قاموس البحر قعره. وقال أبو مروان بن سراج: قاموس فاعُول من قمسُه اذا غَمَستُه. فقاموس البحر لجنه التي تضطرب امواجها. ولا تستقر مياهاها. وهي لفظة عربية صحيحة. وقال أبو علي الجياني: لم أجده في هذه اللفظة ثلجاً. وقال شيخنا أبو الحسين: قاعوس البحر بالقاف والعين صحيح بمعنى قاموس. كأنه من القوس. وهو ظاهر الظهر. وتعمقه، فيرجع إلى عمق البحر وجنته. هذا آخر كلام القاضي رحمه الله. انتهى.

(١) هو الحافظ الكبير، وشيخ المحدثين محمد بن عمر بن أحمد المديني الأصفهاني الشافعي صاحب التصانيف. مولده في ذي القعدة سنة ٥٠١ هـ. قال ابن الدبيسي: عاش أبو موسى حتى صار أوحد وقتة، وشيخ زمانه إسناداً وحفظاً. انتهى. له كتاب (تممة الغريبين) يدل على براعته في اللغة. وكان حافظاً للمشرق في زمانه. توفي في تاسع جمادى الأولى سنة ٥٨١ هـ. سير أعلام النبلاء (٢١/١٥٢).



ال الحديث. غير أنه قرنه بأبي موسى^(١) وروايته فلعلها فيها. قال: وإنما أورد نحو هذه الألفاظ لأنَّ الإنسان اذا طلبه لم يجده في شيءٍ من الكتب. فيتخير. فإذا نظر في كتابنا^(٢) عرفَ أصله. ومعناه.

مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه

٤٨ - حديث "المُحرم لا ينكح، ولا ينكح عنده".^(٣)

(١) محمد بن المثنى العنزي شيخ مسلم. وإسحاق هو ابن راهويه الحافظ المشهور.

(٢) أي كتاب أبي موسى الأصفهاني وهو "المجموع المغثث في غربي القرآن والحديث". وهو مطبوع. وهو تتمة كتاب الغربيين لابن قتيبة.

(٣) أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٩/١٤٧، ١٤٨) من طريق أبي أيوب سليمان بن عبد الرحمن بن بنت شُرحبيل نا أبو كنانة عثمان بن فائد القرشي نا أَشَعْبُ مولى عثمان بن عفان يقول: سمعتُ رسولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: المُحرم.. فذكره.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً. ومرسلٌ أيضاً. أَشَعْبُ هو ابن جُبِير المُشهور بالنواذر والطعم.
قال الأزدي: لا يكتب حديثه.

وقوله هنا "سمعتُ رسولَ اللهِ". خطأً محضًّا. فأشعب ليس صحيحاً.

وقد أورد ابن عساكر هذا الحديث في ترجمته. فقال: أَشَعْبُ بْنُ جُبِير. ويُعرف بابن أم حُميدة أبو العلاء. ويقال أبو إسحاق المدني مولى عثمان بن عفان، ويُقال مولى سعيد بن العاص، ويُقال مولى فاطمة بنت الحسين، ويُقال مولى عبد الله بن الزبير. ثم ذكر من روى عنهم من التابعين. انتهى
وله ترجمة مطولة في "لسان الميزان" (١/٤٥٠).

وفي أبو كنانة. قال دُحيم: ليس بشيء. وقال البخاري: في حديثه نظر. وقال ابن عدي: عامَة ما يرويه ليس بمحمفظ له. وقال ابن حبان: يأتي بالمضلات لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحاكم: روى عن جماعةٍ من الثقاتِ المُعضلات. وقال أبو نعيم: روى عن الثقاتِ المناكير لا شيء. ذكره في "التهذيب" (٧/١٣٤).



آخر جه ابن عساكر في "تاریخه". وقال: هذه الزيادة تصحیف. ولعله أراد

غيره^(١).

مسند عقبة بن عامر صحيفه

٤٩ - حديث "وَمَنْ تَتَّبَعُ الْمَسْمَعَةَ يُسْمَعُ اللَّهُ بِهِ".

والحديث أخرجه مسلم في "صحیحه" (١٤٠٩) وأهل السنن من حديث أبا بن عثمان بن عفان عن أبيه مرفوعاً: "لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب". دون هذه الزيادة في حديث أشعب.

قال النووي قوله: (ولا ينكح): معناه لا يزوج امرأة بولالية، ولا وكالة.

(١) أي لا يتولى تزویج غيره بولالية أو وكالة. حتى توافق مع رواية مسلم. كما تقدم في كلام النووي

(٢) أخرجه العسكري في "تصحیفات المحدثین" (١/٣٧٥) والبیهقی في "دلائل النبوة" (١٩٩٤) وابن عساکر في "تاریخ دمشق" (٥١/٢٤٠) من طريق عبد العزیز بن عمران عن عبد الله بن مصعب بن منظور عن أبيه عن عقبة بن عامر. في أثناء حديث طویل في خطبه عليه السلام. وعلقه ابن قتيبة في "غريب الحديث" (١/٢٩٤) عن عبد العزیز به. وقال "المشمعة" بالشين. كرواية العسكري.

ووقع عند البیهقی وابن عساکر. بالسين المهملة. "وَمَنْ يَتَّبَعُ الْمَسْمَعَةَ يُسْمَعُ اللَّهُ بِهِ".

وإسناده ضعیف جداً. عبد العزیز بن عمران بن عبد العزیز بن عبد الرحمن بن عوف الزهری المدنی الأعرج المعروف بابن أبي ثابت. قال يحيی: ليس بشقة.

وقال البخاری: منكر الحديث لا يكتب حدیثه.

وقال النسائي: متروك الحديث. وقال مرة: لا يكتب حدیثه.

وضعفه أبو داود وغيره.

وعبد الله بن مصعب ووالده فيهما جهالة.

ومَنْ دون عبد العزیز بن عمران فيهم ضعفاء.



هو بالسّين المهمّلة من السّمعة. أراد المرايّي.

ورُوي بالمعجمة. قال العسكري: هو المزاح^(١).

مسند عليه صحيفه

٥٠ - حديث "إِنَّمَا الْمَسَاجِدَ حُسْرًا وَمُقْنَعِينَ. إِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ سِيَّمَ الْمُسْلِمِينَ"^(٢)

قلت: الحديث. ذكره أهل الغريب بلا سند بـ(المسمعة) بالمعجمة. كابن منظور في "لسان العرب" (١٨٥) والزمخري في "الفائق" (٢٦١/٢) وابن الجوزي في "غريب الحديث" (٥٦١/١) وابن الأثير في "النهاية" (١٢٢٠/٢).

ولم يذكروه بالسن المهمّلة. وإنما ذكروا أنه جاء في أحاديث أخرى بالسين. التي يقصد بها الرياء والسمعة. كما أخرج مسلم في "صحيحه" (٢٩٨٧) عن جنديب رضي الله عنه مرفوعاً. "من يسمع يسمع الله به، ومن يُرأي يُرأي الله به".

(١) قال ابن قتيبة في "غريب الحديث" (٢٩٥/١): والمسمعة المزاح والضحك. قال المتخل الهمجي. وذكر أضيافه... سأبدؤهم بمسمعة وأثنى... بجهدي من طعام أو بساط... ي يريد أنه يبدأ أضيافه عند نزولهم بالمزاح والمضاحك ليؤنسهم بذلك. ويقال شمع الرجل وما جد فهو يسمع شموعاً، وامرأة شموع إذا كانت كثيرة اللهو والمزاح. وأراد رسول الله صلوات الله عليه وسلم أنَّ من كان شأنه العبث بالناس. والاستهزاء بهم أصاره الله إلى حالة يُعبّث بها فيها، ويُستهزأ منه. انتهى بتجوز. وذكر العسكري نحو كلام ابن قتيبة.

(٢) أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤١٩/٦) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٦/٢٦٥) من طريق مبشر بن عبيدة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي بن أبي طالب. ورواه ابن عدي أيضاً (٤١٩/٦) من هذا الوجه لكن قال: عبد الرحمن بن أبي ليلٍ عن عليٍّ. وقال "ومقنيعين. فإنَّ العمائِمَ تيجانُ المسلمين". والحديث موضوع.

قال ابن عدي: مبشر هذا بين الأمر في الضعف. قوله غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه غير



(آيتوا) من الاتيان. و (حُسَّرًا) مَكْشُوفِي الرُّؤُوسِ بغيرِ قناع. ومَقْنَعِينَ مُغْطِيِ الرُّؤُوسِ بالقناع.

وأوردَه في "النهاية" بلفظ (ابنوا المساجد حُسَّرًا)^(١) وأسقط قوله (مقنعين). وقال: أي مَكْشُوفة الجُدر لا شرف لها. والظاهر أنه تصحيف.

٥١ - حديث روى العسكري في "التصحيف" وابن عساكر في "تاريخه" من طريق أبي مُحْلِم قال: حدثني من سمع شعبة يقول: حدثنا محمد بن المنذر قال: أهدى سعيد بن العاص هدايا لأهل المدينة. وقال لرسوله: لا تغدرني إلا عند علي بن أبي طالب. وقل له: ما فضلت عليك أحداً في الهدية إلا أمير المؤمنين عثمان. فقال علي لما قال له الرسول ذلك: لشد ما نفست على أمية وضايقتنى. والله لئن وليتها لأنقضنها نفض القصاب التراب الودمة^(٢).

محفوظٍ.

وقال الدارقطني: متوك الحديث يضع الأحاديث. ويكتُب.

وقال الإمام أحمد: ليس بشيء. يضع الحديث.

وقال البخاري: منكر الحديث.

(١) وكذا أورده ابن منظور في "لسان العرب" (٤/١٨٧) والزيبي في "تاج العروس" (١/٢٦٩٠) بهذا اللفظ. أي "ابنوا" ، لكن قوله عند ابن عدي "فإن العائم.." دليل على أن المقصود الاتيان. وليس البناء.

والحديث لا يُشتعل به أصلًا لما عرفت من علته. والله أعلم.

(٢) أخرجه العسكري في "تصحيفات المحدثين" (١/٥٥) ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢/١١٢) من روایة علي بن الصباح الشیرازی. نا أبو مُحْلِم محمد بن هشام السعدي به.



قال: فقال له الأصمميُّ: الشِّراب. فقال شعبة: ما سمعته إلَّا التُّرَاب بالثَّاء.

فتحاكما إلى أبي عمرو. فحكم كما قال شعبة.

قال أبو محلم: الصَّواب ما قال شُعبة. وقال الثُّوريُّ: صحَّف الأصمميُّ.

وأصحاب شُعبة. و(التراب) الكُروش. و(الوذمة) ذوات زوائد. وزعم ابن دريد أنَّ أهل الحديث قلبوه. وإنما (الوذام التربة) ^(١).

وسنده ظاهر الانقطاع.

وله طريقان آخران.

أخرج أحدهما: عبد الله بن الإمام أحمد في "العلل" (١٨٧٦) عن أبي وائل عن الحارث بن حبيش الأستدي قال: بعثني سعيد بن العاص بهدايا. فذكر نحوه.

قال عبد الله قال أبي: وقال يحيى بن أبي بكر (التراب والوذمة). قال أبي: ويقال إنما هي (الوذام التربة).

والطريق الآخر: أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٥/٣١، ٣٢) من طريق عمرو بن يحيى بن سعيد بن العاص عن جده سعيد. فذكره في حديث مطول.

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (٤٨٥/١): (التراب) جمع تَرْبٍ تخفيف تَرِبٍ. يزيد اللحوم التي تعقرت بسقوطها في التراب. و(الوذمة) المقطعة الأوذام. وهي السُّيور التي يشدُّ بها عُرى الدلو.

قال الأصمميُّ: سألني شعبة عن هذا الحرف فقلت: ليس هو هكذا. إنما هو نَفْض القصَّاب الوذام التربة. وهي التي قد سقطت في التراب. وقيل: الكروش كلُّها تُسمَى تربة لأنها يحصل فيها التراب من المرتع. والوذمة التي أحمل باطنها. والكروش وذمة، لأنها محملة، ويُقال لحملها الوذم.

ومعنى الحديث: لئن وليتهم لأطهَرُهم من الدنس ولا طينَهم بعد الخبث. وقيل: أراد بالقصَّاب السبَّه. والتراب أصل ذراع الشاة، والسَّبع إذا أخذ الشاة قبض على ذلك المكان. ثم نفَضَها. انتهى كلام ابن الأثير.



التعريف في التصحيف

٥٦

٥٢ - حديث حاطب "كُنْتُ عَرِيرًا فِيهِمْ" ^(١).

في "النهاية" أي: ملصقاً. قال بعض المؤخرين ^(٢): هكذا الرواية. والصواب

(١) أخرجه الخطابي في "غريب الحديث" (٥٢/٢) حدثني أحمد بن إبراهيم بن خزيمة أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا قتيبة أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن جابر، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَجَدَ الْكِتَابَ الَّذِي كَتَبَهُ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ جَاءَ حَاطِبٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ عَرِيرًا بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ".

قال الخطابي: أي نزيلاً فيهِمْ.

وعلقه أبو عبيد الهرمي في "الغريبين" (٤/١٢٤٩) بلا سند.

وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٧٧٤) وابن حبان في "صحيحه" (٤٧٩٧) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٧٩٧) وأبو يعلى (٢٢٦٥) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩١/٢٦) من طرق عن الليث بن سعد به.

ووقع عندهم "كُنْتُ غَرِيبًا".

ووقع عند أحمد. ط الرسالة "عزيزاً". وهي خطأ.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في "الفتح" رواية "كنت غريباً" وعزها لأحمد. وهي الموافقة لرواية الجماعة. ولو كان حاطب عزيزاً في أهل مكة لما كتب لهم. وإنما كان ملصقاً بهم غريباً عنهم. كما في باقي الروايات.

وقد أخرج البخاري ^(٣) (٤٠٢٥ ، ٢٨٤٥) ومسلم ^(٤) (٢٤٩٤) من حديث علي ^{رض} قصة حاطب. وفيه "فقال رسول الله ﷺ: يا حاطب ما هذا؟ قال: لا تتعجل عليّ يا رسول الله. إني كنتُ امراً ملصقاً في قريش (قال سفيان: كان حليفاً لهم. ولم يكن من أنفسها). وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قراباتٌ يحمون بها أهليهم. فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسبِ فيهم أن أأخذَ فيهم يداً يحمون بها قرابتي... الحديث".

(٢) قصد بالمؤخر ابن الجوزي رحمه الله. فقد نصَّ في كتابه "غريب الحديث" (٢/٥٠) بوهم الهرمي.



من جهة العربية (كنتُ غَرِيًّا) أي مُلصقاً. يقال: غَرِي فلان بالشيء إذا لزمه. ومنه الغراء الذي يُلصقُ به. قال: وذكره الهروي^(١) في العين المهملة. وقال (كنت عَرِيرًا) أي غريباً. وهذا تصحيف منه.

قال ابن الأثير: أمما الهروي. فلم يُصَحِّف، ولا شرح إلَّا الصَّحيح. فإنَّ الأزهريَّ والجوهريَّ والخطابيَّ والزمخريَّ ذكروا هذه اللَّفظة بالعين المهملة في تصانيفهم. وشرحوها بالغريب، وكفاك بواحدٍ منهم حُجَّة للهروي. فيما روى وشَرَحَ^(٢).

٥٣ - روى الخطيب في "تاریخه" من طريق عبد الوهاب بن الضحاك عن إسماعيل بن عیاس قال: سمعتُ حریز بن عثمان. قال: "هذا الذي يرويه الناسُ عن النبيِّ ﷺ قال لعلیٰ: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى" ^(٣) حقٌّ . ولكن أَخْطَأَ السَّامِعُ . قلتُ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزَلَةِ قَارُونَ مِنْ مُوسَى" قلت: عَمَّنْ ترويه؟ قال: سمعتُ الوليد بن عبد الملك يقوله وهو على المنبر^(٤) .

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام. وتقديمت ترجمته.

(٢) قال ابن منظور في "اللسان" (٤/٥٥٥): (عَرِيرًا) أي غريباً مجاوراً لهم دخيلاً. ولم أكن من صميمهم، ولا لي فيهم شبكة رحمٍ. والعَرِيرُ فَعِيلٌ بمعنى فاعل، وأصله من قولك عَرَرْتَه عَرَّاً فَإِنَّ عَارًّا إِذَا أَتَيْتَه تطلب معروفة واعتبرته بمعناه. انتهى.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٠٣) ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رض.

(٤) أخرجه الخطيب في "تاریخ بغداد" (٢٦٨/٨) ومن طريقه ابن عساکر في "تاریخ دمشق" (٣٤٩/١٢) عن عبد الوهاب به.



قال الخطيب: عبد الوهاب بن الضحاك كان معروفاً بالكذب. فلا يصح الاحتجاج بقوله.

مسند عدوي بن حاتم صحيحه

٤٥ - حديث "ما يُفْرِكُ مِنْ أَنْ يُقَالُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ".^(١)

قال الحسن بن عبد الله العسكري: هو بالفاء والياء مضمومة، ومن لا يضبطه

(١) أخرجه الترمذى (٢٩٥٣) وأحمد في "مسنده" (١٩٣٨١) وابن حبان في "صححه" (٧٢٠٦) والطبراني في "المعجم الكبير" (٩٩/١٧) وابن أبي عاصم في "الأوائل" (١٥٦) وابن خزيمة في "التوحيد" (٢٢٨) والطبرى في "التاريخ" (٣٧٥/٢) والبغوى في "الأئنوار في شمائل النبي المختار" (٢٠٠) عن سماك بن حرب عن عباد بن حبيش عن عدي بن حاتم قال: "أتيت رسول الله ﷺ وهو جالس في المسجد. فقال القوم: هذا عدي بن حاتم. وجئت بغير أمان ولا كتاب... وفيه. ثم أخذ بيدي حتى أتى بي داره. فألقيت له الوليدة وسادة فجلس عليها. وجلست بين يديه. فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: ما يُفْرِكُ أَنْ تَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قال قلت: لا. قال: ثم تكلّم ساعة، ثم قال: إِنَّمَا تَفَرُّ أَنْ تَقُولَ اللَّهُ أَكْبَرُ. وتعلّم أَنَّ شَيْئاً أَكْبَرَ مِنَ اللَّهِ؟ قال: قلت: لا.. الحديث بطوله." كذا عند الترمذى.

وقال البغوى "ما يُفْرِكُ إِلَّا أَنْ يُقَالُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ".

وقال الباقيون "ما أَفْرَكَ أَنْ يُقَالُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ".

قال الترمذى: هذا حديث حسنٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب. ورجاله لا يأس بهم. سوى عباد بن حبيش. ذكره ابن حبان في "الثقة". وجهه ابنقطان.

وقال ابن حجر في "الترقى": مقبول.

وقال الذهبي في "الميزان" (٣٦٥/٢): لا يُعرف.



يرويه بفتح الياءِ مِنْ يَفْرُكُ. وهو خطأً. قال أبو عُبيدة: إنَّ بعضَ الْمُحَدِّثِينَ رواه بفتح الياءِ وضمِّ الفاءِ. وهذا تصحيفٌ وقلبٌ للمعنى. والصَّوابُ بضمِّ الياءِ.
يُقال أَفْرَرَتِ الرَّجُلُ إِذَا فَعَلَتْ بِهِ مَا يَفْرُرُ مِنْهُ^(١).

مسند عمران بن حصين رضي الله عنه

٥٥ - حديث "مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نَصْفُ أَجْرِ القَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نَصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ"^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: (نائماً) بالنُّون من النَّوم. وصحَّف بعضُهم هذه اللَّفظة. فقال: بـ (إيماء) بموحَّدة. أي: بالإشارة كما رُوي "أَنَّه صَلَّى عَلَى ظَهِيرَ الدَّابَّةِ يُومَئِ إِيمَاءً"^(٣).

مسند عوف بن مالك رضي الله عنه

٥٦ - قال ابن عساكر في "تاريخه": أخبرنا أبو بكر محمد بن أبي نصر بن أبي بكر اللفتوني. أخبرنا أبو صادق محمد بن أحمد بن جعفر الفقيه الأصبهاني. أخبرنا أبو الحسن أحمد بن أبي بكر بن محمد بن زنجويه المُعَدِّلُ الأصبهاني.

(١) قال ابن الأثير (٨٢٠ / ٣): أَفْرَرْتُهُ أَفِرَّهُ: فَعَلَتْ بِهِ مَا يَفْرُرُ مِنْهُ وَيَهُرُبُ: أي ما يَحْمِلُكُ عَلَى الْفَرَارِ إِلَّا التَّوْحِيدُ. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٦٥) والترمذى (٣٧١) والنسائي (١٦٦٠) وابن ماجه (١٢٣١) وأحمد (١٩٩٧٤) من طرق عن حسين المعلم عن عبد الله بن بُريدة عن عمران بن حصين رضي الله عنه. قال: "سَأَلْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم عَنْ صَلَاتِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ. فَقَالَ: فَذَكِرْهُ".

(٣) أخرجه البخاري (١٠٥٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.



التعريف في التصحيف

٦٠

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدُ الْحَسْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْعَسْكَرِيِّ. قَالَ: وَمَا رُوِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجَهٍ. قَالَ ﷺ عِنْ دِيْكِ الرُّومِ: "فَيَغْدِرُونَ فِي أَفْوَنِكُمْ عَلَى ثَمَانِينَ غَایَةً"^(١) رُوِيَ (ثَمَانِينَ غَایَةً) بِيَاءً وَاحِدَةً. وَ(غَایَةً) بِيَاءَيْنِ، وَأَكْثُرُهُمْ يَرْوِيهِ (ثَمَانِينَ غَایَةً) بِيَاءً وَحِدَةً تَحْتَهَا نُقْطَتَانِ فَمَنْ رَوَاهُ هَكُذَا. قَالَ: الْغَایَةُ الرَّایَةُ. وَمَنْ رَوَاهُ غَایَةً. بِيَاءً تَحْتَهَا نُقْطَةً. قَالَ: أَرَادَ أَجْمَعِينَ. قَالَ: أَرَادَ السَّحَابَةَ. وَمَنْ رَوَاهُ غَایَةً. بِيَاءً تَحْتَهَا نُقْطَةً. قَالَ: أَرَادَ الْأَجْمَعَةَ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٠٠٥) وَابْنُ ماجِهٖ (٤٠٤٢) وَابْنُ حِبَانَ (٦٦٧٥) وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٤٠/١٨) وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِي إِدْرِيسِ عَنْ عُوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: "أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكِ وَهُوَ فِي قَبَّةٍ مِنْ أَدَمَ". فَقَالَ: اعْدُدْ سَتًا بَيْنَ يَدِيِ السَّاعَةِ فَذَكَرَهَا "ثُمَّ هُدْنَةً" تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فِي أَفْوَنِكُمْ عَلَى ثَمَانِينَ غَایَةً. تَحْتَ كُلِّ غَایَةٍ اثْنَا عَشْرَ أَلْفًا".

وَقَعَ عَنْهُمْ جَمِيعًا (غَایَةً) وَرُوِيَ الْحَدِيثُ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى عَنْ عُوْفٍ.

قَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ" (٦/٢٧٨): **قَوْلُهُ: (غَایَةٌ)** أَيْ رَايَةٌ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا غَایَةُ الْمَتَّبِعِ إِذَا وَقَفَتْ وَقْفًا وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ ذِي الْخَبَرِ بِكَسْرِ الْمَيْمَ وَسَكُونِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْمُوْحَدَةِ. عَنْ أَبِي دَاؤِدِ فِي نَحْوِ هَذَا الْحَدِيثِ بِلِفْظِ "رَايَةٌ" بَدَلَ غَایَةً. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَافِظُ عَنْ أَبْنَيِ الْجُوزَيِّ أَنَّهُ رُوِيَ "غَایَةً". وَلَمْ يَذْكُرْ أَبْنَ حَبْرَ رَوَايَةً "غَایَةً". عَلَى شَدَّةِ اسْتَقْصَائِهِ رَحْمَهُ اللَّهُ وَلَعَلَّهُ أَعْرَضَ عَنْهَا لِبَعْدِهَا رَوَايَةً وَدَرَايَةً. كَمَا سَيَّأَتِي فِي كَلَامِ أَبِي عَبِيدِ.

(٢) كَلَامُ الْعَسْكَرِيِّ مُوْجَدٌ فِي كِتَابِهِ "تَصْحِيفَاتِ الْمُحَدِّثِينَ" (١/٣٥٥).

قَالَ أَبُو عَبِيدَ فِي "غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (٢/٨٧): **قَوْلُهُ: (فِي ثَمَانِينَ غَایَةً)** مِنْ قَالَهَا بِالْبَاءِ. فَإِنَّهُ يُرِيدُ الْأَجْمَعَةَ، شَبَّهَ كَثْرَةَ الرَّمَاحِ بِهَا، وَمَنْ قَالَ: (غَایَةً) فَإِنَّهُ يُرِيدُ الرَايَةَ. قَالَ لَبِيدٌ - وَذَكَرَ لَيْلَةَ سَمَرَّهَا: قَدْ بَتْ سَامِرَهَا وَغَایَةَ تَاجِرٍ وَأَفَيْتَ إِذْ رُفِعْتَ وَعَزَّ مُدَامَهَا وَقَوْلُهُ: غَایَةَ تَاجِرٍ، يَقَالُ: إِنَّ صَاحِبَ الْخَمْرِ كَانَ لَهُ رَايَةٌ يَرْفَعُهَا لِيُعْرَفَ أَنَّهُ بَائِعٌ خَمْرٍ، وَيَقَالُ: بَلْ



مسند وابصة بن معبد

(صحيفه)

٥٧ - حديث "والإثم ما حاك في صدرك. وإن أفتاك الناس وأفتوك" (١).

حكى أبو موسى المديني، أنَّ الزمخشريَّ قال: هو بالقاف والنون. أي: أرضوك. قال: والمحفوظ بالياء والفاء من الفتيا.

أراد بقوله: غاية تاجر، أَمَّا غاية متعاه في الجودة. وبعضهم يروي في الحديث: (في ثمانين غيابة) وليس هذا بمحفوظٍ. ولا موضع للغایة هُنَا. انتهى كلامه.

(١) أخرجه أحمد (١٨٠١) والدارمي في "السنن" (٢٥٨٨) وابن أبي شيبة في "مسنده" (٧٥٣) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٧٨٨) والبيهقي في "الدلائل" (٢٥٥٠) وأبو يعلى في "مسنده" (١٥٨٦) وأبو الشيخ في "الأمثال" (٢٠٧) والطبراني في "الكبير" (١٤٨/٢٢) من طريق حماد عن الزبير أبي عبد السلام عن أيوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة قال: "أتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدْعُ شَيْئًا مِنَ الْبَرِّ وَالْإِثْمِ إِلَّا سَأْلَتَهُ عَنْهُ.. وَفِيهِ قَالَ: جَئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبَرِّ وَالْإِثْمِ؟ قَلْتَ: نَعَمْ. فَجَمَعَ أَصْبَابَهُ الْمُتَّلِقَاتُ بِهَا فِي صَدْرِي. وَيَقُولُ: يَا وَابْصَةً. اسْتَفْتَ نَفْسِكَ. الْبَرُّ مَا اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَاطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ. وَالْإِثْمُ.. فَذَكَرَهُ.

قال الهيثمي في "المجمع" (١/٢١٤): وفيه أيوب بن عبد الله بن مكرز. قال ابن عدي: لا يُتابع على حديثه، ووثقه ابن حبان. انتهى.

وقال البوصيري في "الاتحاف" (١/٦١): أيوب مجھولٌ. انتهى.

قلت: وأبو عبد السلام فيه جهالةً أيضاً.

والحديث ضعفه الحافظ ابن رجب.

لكنَّ الحديثَ جاء من طُريقٍ آخرٍ عن وابصة. ولذا حسنه النووي في "الأربعين النووية".

وله شواهدُ أخرى عن أبي ثعلبة وواثلة بن الأسعف وغيرهما.

انظر جامع العلوم (١/٣٤٣) للحافظ ابن رجب.

وكلها باللفظ المشهور "أفتاك الناس وأفتوك" بالفاء الموحدة.



قال في "النهاية": والذي رأيته أنا في "الفائق" في باب الحاء والكافِ.
 (أَفْتُوك) بالفاء. وفَسَرَه بـ أَرْضُوك. وجعل الفتيا إرضاءً من المفتى على أنه قد
 جاءَ عن أبي زيدٍ، أَنَّ القنا الرّضا. وأقناه إذا أَرْضاه^(١).

مسند أبي أمامة رضي الله عنه

٥٨ - حديث "صلاةٌ على إثر صلاةٍ لا لغو بينهما. كتابٌ في علين"^(٢).

قال ابن النجاشي في "تاريخه": أَخْبَرَنِي شِهَابُ الْحَاتِمِيَّ. قال: سمعتُ أبا سعد بن السمعاني يقول: سمعتُ أبا العلاءَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ الْحَافِظَ يَقُولُ: سمعتُ أبا العباسَ أَحْمَدَ بْنَ ثَابَتَ الْطَّرْقَيِّ الْحَافِظَ يَقُولُ: سمعتُ غَيْرَ واحِدٍ مِّنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ مَنْ أَثْقَبَهُ، أَنَّ عَبْدَ الْوَهَّابَ الشِّيرازِيَّ^(٣) أَمْلَى عَلَيْهِمْ بِبَغْدَادِ حَدِيثَ

(١) ذكر هذا كله ابن منظور في "لسان العرب" (٢٠١ / ١٥).

قال الزبيدي في "تاج العروس" (١ / ٨٥٦١): والقى كالرضا عن أبي زيد. وقد قنَاه اللَّهُ تَعَالَى - بالتشديد - وأقناه. أي أرضاه. وبه فُسْرَ قُولُه تَعَالَى {وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى} وفي حديثٍ وابصره (والإثم في صدرك). وإن أقناك الناس عنه وأقنوتك) أي أرضوك. نقله الزمخشري في الفائق. انتهى.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٥٨)، وأحمد (١٢٨٨)، والطبراني في "الكبير" (٢٢٣٠، ٢٢٧٣) والبيهقي في "الكبرى" (٤٩ / ٣) وفي "شعب الإيمان" (٢٩٣٠) والطبراني في "الكبير" (٨ / ١٨٤، ٢٢٤) في "الأوسط" (٣٢٦٢) والروياني في "مسنده" (١١٨٦) وابن عساكر في "تاریخ دمشق" (٥٦ / ٢٣٩) وغيرهم من طرق

عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة رضي الله عنه.

وإسناده لا بأس به.

(٣) قال الذهبي في "ميزان الاعتدال" (٢ / ٦٨٣): عبد الوهاب بن محمد الفارسي. مدرس النظامية، ثم رُمي بالاعتزال، وعُزل، وسُحب. ثم ذكر الذهبي قصصاً عن تصحيفه منها هذه القصة..



أبي أمامة "صلاة في إثر صلاة كتاب في علين" فصحّف. وقال: (كنار في غلسي) وكان الأمام محمد بن ثابت الحجندى حاضراً. فقال: ما معنى (كنار في غلسي)? فقال: النار في الغلس تكون أضوأ.

مسند أبي أيوب رضي الله عنه

٥٩ - حديث "من صام رمضان. وأتبعه ستاً من شوال".

قال الخطيب في "تاریخه": حدثنا القاضي علي بن المحسن. قال: سمعت محمد بن العباس الخزاز يقول: حضرت الصولي^(٢). وقد روى حديث رسول الله ﷺ "من صام رمضان. وأتبعه ستاً من شوال" فقال: وأتبعه شيئاً من شوال. فقلت: أيها الشّيخ اجعل النقطتين اللتين تحت الياء فوقها. فلم يعلم ما قصدت له. فقلت: إنما هو ستاً من شوال. فرواه على الصواب.

حدّثني الأزهرى. قال: سمعت أبا الحسن الدارقطنـى يذكر أنَّ الصُّولـى روى حديث أبي أيوب الأنـصارـى عن رسول الله ﷺ قال: "من صام رمضان وأتبـعـه

ثم قال: وأمّا تصحيفه في المتن فكثير. ومات سنة خمسين. انتهى.

(١) أخرجه مسلم (١١٦٤) وأبو داود (١٤٣٣) والترمذى (٧٥٩) والنسائى في "الكبرى" (٢٨٦٢)

وابن ماجه (١٧١٧) من حديث أبي أيوب الأنـصارـى رضي الله عنه.

(٢) قال الذهبي في "السير" (٣٠١ / ١٥): العـلامـةـ الأـديـبـ ذـوـ الـفـنـونـ مـحـمـدـ بـنـ يـحيـىـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ العـبـاسـ بـنـ صـوـلـ أـبـوـ بـكـرـ،ـ الـمـعـرـوفـ بـالـصـوـلـىـ.ـ حـدـثـ عـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ السـجـسـتـانـىـ وـالـمـبـرـدـ وـغـيـرـهـ.ـ وـحـدـثـ عـنـ الدـارـقـطـنـىـ وـغـيـرـهـ.ـ نـادـمـ جـمـاعـةـ مـنـ الـخـلـفـاءـ وـكـانـ حـلـوـ الإـيـرـادـ،ـ مـقـبـولـ الـقـوـلـ،ـ حـسـنـ الـمـعـتـقـدـ،ـ وـلـهـ جـزـءـ سـمـعـنـاهـ،ـ وـكـانـ جـذـعـهـ صـوـلـ مـلـكـ جـرـجـانـ.ـ تـوـفـيـ سـنـةـ ٣٣٥ـ.ـ اـنـتـهـىـ بـتـجـوزـ.



سِتَّاً من شوَّالٍ" فصَحَّفَهُ . فَقَالَ فِيهِ (وَأَتَبَعَهُ شَيْئًا مِنْ شَوَّالٍ) ^(١).

٦٠ - حديث "أربع من سُنن المرسلين. الحياة، والتعطُّر، والسؤال، والنكاح".

(١) تاريخ بغداد (٤٣١ / ٣).

(٢) أخرجه الترمذى (١٠٨٠) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧٤٥٩) والطبراني في "الكبير" (٤/١٨٣) وفي "مسند الشاميين" (٣٥٩٠) والمحاملى في "أماليه" (٤٣١) من طرق عن الحجاج بن أرطاة عن مكحولٍ عن أبي الشّمال بن ضباب عن أبي أيوب رض.

وقالوا "الحياة" بالياء المثلثة.

سوى المحاملى فقال "الختان".

وأخرجه أحمد (٢٣٣٨٥) وعبد الرزاق في "المصنف" (١٠٣٩٠) وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٥٦/١) وعبد بن حميد (٢٢٢) عن الحجاج عن مكحولٍ عن أبي أيوب. ولم يذكر أبا الشّمال. قلت: مكحولٌ لم يسمع من أبي أيوب.

قال عبد الرزاق "الختان" بالخاء والتاء. بدل الحياة.

وقال ابن أبي شيبة وعبدُ "الحناء" بالخاء والتون. بدل الحياة.

وقال أحمد "الحياة" بالياء.

وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٤٨٦) وهناد بن السّري في "الزهد" (١٣٤١) عن الحجاج عن مكحول عن أبي أيوب موقوفاً . وقالا "الحياة" بالياء المثلثة تحت. والحديث إسناده ضعيفٌ . أبو الشّمال . قال أبو زرعة: لا أعرفُ اسمَهِ، ولا أعرفُهُ إلَّا في هذا الحديث. انتهى.

وقال الشارح في "التقريب": مجهول.

وفي الحجاج بن أرطاة.

وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق كثير الخطأ والتدلّيس. انتهى.



قال النّووي في "شرح المهدّب": قوله (الحياء) هو بالياء لا بالنون. قال: وإنما ضبطته لأنّي رأيت من صحّه. وقد ذكر الإمام الحافظ أبو موسى الأصفهاني هذا الحديث في كتابه "الاستغناء في استعمال الحناء" وأوضّحه. وقال: وقد رُوي عن عائشة وابن عباس وأنس كلهم عن النبي ﷺ.

قال: واتفقوا على لفظ (الحياء). قال: وكذا أورده الطبراني والدارقطني وأبو الشيخ وابن منه وأبو نعيم وغيرهم من الحفاظ والأئمة. قال: وكذا هو في "مسند الإمام أحمد" وغيره من الكتب. انتهى^(١).

وقال الدارقطني في "العلل" (٦/١٢٣). بعد أن ذكر الاختلاف فيه على الحجاج: الاختلاف في من حجاج بن أرطأة، لأنّه كثيرون الوهم. انتهى.

(١) قال ابن حجر في "الفتح" (١٠/٣٣٨): واحتَّلَّ في ضبط الحياة. فقيل: بفتح المهملة والتحتانية الخفيفة، وقد ثبت في الصحيحين أن "الحياة من الإيمان" وقيل: هي بكسر المهملة. وتشدید النون، فعلى الأول: هي خصلة معنوية تتعلق بتحسين الخلق، وعلى الثاني: هي خصلة حسية تتعلق بتحسين البدن. وأخرج البزار والبغوي في "معجم الصحابة" والحكيم الترمذى في "نوادر الأصول" من طريق فليح بن عبد الله الخطمي عن أبيه عن جده رفعه "خمس من سُنن المرسلين.. فذكر الأربع المذكورة. إلّا النكاح. وزاد "الحلم والحجامة" والحلم. بكسر المهملة وسكون اللام، وهو مما يقوّي الضبط الأول في حديث أبي أيوب. انتهى كلامه.

قلت: أما رواية (الختان) كما جاء عند عبد الرزاق والمحاملي. فقد رجحها المزي. كما نقله عنه ابن القيم في "تحفة المودود" (١١/٨٤) فقال: سمعت شيخنا أبا الحجاج الحافظ المزي يقول: وكلاهما (الحناء والحياة) غلط. وإنما هو الختان. فووّقت النون في الهاشم فذهب فاختَّلَ في اللفظة. قال: وكذلك رواه المحاملي عن الشيخ الذي روى عنه الترمذى بعينه. فقال (الختان) قال: وهذا أولى من الحياة والحناء. فإنَّ الحياة خلق. والحناء ليس من السنن، ولا ذكره النبي ﷺ في خصال الفطرة، ولا



مسند أبي ذر رضي الله عنه

٦١ - حديث "بُشِّرَ الْكَانِزِينَ بِرُضْفٍ يُحْمِي عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوَضَعُ عَلَى حَلَمَةٍ ثَدِي أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَغْضَنَ كَتْفِهِ"^(١)

قال القاضي عياض: (الكانزين) بالنون والزاي من الكنز. ووقع عند الطبرى (الكاثرين) بالثاء المثلثة والراء. وأراه تصحيفاً. إذ إنها يقال للكثير المال مُكثِّر، وأما الكاثر فِيمَعْنَى الكثير. يقال: هو كثير وكاثر. ومنه قوله: وإنما العزة للكاثر^(٢). أي: العدد الكبير. انتهى

٦٢ - حديث "فِي الإِبْلِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبَزِّ صَدَقْتَهُ"^(٣).

نَدَبَ إِلَيْهِ بِخَلَافِ الْخَتَانِ. انتهى كلامه.

وكذا قال الحافظ العراقي.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٣٤٢) وابن حبان (٣٢٥٩) من رواية الأحنف بن قيس عن أبي ذر رضي الله عنه ضمن حديث مطول.

ووقع عند ابن حبان والإسماعيلي كما في "فتح الباري". "الكانزين".

(٢) عجز بيت للأعشى. في ديوانه. وصدره "ولست بالأكثر منهم حصى..

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٢١٥٥٧) والترمذى في "العلل" (١/٣٧) والحاكم في "المستدرك" (١٣٨٣) والدارقطنى في "السنن" (٢/١٠٢) والبيهقي في "الكبرى" (٤/١٤٧) من طريق ابن جريج، والبزار في "مسنده" (٣٨٩٥، ٣٨٩٦) والبيهقي أيضاً (٤/١٤٧) والدارقطنى (٢/١٠٠) وابن أبي عاصم في "الجهاد" (٦٣) من طريق موسى بن عبيدة ، والحاكم في "المستدرك" (١٣٨٢) من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسّام كلهما عن عمران بن أبي أنسٍ عن مالك بن أوس بن الحدثان عن أبي ذر. مختصرأً ومطولاً.

وقد عند أحمد والبيهقي والدارقطنى "الbiz" بالزاي.



قال الدارقطني في روايته: قالها بالرأي، وقال ابن دقيق العيد: الذي رأيته في سُخة من المستدرك (البر) بضم المُوحَّدة. وبالراء المهملة^(١).

ونص عليه البيهقي والدارقطني فقالا عقبه: قالها بالزاي. انتهى.

و عند الباقيين (البر) بالراء المهملة المضمة.

قلت: الحديث مُعلٌّ.

أمّا رواية ابن جریج فهو لم يسمع من شیخه. فالحديث في "المسند" عن ابن جریج عن عمران بن أبي أنس بلغه عنه.

قال الترمذی في "العلل": سأّلتُ محمدًا عن هذا الحديث فقال: ابنُ جریج لم يسمع من عمران بن أبي أنس، يقول: حُدثتُ عن عمران بن أبي أنس. انتهى.

قال الحافظ ابن عبد الهادی في "التنقیح" (١٤٤/٢): يُحتمل أن يكون ابن جریج سمعه من موسى بن عبیدة.

قلت: موسى بن عبیدة ضعیفٌ. وقد جاء من طریقه. كما تقدّمَ.
وأمّا سعید بن سلمة. فهو صدوقٌ صحيح الكتاب يُخطئ من حفظه. كما في "التقریب" لابن حجر. وقد صرّح بالتحذیث من شیخه عمران.

ولذا قال الحافظ في "التلخیص" (١٧٩/٢) بعد أن ضعَّف طریق ابن جریج وموسی بن عبیدة.
قال: وهذا إسنادٌ لا بأس به. انتهى.

قلت: لكن رواه الدارقطني في "السنن" (١٠١/٢) عن شیخ الحاکم. فقال: حدثنا دعلج بن أحمد من أصل كتابه ثنا هشام بن علي ثنا عبد الله بن رجاء ثنا سعید بن سلمة ثنا موسى عن عمران.
وکذا أخرجه البيهقي (١٤٧/٤) من طریق أحمد بن عبید الصفار ثنا هشام بن عليّ به.
فرجع الحديث إلى موسى بن عبیدة الضعیف. والله أعلم.

(١) وتمام کلام ابن دقيق العيد الذي ذكره الزیلعي في "نصب الرایة" (٢٧٠/٢) قال: قال الشیخ رحمه الله في "الإمام": واعلم أن الأصل الذي نقلت منه هذا الحديث من "كتاب المستدرک" ليس فيه:



مسند أبي رفاعة

٦٣ - حديث "انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب. فقلت: يا رسول الله. رجلٌ غريبٌ جاءَ يسألك عن دينه. فأقبلَ علىَّ. وتركَ الخطبة حتَّى انتهى إلىَّ. فأتي بِكُرسيٍّ حسبتُ قوائمه حديداً" (١).

الbiz - بالزاي المعجمة - وفيه - ضم الباء - في الموضعين. فيحتاج إلى كشفه من أصل آخر معتبر.
فإن اتفقت الأصول على - ضم الباء - فلا يكون فيه دليل على مسألة زكاة التجارة. انتهى.
ثمَّ تعقبه الزيلعي. فقال: وهذا فيه نظر. فقد صرَّح به في "مسند الدارقطني" قالها بالزاي. كما تقدم.
وقال النووي في "تهذيب الأسماء واللغات" [٣٠٤ / ٣]: هو - بالباء والزاي - وهي الثياب التي
هي أمْتعة البزار. قال: ومن الناس من صحَّفه - بضم الباء. وبالراء المهملة - وهو غلطٌ. انتهى
كلام الزيلعي.

قلت: (**البر**) الحنطة الواحدة بُرَة. و (**الbiz**) بالزاي: الثياب أو متاع البيت من الثياب ونحوها.
وبائعه: البراز، وحرفتُه البزازة. قاله في "القاموس".

قلت: والأقرب أنه (**الbiz**) بالزاي. لكنَّ حديث ضعيفٌ. لا يُستدلُّ به على هذه المسألة، بل من أدلةٍ
أخرى. ونقل الإجماع على وجوب زكاة التجارة. والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٧٦) والنسائي (٥٣٧٧) وابن أبي شيبة في "المسند" (٦٢٠)

والبيهقي في "الأدب المفرد" (١١٦٤) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤٥٧) والبيهقي في
"الكبرى" (٣ / ٢١٨) وعبد الله بن أحمد في "المسند" (٢١٢٩٧) والطبراني في "المعجم الكبير"

(٢) من روایة حمید بن هلال عن أبي رفاعة العدوی.
ووقع عندهم جمیعاً (خلت) سوی مسلم (حسبت).

ووقع عند عبد الله بن أحمد (خُلُب) كما نقله عياض وغيره عن ابن قتيبة. ولم أره في كتاب الغريب
لابن قتيبة.

وقد ذكر هذه الرواية (خُلُب) الزمخشري في "الفائق" (١ / ٣٨٨) وابن الجوزي في "غريب



كذا لفظ مسلم، ولفظ ابن أبي شيبة (خَلْتُ قوائمه) وهو بمعنى حسبت. قال القاضي عياض والنويي والقرطبي: ذكره ابن قتيبة. وقال (بكرسي خلب) بضم الخاء. وآخره باء موحّدة. وفسّره بالليل. وهو تصحيف منه. إنما هو (خلت) قالوا: وقع في نسخة ابن الحذاء (بكرسي خشب) بالخاء والشين المعجمتين. وهو أيضاً تصحيف. وصوابه حسبت. انتهى

مسند أبي سعيد رضي الله عنه

٦٤ - حديث "أصل كل داء البرد"^(١)

ال الحديث "٢٩٤ / ١" ولم يعزوانها لأحد. ولم يتعقبها. والله أعلم.

(١) أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (٥٥ / ١٩٥) وابن عدي في "الكامل" (٣ / ١١٤) من طريق دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري.

وإسناده ضعيف. لضعف دراج خصوصاً في روايته عن أبي الهيثم. وقال ابن عدي: باطل بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان في "المجرورين" (١١ / ٢٠٤) وابن عدي في "الكامل" (٢ / ٨٣) والعقيلي في "الضعفاء" (١ / ١٦٩) والعسكري في "تصحيفات المحدثين" (١ / ١٥٥) عن تمام بن نجيح عن الحسن عن أنس. وعنده العقيلي عن الحسن عن أبي الدرداء.

وعندهم "البرد" بدون هاء.

وفيه تمام بن نجح.

قال ابن حبان: منكر الحديث جداً. يروي أشياء موضوعة عن الثقات، كأنه المعمد لها. انتهى. وقال العقيلي: حديث منكر.

قلت: ورُوي الحديث من غير وجهه. وهي منكرة لا يصح منها شيء. كما قال ابن رجب وغيره. وحكاه ابن قتيبة في "غريب الحديث" (٢ / ٢٢٦) عن ابن مسعود من قوله.



التعریف في التصحیف

٧٠

قال ابن عساکر: الصواب فيه (البردة) بزيادة هاءٍ. يعني: التخمة. وصحّه
بعضُهم . فقال : (البرد)^(١).

٦٥ - حديث "السباع حرام"^(٢).

وقال الدارقطني: الأشبه أنه من قول الحسن البصري .
وانظر كشف الخفاء (١/١٣٢) للعجلوني .
(١) بإسكان الراء . وهو ضدُّ الحرارة .

قال العسكري بعد أن رواه من حديث أنسٍ: هكذا رواه (البرد) ساکنة الراء، وإنما الصحيح (أصل كل داء البردة) بفتح الراء . وزيادة هاء . والبردة التخمة . هكذا سمعته من أبي بكر بن دريد وغيره .. وليس لقولهم (أصل كل داء البرد) معنى إذا ذهبت به إلى البرد الذي هو ضدُّ الحرارة، لأنَّ في الأدواء ما يُعلم أنه ليس من برد الزمان، ولا برد الطباع . وحُكى عن الفراء، أنه قال: يجوز أنْ يُسمَّى الإكثار من الأكلِ البرد، لأنَّه يُبرد حرارة الجوع . كما يُسمَّى النوم بُرداً، لأنَّه يُبرد حرارة العطش . انتهى .

قال ابن الأثير في "النهاية" (١/٢٩٣): "البردة" هي التخمة وثقل الطعام على المعدة . سُمِّيت بذلك لأنَّها تُبرد المعدة فلا تستمرِّ الطعام . انتهى .

وقال ابن الجوزي في "غريب الحديث" (١/٦٤): قال الخطابي: أصحابُ الحديث يقولون: البرد وهو غلطٌ . انتهى .

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١١٢٣٥) وأبو يعلى (١٣٩٦) والعقيلي في "الضعفاء" (٥٦٠) والخرائطي في "مساوئ الأخلاق" (٤١٢) والبيهقي في "الكبرى" (٧/١٩٤) وابن عدي في "الكامل" (٣/١١٣) والدولابي في "الأسماء والكنى" (١٥٢٧) والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥/١٦٢) والخطابي في "غريب الحديث" (١/٤٢٩) من طرق عن دراج بن سمعان أبي السَّمْح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري . ولفظه عند الخطيب "نهى رسول الله ﷺ عن الشياع" .



التعريف في التصحيف

٧١

هو بالسّين المهمّلة والموحّدة. المفاخرة بالجماع^(١).

قال في "النّهاية": ورواه بعضهم بالمعجمة والمثناة التّحتيّة. وفسّره بالمفاخرة بكثرة الجماع. وقال أبو عمرو: إنه تصحيفٌ. وإنْ كان محفوظاً فلعلَّه مِن تسمية الزوجة شاعة^(٢).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ. دراج ضعفه أبو حاتم والدارقطني.

وقال الإمام أحمد: حديثه منكر.

وقال أبو داود: أحاديثه مستقيمة إلّا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وذكر ابن عديٌ أنَّ حديثه هذا مما أنكر عليه.

وقال العقيلي: لا يُعرف إلّا بدراج.

وقد عند الدولابي والخطابي "السباع" بالسّين المهمّلة.

ووقد عند العقيلي "الشّياع". بالياء الموحدة.

وقال الباقيون "الشّياع" بالياء المثناه.

قال البيهقي عقبه: قال حنبل: قال أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل: ابن هبيرة يقول: "الشّياع" يعني المفاخرة بالجماع. قال: وقال ابن وهب: السّباع يزيد جلود السّباع. انتهى.

(١) قال في "تاج العروس" (٥٢٩٨ / ١): (**السباع**) ككتاب الجماع نفسه. ومنه الحديث "أنه صبَّ على رأسه الماء من سباعٍ كان منه في رمضان" هذه عن ثعلب عن ابن الأعرابي. قيل: هو الفخار بكثريته، وإظهار الرفض. وبه فسر الحديث: "نهي عن السباع". قال ابن الأعرابي: كأنه نهي عن المفاخرة بالرفث. وكثرة الجماع. والإعراب بما يُكَنِّي عنه من أمر النساء. قيل: السباع المنهي عنه التّشاؤم بأن يتسابَّ الرجالان فيرمي كلُّ واحدٍ منها صاحبه بما يسوؤه من القذع. انتهى.

قال الأزهري في "تهذيب اللغة" (١٩٠ / ١): يُقال: سبَّع فلانٌ فلاناً. أي: عابه واغتابه. انتهى.

(٢) قال الزيدي في "التاج" (٥٣٥٥ / ١): الشّياع الزوجة لمشاعتها الزوج ومتابعتها. قاله شمر، ومنه



٦٦ - حديث "اتقوا فراسة المؤمن".^(١)

ال الحديث: "أنه قال لعكّاف بن وداعه الهمالي رضي الله عنه: "أَلَك شاعَة؟"؟ كما في العباب. قلت: وورد أيضًا أنَّ سيف بن ذي يزن قال لعبد المطلب: هل لك من شاعَة؟ أي: زوجة. انتهى كلامه. قلت: حديث عكّاف "أنَّه رضي الله عنه قال له ذلك". لا يصحُّ. والمحفوظ كما في المعاجم والمسانيد – إنَّ صَحَّ الخبر – "أَلَك زوجَة".

أمَّا قصة عبد المطلب. فأخرجها الحاكم في "المستدرك" (٤١٤١) والطبراني في "الكبير" (٣/١٣٧) من طريق يعقوب بن محمد الرُّهري عن عبد العزيز بن عمران ثنا عبد الله بن جعفر عن أبي عون عن المسور بن حمزة عن ابن عباس عن أبيه قال: قال عبد المطلب: قدمنا اليمن.. وفيه قال: هل لك من شاعَة؟ قلت: وما الشاعَة؟ قال: زوجَة. وليس عندهم اسمٌ من سأَل عبد المطلب. وإنما قال "رجلٌ من أهل الزبور". وصحَّحه الحاكم. وتعقبه الذهبي فقال: يعقوب وشيخه ضعيفان.

(١) أخرجه الترمذى (٣١٢٧) والطبراني في "الأوسط" (٧٨٤١) والطبرى في "تفسيره" (١٧/١٢١) والعقيلي في "الضعفاء" (٤/١٢٩) والبخارى في "التاريخ الكبير" (٧/٣٥٤) وأبو الشيخ في "الأمثال" (١١٣) من طريق عمرو بن قيس عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: "اتقوا فراسة المؤمن. فإنه ينظرُ بنورِ الله، ثم قرأ {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَايَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ}." ووقع عند الجميع "فراسة" بالباء. وكذا عند غيرهم. وعطية العوفي ضعيف.

ولذا قال الترمذى: حديث غريب. وأنكره الذهبي في "الميزان" (٤/١٧). وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٤/١٢٩) من طريق الثوري عن عمرو بن قيس. قال: كان يُقال: اتقوا.. فذكره. قال العقيلي: وهذا أولى.



رواه بعضهم (قرابة المؤمن) يعني فراسته وظنه الذي هو قريبٌ من العلّم والتحقّق. لصدق حديسه وإصابته. يقال ما هو بعالم، ولا قُرَاب عالم، ولا قُرابة عالم، ولا قرَيب عالم. ذكره في "النهاية"^(١).

٦٧ - حديث "أوشك أن يكون خير مال المسلمين غنية يتبع بها سعف الجبال"^(٢)

قال ابن حبان في "صحيحه": هكذا أخبرنا أبو خليفة. وإنما هو بالشين^(٣).

وللحديث شاهدٌ من حديث ابن عمر. أخرجه الطبرى في "تفسيره" (١٢١/١٧)، ومن حديث أبي أمامة. عند الطبرانى في "الكبير" (٨/١٠٢)، وأبي هريرة. عند أبي الشيخ في "الأمثال" (١١٢) وعن غيرهم. وأسانيدها ضعافٌ.

وعندهم جميعاً (فراسة) بالفاء الموحدة. والله أعلم.

(١) وكذا نقله الأزهري في "تهدیب اللغة" (٣/٢١٨) عن الفراء.

(٢) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٩٥٥) من رواية عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبي سعيد الحذري رض. وتمامه "موقع القطر. يفرّ بدینه من الفتنة".

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩، ٣١٢٤، ٣٤٠٥، ٦١٣٠، ٦٦٧٧) وأبو داود (٤٢٦٧) والنسائي (٥٠٣٦) وابن ماجه (٣٩٨٠) من هذا الوجه.

فقالوا "شعف" بالشين. سوى البخاري. فوقع عنده في بعض المواقع بالشك "سعف الجبال، أو شعف الجبال".

(٣) قال الحافظ ابن حجر في "الإمتاع بالأربعين المتباينة السباع" (١٢/١): (**شعف الجبال**) بالشين المعجمة، والعين المهملة. ولم يشك. وأمّا معنى اللفظ على الرواية المشهورة. فقال الخليل: شعف الجبال. بالشين المعجمة. والعين المهملة رؤوسها. قال الشاعر: وكعباً قد حميناهم فحلوا... محل العصم في شعف الجبال.



مسند أبي قتادة

٦٨ - حديث "خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كننا بالقاحه"^(١)

وكلام سائر أهل اللغة والغريب مثله أو نحوه. وأما (سعف) بالسين والعين المهملتين. فذكر صاحب المطالع، أنها وقعت في بعض الروايات. وعزها للطراولي. واستبعداها. وقال: السَّعْف جرائد النخل. وقال بعض المؤخرین مِنْ تَكَلُّم عَلَى الْبَخَارِيِّ: لَا مَعْنَى لَهُ هَذَا. وقال الْكَرْمَانِيُّ فِي قَوْلِهِ (أو سعف الجبال): الشَّكُّ إِمَّا فِي حَرْكَةِ الْعَيْنِ أَوْ سَكُونِهَا، فَإِمَّا فِي الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ أَوْ الْمَهْمَلَةِ. وَهِيَ غُصْنُ النَّخْلِ وَفَرِخَهُ، يَخْرُجُ فِي رَأْسِ الصَّبْيِ. أَيْ قَطْعَةٌ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ. انتهى كلامه. وقد أفاد تحويز قراءة اللَّفْظَةِ الْمَذَكُورَةِ بِسَكُونِ الْعَيْنِ مَعَ إِبْقاءِ كَوْنِ الشَّيْنِ مُعْجَمَةً، وَلَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهَا إِنْ ثَبَّتْ بِالسَّعْفِ -بِالْسِّينِ الْمَهْمَلَةِ- فَهِيَ جَمْعُ سَعْفَةٍ. وَهِيَ غُصْنُ النَّخْلِ وَفَرِخَهُ، وَتَفْسِيرُ السَّعْفَةِ بِغُصْنِ النَّخْلِ تَبَعَ فِيهِ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ غَيْرُهُ: هِيَ جَرِيدُ النَّخْلِ. وَالْحَاصِلُ أَنَّهَا إِنْ ثَبَّتْ تَخَرَّجَتْ بِالتَّأْوِيلِ إِلَى مَعْنَى الْلَّفْظَةِ الْأُولَى. وَالنُّكْتَةُ فِي إِطْلَاقِهَا عَلَى رَأْسِ الْجَبَلِ أَنَّ جَرِيدَ النَّخْلِ غالباً يَكُونُ أَعْلَاهَا. انتهى كلامه.

وقال في "الفتح" (٤٢/١٣): **قوله "سعف الجبال"** بفتح الشين المعجمة. والعين المهمللة بعدها فاء. جمع شعفة كأكم وأكمة. رؤوس الجبال. والمرعى فيها، والماء، ولا سيما وفي بلاد الحجاز أيسر من غيرها، ووقع عند بعض رواة "الموطأ" بضم أوله. وفتح ثانية. وبالموحدة بدل الفاء. جمع شعبة. وهي ما انفرج بين جبلين. ولم يختلفوا في أن الشين معجمة، وقع لغير مالك كالاول، لكن السين مهمللة. انتهى.

(١) أخرجه البخاري (١٧٢٧) ومسلم (١١٩٦) من حديث أبي محمد مولى أبي قتادة عنه. وتمامه "فمنا المحرم. ومنا غير المحرم. إذ بصرت بأصحابي يتراءون شيئاً. فنظرت فإذا حمار وحش. فأسرجت فرسي، وأخذت رمحي. ثم ركب... الحديث."

قال الحافظ في "الفتح" (٤/٢٧): **قوله: (بالقاحه)** بالقاف والمهمللة: واد على نحو ميل من السقيا إلى جهة المدينة، ويقال لواديها وادي العباديد. وقد بين البخاري في الطريق الأولى. أنها من المدينة



قال النّوويّ: هي بالقاف. هذا هو الصّوابُ المعروفُ، ورواه بعضُهم عن البخاريِّ بالفاء. وهو وهمٌ. والصّوابُ القاف. وهو وادٍ على نحو ميلٍ من السُّقیا.

٦٩ - قوله في الحديث "فقلتُ: أين لقيتَ رسولَ اللهِ ﷺ؟ قال: تركته بتعهنٍ. وهو قائلُ السُّقیا"^(١).

قال النّوويّ: قائلٌ بهمزة بين الألف واللام من القيلولة، ومعناه تركته بتعهنٍ وفي عزمه أنْ يقيل بالسُّقیا. ولم يذكر القاضي عياض في "شرح مسلم". وصاحبُ المطالع^(٢) والجمهورُ غيرَ هذا، وروي قابلاً. بالياء الموحدة وهو

على ثلات. أي: ثلات مراحل، قال عياض: رواه الناسُ بالقافِ إلَّا القابسي فضبطوه عنه بالفاء، وهو تصحیفٌ. انتهى.

(١) أخرجه البخاري (١٧٢٦) ومسلم (١١٩٦) من رواية عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه. في قصة صيده لحمار الوحش. وفيه "ثُمَّ لحقتُ برسولِ اللهِ ﷺ وخشيناً أنْ نقطع. أرفع فرسي شاؤاً، وأسير عليه شاؤاً، فلقيتُ رجلاً من بني غفار في جوف الليل. فقلتُ: أين تركتَ رسولَ اللهِ ﷺ؟ فقال: تركته بتعهنٍ وهو قائلُ السُّقیا. فلحقتُ برسولِ اللهِ ﷺ حتَّى آتَيْتُه. فقلتُ: يا رسولَ اللهِ. إنَّ أصحابَك أرسلوا.... الحديث".

قال الحافظ في "الفتح" (٤/٢٥): (**السُّقیا**) بضم المهملة. وإسكان القاف. بعدها تختانية مقصورة: قريةٌ جامعةٌ بين مكة والمدينة، و(**تعهن**) بكسر المشناة ويفتحها. بعدها عينٌ مهملة ساكنة. ثم هاء مكسورة. ثم نونٌ، ورواية الأكثربالكسر. وبه قيدها البكري في "معجم البلاد". انتهى.

(٢) أي "مطالع الأنوار على صحاح الآثار" للحافظ إبراهيم بن يوسف الوهرياني. المعروف بابن فرقوق. المتوفى سنة ٥٦٩.



ضعيفٌ وغريبٌ. وكأنه تصحيفٌ.

مسند أبي موسى الأشعري (توفي: ٤٣٠)

٧٠ - حديث "فكان منها نقية قبلت الماء"^(١)

قال النووي: المشهور في رواية البخاري (نقية) بنون مفتوحة. ثم قاف مكسورة. ثم ياء مثناء من تحت مُشدّدة. وهو بمعنى (طيبة) الذي في رواية مسلم. ورواه الخطابي وغيره: (ثغبة) بالثناء المثلثة. والغين المعجمة. والباء المُوحَّدة.

قال الخطابي: وهو مستنقع الماء والجبال والصخور.

وقال القاضي عياض وصاحب المطالع: هذه الرواية غلطٌ من الناقلين وتصحيفٌ، وإحالةً للمعنى، لأنَّه إنما جعلت هذه الأولى مثلاً لما ثُنِبت. والثغبة لا ثُنِبت^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢) عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: "مُثُلَّ ما بعثني الله به من الهدى والعلم. كمثل الغيث الكثير. أصاب أرضاً. فكان منها نقية قبلت الماء. فأنبتت الكلأ والعشب الكثير.. الحديث".

ومسلم "طائفة طيبة".

وآخرجه البغوي في "شرح السنة" (٢٠٨/١) من هذا الوجه. وقال "ثغبة".

(٢) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٧٦/١) قوله: (نقية) كما عند البخاري في جميع الروايات التي رأيناها بالنون من النقاء. وهي صفةٌ لمحذفٍ، لكن وقع عند الخطابي والحميدبي. وفي حاشية أصل أبي ذر (ثغبة) بمثلثة مفتوحة وغين معجمة مكسورة بعدها موحدة خفيفة مفتوحة... ثم ذكرَ كلام الخطابي واستدرك القاضي عليه.. ثم قال: وفي كتاب الزركشي: وروي (بقة) قلت: هو



مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

٧١ - حديث "نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. بِيَدِ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا. وَأُوتَيْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ".

قال القاضي عياض: كذا هو الحرف (بيد) بفتح الباء. وسكون الياء. وكذا رويناه عن شيوخنا في هذا الحديث في الأصول. ووقع عند السمرقندى، وعند الطبرانى. (بأيدٍ)^(٢) وليس هذا من ذلك. وقد صحّفَ. والصواب الأول.

بمعنى طائفة، لكن ليس ذلك في شيءٍ من روایات الصّحیحین. ثمَّ قرأتُ في شرح ابن رجب، أنَّ في روایة بالموحدة بدل النون. قال: وأمرادها القطعة الطيبة. كما يُقال فلانٌ بقيةُ الناس. ومنه {فلولا كان من القرون من قبلكم أَولو بقيه}. انتهى.

(١) أخرجه البخاري (٨٣٦) ومسلم (٨٥٥) من طريق الأعرج عن أبي هريرة به. وتمامه "وهذا يومهم الذي فرض عليهم. فاختلقو فيه. فهدانا اللهُ له" قال يوم الجمعة". فهم لنا فيه تبعٌ، فاليهود غداً، والنصارى بعدَ غدٍ".

وأخرجه البخاري (٣٢٩٨) ومسلم (٨٥٥) من روایة طاوس، والبخاري أيضاً (٦٢٥٠) ومسلم (٨٥٥) من روایة همام بن منبه، ومسلم (٨٥٥) من روایة أبي صالح كلهم عن أبي هريرة. بلغت "بيد أَنَّهُمْ".

ولم يذكر البخاري لفظَ همام. وذكر لفظَ طاوس. أما مسلم فذكر لفظَ همامٍ وأبي صالح. ولم يذكر لفظَ طاوس. لكن قال بمثله. أي: مثل روایة الأعرج.

(٢) وقعت هذه الروایة عند الإمام أحمد في "المسند" (٧٦٠٤) والبيهقي في "الكبرى" (١٧٠ / ٣) من روایة طاوس عن أبي هريرة.

وأخرجه الحميدي في "مسنده" (٩٩٩) من هذا الوجه. والشافعي في "مسنده" (١٢٩) من روایة



وقيل: تصحُّ رواية (بأيد) هنا. أي بقوَّة أعطاناها اللهُ تعالى. وفضلنا بها لقبولِ أمرِه وطاعته. وعلى هذا يكون (إنهم) بعده مكسورةً لابتداء الكلام، واستئنافِ التفسير.

٧٢ - حديث "يمِنُ اللَّهُ مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا نَفْقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ .. إِلَى أَنْ
قال: وبِهِ الْأُخْرَى الْقِبْضُ. يَرْفُعُ وَيَخْفُضُ".^(١)

قال القاضي عياض: المعروف ضبطه بالقافِ والمُوَحَّدة، وعند الفارسي.
(الفيض) بالفاء والياء باثنتين تحتها. ولا يصحُّ^(٢).

٧٣ - حديث "مُثُلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ".^(٣)

الأعرج. وقالا "بأيد أنهم".

قال ابن الأثير في "النهاية" (٤٤٧/١): وقد جاء في بعض الروايات (بأيد أنهم). ولم أرُه في اللغة
بهذا المعنى.

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٣) ومسلم (٩٩٣) وابن حبان في "صحيحه" (٧٢٥) وابن خزيمة في
كتاب التوحيد" (٨٣) وابن منه في "التوحيد" (٢٧١) والبيهقي في "الأسماء والصفات"
(٧٠٤) وغيرهم من رواية معمراً عن همام عن أبي هريرة.

ووقع عند البخاري بالشك "الفيض أو القبض".

وعند الباقيين بلا شك "القبض" بالقاف المثناة.

(٢) قال السيوطي في "شرح مسلم" (٣/٧٠): (القبض) ضبط بالقافِ. والباء المُوحَّدة. وهو الأشهرُ
والأكثرُ. ومعناه الموتُ، وقيل: تقدير الرزق على من يشاء. وبالفاء والياء المثناة تحت. ومعناه
الإحسان والعطاء والرزقُ الواسعُ، وقيل: الموتُ لغة في الفيض. يقال: فاضتْ نفْسُه. وأفاقتْ. إذا
ماتَ. انتهى.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٦٠، ٤٩٩٣، ٤٩٦١، ٥٤٦١) ومسلم (١٠٢١) من طرق عن طاوسٍ عن أبي هريرة



قال القاضي عياض: وقع في هذا الحديث. أوهام من الرواية. وتصحيف وتحريف في قوله "عليهما جُنَّتَان" صوابه بالنون بلا شئ. وصحّفَ مَن رواه بالباءِ الموَّحدة^(١).

وقوله "سَبَغْتُ عليه. أو مرت" كذا في النسخ بالراء. وصوابه (مُدَّت) بالدال. بمعنى سبَغَت. وفي البخاري^(٢) (مادت) بدالٍ مُحْفَفة. أي: مالت. ورواه بعضُهم (مارت) أي: ذهبت وجاءت لكتابها.

رفعه "مُثُلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمِثْلِ رُجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَيْتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدِّيْهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقَ كَلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تُغْشَى أَنَامِلِهِ وَتَعْفُوَ أَثْرَهُ وَجَعَلَ الْبَخِيلَ كَلَّمَا هَمَ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخْذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا".

وللبخاري (١٣٧٥) ومسلم (١٠٢١) من رواية الأعرج عن أبي هريرة نحوه "فَأَمَّا الْمُنْفَقُ فَلَا يَنْفَقُ إِلَّا سَبَغَتْ أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جَلْدِهِ حَتَّى تُخْفَى بِنَانَهُ، وَتَعْفُوَ أَثْرَهُ".

(١) اختلفت الرواية في الصحيحين فقال بعضهم بالباء وقال بعضهم بـالنون.

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٠٦/٣): **قوله: (عليهما جُبَيْتَانِ مِنْ حَدِيدٍ)** كذا في هذه الرواية بضم الجيم بعدها موَّحدة، ومن رواه فيها بالنون. فقد صحَّفَ، وكذا رواية الحسن بن مسلم [عند الشيفيين] ورواه حنظلة بن أبي سفيان الجُمْحِي [علقها البخاري ووصلها الإسماعيلي] عن طاووسٍ بالنون. ورجحت لقوله "من حديده". والجُنَّة في الأصل الحِصْن، وسُمِّيت بها الدرع. لأنَّهَا تُجْنَى صاحبها أي: تُحصَّن، واجْبَةً بالموَّحدة ثوبٌ مُحَصَّن، ولا مانعٌ من إطلاقه على الدرع. واختلف في رواية الأعرج. والأَكْثَر على أنها بالموَّحدة أَيضاً. انتهى.

(٢) تقدَّم أن هذه اللفظ جاءت من طريق الأعرج عن أبي هريرة. أمَّا رواية (سبَغْتُ عليه، أو مرت) فهي في مسلم.

ورواية (مادت) في البخاري (٤٩٩٣) كما ذكر المصنف. لكنها مُعلَّقة. ووصلها ابن حبان في



التعريف في التصحيف

وقوله (حتى تجتنَّ بناته) روايةُ الجمهور بالجَمِيم والنَّوْنِ. أيَّ تَسْتُرُ. وهو الصَّوابُ، ورواه بعضُهم بالثَّاء المُثَلَّة^(١). وهو وهمٌ. وتصحيفٌ.

٧٤ - حديث "جفَّ القلم بما أنتَ لاقِ. فاختصِ على ذلك أو ذر".^(٢)

"صحيحه" (٣٣١٣).

قال الحافظ في "الفتح" (٣٠٦/٣): قوله: (سبغت) أي: امتدَّت وغطَّت. قوله: (أو وفرَت) شُكٌ من الراوي، وهو بتخفيف الفاء من الْوُفُور، وقع في رواية الحسن بن مسلم "انبسطت" وفي رواية الأعرج "اتسعت عليه" وكلُّها مُتقاربة. انتهى.

وقال أيضًا (٤٣٨/٩): قوله (إلاً مادَّ) بتشديد الدالِّ من المدّ، وأصلُه ماددت فادغمتْ. وذكره ابن بطال بلغط (مارت) براءٍ خفيفٍ بدل الدالِّ، ونقلَ عن الخليل: مارَ الشيءُ يمورُ مورًا إذا ترددَ. انتهى.

(١) قال الحافظ في "الفتح" (٣٠٦/٣): ورواه بعضهم "ثيابه" بمثلثةٍ. وبعدَ الألفِ موحَّدة. وهو تصحيفٌ. انتهى.

(٢) أخرجه النسائي في "المجتبى" (٣٢١٥) والبيهقي في "الكبرى" (٧٩/٧) والطبراني في "الأوسط" (٦٨١٤) وأبو عوانة في "صحيحه" (٣٢٣٧) والآجري في "الشريعة" (٥٧٥) والفریابی في "القدر" (٣٧٦) وابن بطة في "الإبانة" (١٩٩٦) والقضاعي في "مسند الشهاب" (٦٠٣) من طرق عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال "قلت: يا رسول الله إني رجلٌ شابٌ قد خشيتُ على نفسي العنتَ. ولا أجدُ طولاً أتروج النساءَ، أفارَخصُّ على ذلك أو ذر؟" فأعرضَ عنه النبيُّ ﷺ. حتى قال ثلاثاً. فقال النبيُّ ﷺ: يا أبا هريرة... فذكره.

وعلَّقه البخاري في "صحيحه" (٤٧٨٨) وقال أصبغ: أخبرني ابنُ وهبٍ عن يونسَ بنِ يزيدَ عن ابنِ شهابٍ به.

قال الحافظ في "الفتح" (١١٩/٩): قوله (فاختصِ على ذلك أو ذر) في رواية الطبرى. وحكاها الحميدىُّ في الجمع. ووَقَعَتْ في المصايِح "فاقتصر على ذلك أو ذر" قال الطيبى: معناه اقتصر على



المعروف (فاختص) آخره صادٌ مهملاً. قال زينُ العرب^(١) في "شرح المصايب": قال: علماءُ الحديث. وروي (فاقتصر) بالراء. وهو وهمٌ وتصحيفٌ.

٧٥ - حديث "النَّارُ جُبَارٌ"^(٢).

وفي سنن الدارقطني عن عبد الرزاق عن معمر: لا أراه إلا وهمًا.
وقال البيهقي في "سننه": أخبرنا أبو الحسن بن بشران أخبرنا أبو عمرو بن

الذي أمرتُك به، أو اتركته. وافعل ما ذكرت من النساء. اهـ. وأما اللفظ الذي وقع في الأصل فمعناه. فافعل ما ذكرت أو اتركته. واتبع ما أمرتُك به، وعلى الروايتين فليس الأمر فيه لطلب الفعل، بل هو للتهديد، وهو كقوله تعالى {وَقُلِ الْحُقُّ مِنْ رَبِّكُمْ}. فمن شاء فليؤمِن، ومن شاء فليكفر} والمعنى إنْ فعلتَ أو لم تفعل. فلا بدَّ من نفوذ القدر، وليس فيه تعرُضٌ لحكم النساء. ومحصلُ الجواب أنَّ جميع الأمور بتقديرِ الله في الأزل، فالنساء وتركه سواء، فإنَّ الذي قدر لا بدَّ أنْ يقع. وقوله "على ذلك" هي متعلقة بمقدِّر. أي: اختصِ حال استعلائِك على العلم بأنَّ كلَّ شيء بقضاء الله وقدره، وليس إذنًا في النساء، بل فيه إشارةٌ إلى النهي عن ذلك، كأنَّه قال: إذا علمتَ أنَّ كلَّ شيء بقضاء الله. فلا فائدة في الاختصاص، وقد تقدم "أنَّه بِسْمِ اللَّهِ نهى عثمان بن مظعون لما استأذنَه في ذلك". وكانت وفاته قبل هجرة أبي هريرة بمنية. انتهى.

(١) هو علي بن عبيد الله بن أحمد زين الدين المصري المشهور بزين العرب. توفي رحمه الله ٧٥٨ هـ.
شارح كتاب "مصايب السنة" لأبي محمد الحسين بن مسعود للبغوي.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٤) وابن ماجه (٢٦٧٦) والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٤ / ٨) والدارقطني في "السنن" (١٥٢ / ٣) وأبو عوانة في "صحيحة" (٥١٢٥، ٥١٢٦) وابن أبي عاصم في "الديات" (١٤٩) والخطابي في "غريب الحديث" (٦٠٠ / ١) من طريق عبد الرزاق (زاد أبو داود وأبو عوانة عبد الملك الصناعي) كلاماً عن معاشر عن همام عن أبي هريرة مرفوعاً.

زاد ابن ماجه وغيره "والبئر جبار".



التعريف في التصحيف

٨٢

السمّاك حدّثنا حنبل بن اسحاق قال سمعتُ أبا عبد الله أحمدَ بنَ حنبل يقول في حديث أبي هريرة: حديث عبد الرّزاق يُحدّث به "النّار جبار": ليس بشيءٍ لم يكن في الكتب. باطلٌ ليس ب صحيحٍ.

وقال الدّارقطنيُّ: حدّثنا محمدَ بنُ مخلد حدّثنا أبو اسحاق بن إبراهيم بن هانئ قال: سمعتُ أَمْهَدَ بنَ حنبل يقول: أَهْلُ الْيَمِنِ يَكْتُبُونَ النَّارَ النَّيرَ. ويكتبون البئر مثل ذلك. يعني: فهو تصحيفٌ.

وفي "النّهاية" لابن الأثير. قيل: الحديث غلطٌ فيه عبد الرّازق. وقد تابعه عبد الملك الصّناعي، وقيل: هو تصحيفٌ للبير. فإنَّ أَهْلَ الْيَمِنَ يُمْلِيُونَ النَّارَ فتنكِّسُ النّونَ. فسمعه بعضهم على الإملاء. فكتبه بالياء. فقرأه مُصَحَّفًا بالياء.

وقال الخطابيُّ: لم أزل أسمع أصحابَ الحديث يقولون: غلطٌ فيه عبد الرّزاق حتّى وجدته لأبي داود من طريقٍ آخرٍ^(١).

(١) قال ابن حجر في "الفتح" (١٢ / ٢٥٥): قال ابن العربي: اتفقت الروايات المشهورة على التلفظ بـ(البير)، وجاءت رواية شاذة بلفظ (النار جبار) بنون وألف ساكنة قبل الراء. ومعناه عندهم أنَّ من استوقد ناراً مما يجوز له فتعدّت حتى أتلفت شيئاً فلا ضمان عليه، قال وقال بعضهم: صحّتها بعضهم، لأنَّ أهل اليمن يكتبون النار بالياء لا بالألف. فظنَّ بعضهم البئر الموحدة النار بالنون فرواها كذلك.

قلت: هذا التأويل نقله ابن عبد البر وغيره عن يحيى بن معين. وجزم بأنَّ معمراً صحفه. حيث رواه عن همام عن أبي هريرة. قال ابن عبد البر: ولم يأتِ ابن معين على قوله بدليل، وليس بهذا ثرداً أحاديث الثقات.

قلت [ابن حجر]: ولا يُعرض على الحفاظ الثقات بالاحتلالات. ويعيده ما قال ابن معين: اتفاق



٧٦ - حديث ثمامة بن أثال "إِنْ تُنَعِّمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتَلْ ذَا

(١) "م"

قال القرطبي: هو بالذال المهملة. ويعني به أنه كبير في قومه. قال: وسمعت بعض النقلة يقول: هو بالذال المعجمة. وفسره بالعيب. قال: وليس بشيء في المعنى، ولا صحيح في الرواية. وهو تصحيف. ولو أراد به العيب. لقال: ذام. بالألف .^(٢)

الحافظ من أصحاب أبي هريرة على ذكر البئر دون النار، وقد ذكر مسلم أن علامة المنكر في حديث المحدث أن يعمد إلى مشهور بكترة الحديث والأصحاب. فيأتي عنه بما ليس عندهم. وهذا من ذاك، و يؤيده أيضاً أنه وقع عند أحد من حديث جابر بلفظ "والجُبُّ جُبَّارٌ" بجمع مضمومة. وموحدٌ ثقيلة. وهي البئر. انتهى كلام ابن حجر.

(١) أخرجه البخاري (٤١١٤) ومسلم (١٧٦٤) وأبو داود (٢٦٧٩) وأحمد (٩٨٣٣) وابن حبان (١٢٣٩) وغيرهم من طرق عن الليث عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة قال: "بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجدة فجاءت برجلٍ من بني حنيفة - يُقال له ثمامة بن أثال - فربطوه بسارية من سور المسجد. فخرج إليه النبي ﷺ فقال: ما عندك يا ثمامة. فقال: عندي خير يا محمد إنْ تقتلني تقتل ذا دم، وإنْ تُنعمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتَلْ ذَامًا. ثم قال ﷺ: أطلقوا ثمامة. فانطلق إلى نخلٍ قريبٍ من المسجد. فاغتسل ثم دخل المسجد. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله... الحديث".

ووقع عندهم جميعاً "ذا دم" بالذال المهملة.

وقال أبو داود: قال عيسى: أخبرنا الليث. وقال (ذا دم) أي: ذا ذمام وحرمة". انتهى. وسيأتي كلام النووي عليها.

(٢) قال ابن حجر في "الفتح" (٨/٨٨): قوله (ذا دم) كذا للأكثر بمهملة مخففة الميم، وللكشمي يعني



٧٧ - قوله "فانطلقَ إلى نخلٍ قرِيبٍ من المسجدِ فاغتسلَ".^(١)

قال النّوويُّ والقرطبيُّ: الرّواية في الصّحيحين وغيرهما بالخاء المُعجمة. وقال بعضهم: صوابه بالجيم. وهو الماء القليل.

قال النّوويُّ: بل الصّوابُ الأول. لأنَّ الرّواية صَحَّتْ به. ولم يُروَ إلَّا هكذا.
ولا يجوزُ العدولُ عنه^(٢).

"ذمٌ" بمعجمة مُقلَّ الميم، قال النّووي: معنى رواية الأَكثَر إنْ تقتلْ تقتلْ ذا دمِ. أي: صاحب دمٍ لدمِه موقعٌ يُشتبهُ بقتله، ويُدركُ ثأره لرياسته وعظمته، ويُحتملُ أن يكون المعنى أنه عليه دمٌ وهو مطلوب به فلا لوم عليك في قتله. وأمّا الرواية بالمعجمة فمعناها ذا ذمة، وثبتَ كذلك في رواية أبي داود، وضعفها عيالٌ بأنَّه يَقْلُبُ المعنى، لأنَّه إذا كان ذا ذمةً يَمْتَنِعُ قتله. قال النّووي: يمكن تصحيحها بأنَّ يُحمل على الوجه الأول، والمراد بالذمة الحُرمة في قومه، وأوجه الجميع الوجه الثاني، لأنَّه مُشاكلٌ لقوله بعد ذلك " وإنْ تعمُّ ثمَّ عمَّ على شاكر" انتهى.

(١) هذا تابعٌ لحديث ثَمَامَةَ بْنَ أَثَالَ الَّذِي تقدَّمَ في الحديث الذي قبله.

ووقع عند النسائي "نجل" بالجيم.

وعند الباقيين "نخل" بالخاء.

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (٥٥٦/١): قوله: (إلى نخل) في أكثر الروايات بالخاء المُعجمة، وفي النسخة المقرؤة على أبي الوقت بالجيم، وصوَّبَها بعضُهم، وقال: والنجل. الماء القليل النابع، وقيل: الجاري. قلت [ابن حجر]: ويوَدِّيُّ الرواية الأولى. أنَّ لفظَ ابنِ خزيمة في "صحيحه" في هذا الحديث "فانطلقَ إلى حائطِ أبي طلحة". انتهى كلامه.

قلت: رواية ابن خزيمة. هي في "صحيحه" (٢٥٣) وأخرجَها أيضًا أَحْمَدُ (١٠٢٦٨) وعبد الرزاق في "المصنف" (١٩٢٢٦) وابن حبان في "صحيحه" (١٢٣٨) من طريق عبد الله وعُبيد الله ابني عمر عن سعيد المقبري. وفيه "فمنَّ عليه النَّبِيُّ ﷺ يوماً. فَأَسْلَمَ فَحَلَّهُ". وبعثَ به إلى حائطِ أبي



٧٨ - حديث "من اغتسل يوم الجمعة. ثم أتى الجمعة فصلَّى ما قُدِّر له. ثم أَنْصَتَ حَتَّى يفرَغ الإمامُ من خطبته، ثم يُصْلِّي معه. غُفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى. وفضلُ ثلاثة أيام" ^(١).

قال القاضي عياض: قوله (ثم أَنْصَتَ) من الإنصات. قال: ووقع في رواية الباقيٍ وغيره. (ثم انتصت) وهو تصحيفٌ.

وقال النوويُّ: ليس بتصحيفٍ. وإنما هو انتصت بتأمِّل مُثناة في آخره. وهي لغة صحيحةٌ. قال الأزهري: يُقال أَنْصَتَ ونَصَّتَ وانتصتَ ثلاث لغات.

٧٩ - حديث "أَلَا رجُلٌ يَمْنُحُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةً تَغْدُو بَعَشَاءَ، وَتَرُوحُ بَعَشَاءَ" ^(٢)

قال القاضي عياض: كذا للسمرقندِي. ممدودة بشينٍ مُعجمة. وكذا رواه أكثر

طلحة. فأمره أنْ يغتسلَ وصلَّى ركعتين. فقال النبيُّ ﷺ: لقد حُسِن إسلامُ أَخِيكُمْ". ولم يذكر أَحْمَدُ عُبَيْدَ اللَّهِ الصَّغَرَ.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٥٧) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بتمامه.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٠١٩) وأحمد (٧٣٠) والبيهقي في "الكبرى" (٤/١٨٤) وأبو يعلى في "مسنده" (٤٢٨) والحميدي في "مسنده" (١١١٠) والخطابي في "غريب الحديث"

. (٥٠٧) من طرق عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به. وتمامه "إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ".

وقد وقع عند مسلم وأحمد والحميدي "بعسٌ".

وعند البيهقي "تَغْدُو بِرْفَدٍ. وَتَرُوحُ بِرْفَدٍ".

وعند أبي يعلى "بَعَشَاءَ" بالشين. المصححة. ثم قال أبو يعلى: قال أبو خيثمة- أَي شيخه زهير بن حرب -: "لَوْ قَالَ بِعِسَاسٍ كَانَ أَجْوَدَ".

وعند الخطابي "بَعَسَاءَ".



رُوَاة مُسْلِمُ . وَالذِّي سَمِعْنَا مِنْ مُتَقْنِي شُيوخِنَا فِي الْكِتَابِ (بِعُسْ) وَهُوَ الْقَدْحُ
الضَّخْمُ . وَهُوَ الصَّوَابُ الْمَعْرُوفُ .

قال: وقد جاء من رواية الحميدى في غير مسلم (بعساء) بسين مهملة.
وفسره الحميدى بالعُسْ الكبير. وهو من أهل اللسان. ولم يعرفه أهل اللغة إلَّا
مِنْ قِبَلِه^(١).

قال: وضَبَطَنَاهُ عَنْ أَبِي مَرْوَانَ بْنِ سَرَاجٍ . بفتح العين وكسرها. ولم يُقيِّدْهُ
الجِيَّاني وَأَبُو الْحَسْنِ بْنُ أَبِي مَرْوَانٍ عَنْهُ إلَّا بِالْكَسْرِ وَحْدَهُ . انتهى
وَقَالَ النَّوْوَيُّ : وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نُسُخِ الْبَلَادِنَا أَوْ أَكْثَرِهَا . (بعساء) بسين مهملة
مَدُودَة . وَالْعَيْنُ مَفْتُوحَة .

وقال في "النهاية": العِسَاءُ الْعِسَاسُ . جَمْعُ عُسْ . وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ : الْعِسَاءُ
وَالْعِسَاسُ جَمْعُ عُسْ .

٨٠ - حديث "ما مِنْ صَاحِبٍ إِلَّا لَيُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطْحَ لَهَا بَقَاعٌ قَرْقِيرٌ"

(١) نقل الخطابيُّ كلامَ الحميدى . ثُمَّ قال: ورواه ابنُ المبارك . فقال (تغدو برِفْدٍ . وتروحُ برِفْدٍ) وكان ذلك شاهداً لقول الحميدى، لأنَّ الرِّفَدَ الْقَدْحُ الْكَبِيرُ . وأولُ الأقداح الغمر . وهو الذي لا يبلغُ الريَّ، ثمَّ القَعْبَ . وهو قَدْرُ الرِّجلِ، ثُمَّ الْقَدْحُ . وهو يَرْوِيُ الْاثْنَيْنِ وَالْثَّلَاثَةِ، ثُمَّ العُسْ يَعْبُ فِيهِ الجَمَاعَةَ . ثُمَّ الرِّفَدُ أَكْبَرُ مِنْهُ، ثُمَّ الصَّحْنُ أَكْبَرُ مِنْهُ، ثُمَّ التَّبَنُّ وَهُوَ أَكْبَرُهُمَا، ثُمَّ أَكْبَرُ مِنْهَا الْجَنْبَةُ تَعْمَلُ مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ . انتهى .

قلت: رواية (الرِّفَدُ) عند ابنِ المبارك في "كتاب الزهد" (٧٧٩) عن المبارك بنِ فضالة عن الحسنِ مُرسلاً . وقد تقدَّمَ أنها عند البيهقي .



التعريف في التصحيف

كأَوْفَرْ مَا كَانَتْ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ^(١).

قال القاضي عياض: هذه رواية السّمّرقندي. قال بعضهم: ولعله تصحيف.

وفي رواية غيره. (تسير عليه)^(٢).

٨١ - حديث "الصّيامُ جُنَاحٌ". فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ، ولا يسخب^(٣).

قال النووي: هكذا هو في هذه الرواية. بالسّين، ويقال بالسّين والصاد. وهو

(١) أخرجه مسلم في "صححه" (٩٨٧) وأحمد (١٤٤٢) وابن خزيمة (٢٢٥٢، ٢٢٥٣) والدارمي

(٢) والطبراني في "الأوسط" (٢٠٦٩) وابن الجارود كما في "المتنقى" (٣٣٥) والقاسم بن

سلام في "الأموال" (٧٥٦) وابن حبان (٣٢٥٣، ٣٢٥٥) والبيهقي في "الكبرى" (٤/٨١) من

طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

كذا عند الأكثر "تسنن عليه"

ووقع عند ابن خزيمة وابن حبان في أحد الموضعين عندهما. كذا عند البيهقي "تسير عليه".

(٢) قوله (تسنن عليه) أي: تجري عليه. وهو بفتح الفوقيه. وسكون السّين المهملة بعدها فوقية

مفتوحة. ثم نون مشددة. قاله في نيل الأوطار.

وقال الجوهري في "الصحاح" (٢/٩٥): هو أَنْ يرْفَعَ يَدِيهِ وَيَطْرُحُهُمَا معاً. وَيَعْجِنُ بِرْجْلِيهِ. انتهى

(٣) أخرجه البخاري (١٨٠٥) ومسلم (١١٥١) والنسائي (٢٢١٧) وأحمد (٧٦٩٣) من رواية أبي

صالح عن أبي هريرة رض.

ووقع عند مسلم (يسخب). بالسّين المهملة.

وعند الباقين (يصبح) بالصاد.

قال الحافظ في "الفتح" (٤/١١٨): قوله (ولا يصبح) كذا للأكثر بالمهملة الساكنة. بعدها خاء

معجمة، ولبعضهم بالسّين بدل الصّاد. وهو بمعناه، والصّحّبُ الخصامُ والصّياغُ. انتهى.



الصّياغُ. ورواه الطّبرِيُّ (ولا يسْخَر) من السُّخْرِيَّة. قال النُّووْيِّ: وهذه الرِّوَايَة
تصحيفٌ^(١).

٨٢ - حديث "أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَابِ، وَالْخَنْتَمِ، وَالْمَزَادَةِ الْمُجْبُوبَةِ"^(٢).

قال القاضي عياض: ضبطناه في جميع الكتب بالجيم والباء الموحدة المكررة.
قال: ورواه بعضهم بخاء مُعجمة، ثم نون. وبعد الواو ثاء مُثلثة^(٣). كأنه أخذ من
من اختناث الأُسقية المذكورة في حديث آخر^(٤).

قال القاضي: وهذه الرِّوَايَة لِيُسْتَبَّ بشيء. والصَّوَابُ أَنَّهَا بالجيم.

قال إبراهيم الحربيُّ. وثبتت: هي التي قطع رأسها. فصارت كهيئة الدَّن^(٥).

(١) قال القاضي عياض في "المشارق" (٤١٣/٢): وعند الطبرى (يسخر) والباء هنا أوجه. وأظهره.
وأوفى ليروف ويجهل. انتهى

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٩٩٣) وأبو داود (٣٦٩٣) وأحمد (١٠٣٧٣) وأبو عوانة
(٦٥٣٠) وابن حبان (٥٤٠١) وأبو يعلى (٦٠٧٧) والطحاوى في "شرح معانى الآثار" (٦٠٤٤)
وغيرهم عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَوْفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ: أَنْهَاكُمْ فَذَكْرُه..
ثم قال: ولكن اشرب في سقائك. وأوكه".
ووقع عندهم جمِيعاً "المجبوبة".

(٣) أي المخنوطة.

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٠٢ ، ٥٣٠٣) واللفظ له. ومسلم (٢٠٢٣) أبي سعيد الخدري^{رض} قال:
"نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الأُسْقِيَّةِ. يَعْنِي أَنْ تُكْسِرَ أَفْوَاهُهَا فَيُشَرِّبُ مِنْهَا".

(٥) قال النُّووْيِّ (٢٣١/١٣): وأصل الجب القطع، وقيل: هي التي قطع رأسها. وليس لها عزلاء
من أسفلها يتنفس الشراب منها. فيصير شرائها مسكوناً. ولا يدرى به. قوله: (ولكن اشرب في
سقائك وأوكه). قال العلماء: معناه أن السقاء إذا أُوكى أمنت مفسدة الإسكار، لأنَّه متى تغير نيدُه.



٨٣ - حديث فتح مكّة "وجعل أبا عبيدة على البياذقة"^(١)

هم الرجال بالفارسية. قال القرطبي: وقد رواه بعضهم الساقفة. وفيها بعده. وبعضهم قال: الشارفة. وهي تصحيف. والأولى هي الصواب^(٢).

٨٤ - حديث "لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقاً سميناً، أو مرماتين حستين لشهد العشاء"^(٣).

واشتداً وصار مسکراً شق الجلد الموكى فما لم يُشقه لا يكون مسکراً بخلاف الدباء والختن والمزادة المجبوبة والمزفت وغيرها من الأوعية الكثيفة. فإنه قد يصيّر فيها مسکراً. ولا يعلم". انتهى.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٨٠) وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٨٩٩) وأحمد (١٠٩٨٤) والبيهقي في "الكبرى" (١١٧/٩) من حديث أبي هريرة رض قال: "كنا مع رسول الله صل يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى، وجعل الزبير على المجنبة اليسرى، وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي. فقال: يا أبا هريرة ادع لي الأنصار.... الحديث بطوله". هكذا في مسلم (البياذقة).

وعند الباقين (على الحسر). وهم البياذقة. كما سيأتي في كلام القاضي.

(٢) قال النووي في "شرح مسلم" (١٣٢/١٢): **(البياذقة)** بباء موحّدة، ثم مثناة تحت. وبذالٍ معجمة وقافٍ. وهم الرجال. قالوا: وهو فارسيٌ معرّبٌ. وأصله بالفارسية أصحاب ركاب الملك، ومن يتصرّف في أموره. قيل: سُموا بذلك لخفّتهم. وسرعة حركتهم. هكذا الرواية في هذا الحرف هنا. وفي غير مسلم أيضاً. قال القاضي: هكذا روایتنا فيه. قال: وقع في بعض الروايات (**الساقفة**) وهم الذين يكونون آخر العسكر. وقد يُجمع بينه وبين البياذقة بأنهم رجال وساقفة. ورواه بعضهم (**الشارفة**) وفسّروه بالذين يُشرفون على مكة. قال القاضي: وهذا ليس بشيءٍ. لأنهم أخذوا في بطن الوادي. والبياذقة هنا هم (**الحسر**) في الرواية السابقة. وهم رجال لا دروع عليهم. انتهى كلامه.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٨، ٦٧٩٧) ومسلم (٦٥١) ومالك في "الموطأ" (٤٢٧) والنسائي (٨٤٨)



قال ابن الأثير في "النهاية": ذكر بعض المتأخرین. أنه (جَشِبَتَيْنِ أَوْ خَشِبَتَيْنِ).
وقال: الجَشِبُ الغليظُ. والخَشِبُ اليابسُ من الخَشِبِ. والمِرْمَة. ظِلْفُ الشَّاهِ لَأَنَّهُ يُرْمَى بِهِ.

قال ابن الأثير: والذي قرأناه وسمعناه. وهو المُتَدَاوِلُ بين أَهْلِ الحديث (مرماتين حَسْتَيْنِ) من الْحُسْنِ والجُودَة، لَأَنَّهُ عَطَفَهُمَا عَلَى الْعَرْقِ السَّمِينِ. وقد فَسَّرَهُ أَبُو عَبِيدٍ وَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ. وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا إِلَى تَفْسِيرِ الجَشِبِ وَالخَشِبِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: وَقَدْ حَكَيْتُ مَا رَأَيْتُ. وَالْعُهْدُ عَلَيْهِ ^(١).

وأحمد (٧٣٢٨) والحميدي (١٠٠٣) وابن حبان (٢٠٩٦) وغيرهم عن الأعرج عن أبي هريرة رفعه "والذي نفسي بيده لقد هممت أنْ آمر بحُطْبٍ يُحْتَطِبُ، ثُمَّ آمر بالصلوة فَيُؤْذَنُ لَهُ، ثُمَّ آمر رجلاً فيؤم الناسَ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رَجَالٍ فَأُحْرِقُ عَلَيْهِمْ بِيَوْمِهِمْ، والذِّي نفسي بيده لو يَعْلَمُ.. فَذَكْرُهُ".

ولم يختلفوا أنه بلفظ "حَسْتَيْنِ" بالحاء المهملة.
ولم يذكر مُسْلِمٌ هذه اللفظة البتة.

قوله: (مرماتين) قال ابن الأثير في "النهاية" (٢/٦٤٨): المِرْمَة ظِلْفُ الشَّاهِ. وقيل: ما بين ظِلْفَيْهَا وَتُكْسِرُ مِيمَهُ وَتُنْتَجَحُ. وقيل: المِرْمَة بالكسر: السَّهَمُ الصَّغِيرُ الَّذِي يُتَعَلَّمُ بِالرَّمِيِّ. وَهُوَ أَحْقَرُ السَّهَامِ وَأَذْنَاهَا. أي: لو دُعِيَ إِلَى أَنْ يُعْطِي سَهْمَيْنِ مِنْ هَذِهِ السَّهَامِ لِأَسْرَعِ الإِجَابَةِ. قال الزمخشري: وهذا ليس بوجيهه ويُدَفَعُ قوله في الرواية الأخرى "لو دُعِيَ إِلَى مِرْمَاتَيْنِ أَوْ عَرْقَ" وقال أبو عبيد: هذا حرف لا أَدْرِي مَا وَجْهُهُ إِلَّا أَنَّهُ هَذَا يُعْسَرُ بِهِ ظِلْفُ الشَّاهِ يُرِيدُ بِهِ حَقَارَتَهُ. انتهى.

(١) قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في "فتح الباري" (٥/٤): قال بعضهم: إنَّ الرواية "حَسْتَيْنِ" بالحاء والشين المعجمتين والباء المُوحَّدة، وَهُوَ غَلَطٌ. وَتَصْحِيفٌ. انتهى.



٨٥ - حديث "ولا ينْهَبْ نَهَبَةَ ذَاتَ شَرْفٍ" ^(١).

قال النووي: هو في الرواية المعروفة والأصول المشهورة المتداولة. بالسّين المُعجمة المفتوحة. وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الرواة مسلم. ومعناه ذاتُ قدرٍ عظيمٍ. قال القاضي وغيره: ورواه إبراهيم الحربي. بالسّين المهملة. قال ابن الصّلاح: وكذا قيده بعضُهم في كتاب مسلم. وقال: معناه أيضًا ذاتَ قدرٍ عظيمٍ. انتهى.

٨٦ - حديث "وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تُظْلِمُونَ خَالِدًا وَقَدْ احْتَسَ أَدْرُعَهُ وَأَعْتَدْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى" ^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥٦) ومسلم (٥٧) والنسائي (٥٦٦٠) من رواية ابن شهاب الزهري عن أبي سلمة وابن المسيب عن أبي هريرة رفعه "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن". وذكر الخمر والسرقة. ثم قال: "ولا ينهبْ نَهَبَةَ ذَاتَ شَرْفٍ يرْفِعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِيُّهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ".

قال الحافظ في "الفتح" (١٣/١٣): قوله (شرف) وقع في معظم الروايات في الصحيحين وغيرهما بالشين المعجمة. وقيدها بعض رواة مسلم بالمهملة. وكذا نقل عن إبراهيم الحربي. وهي ترجع إلى التفسير الأول. قاله ابن الصلاح. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٩) ومسلم (٩٨٣) وأبو داود (١٦٢٣) والنسائي (٢٤٦٤) وأحمد (٨٢٨٤) وابن حبان (٣٢٧٣) والبيهقي في "الكبرى" (٦/١٦٤) وأبو عوانة في "مستخرجه" (٢١١٩، ٢١١٨) والدارقطني في "السنن" (٢/١٩٦) والقاسم بن سلام في "الأموال" (١٢٥٧) وغيرهم عن الأعرج عن أبي هريرة رض قال: "أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ". فقيل: منع ابن جميل وخالفه بن الوليد وعباس بن عبد المطلب.. وفيه فقال: وأمّا خالد.. فذكره. وقع عند الشّيخين وغيرهما "أدراعه".



قال في "المغرب" نقلت من خط الإمام رضي الدين الشاطبي قال: نقلت من خط أبي الوليد بن خير الحافظ القرطبي. في فهرست أبي بكر بن مفوز - أدركته ببني. ولم آخذ عنه . واجتمعت به - أنسدني له أبو القاسم خلف بن يوسف بن فرتون بن الأبرش، قال: أنسدني أبو بكر محمد بن صدقة بن مفوز المعافري - وهو أحد نجابة الأندلس - لنفسه يخاطب بعض أكابر أصحاب ابن حزم.
 يا من تعنى أموراً لن يعانيها خل العنا واعط القوس باريها تروي الأحاديث عن كل مسامحة ... وإنما معاناتها معاناتها.

قال هذا الشّعر في ذكر رواية ادعى على قول النبي ﷺ "إنَّ خالداً قد احتبس أدرعه وأعتده في سبيل الله" وصحح رواية من روى (أعبدة)^(١) جمع عبد. وعلل رواية من روى (أعتده) بالتاء مثناة من فوق. جمع عتيد. وهو القوس.

وقال ابن خير: والإحاطة مُمتنعة. وهذه الرواية قد نقلها جماعة من الآثار

وعند ابن خزيمة والبيهقي "أدرعه".

ووقع عند البيهقي والقاسم بن سلام "وأعبدة" جمع عبد.

ووقع عند مسلم "وأعتاده". وسيأتي الكلام عليه.

(١) قال ابن حجر في "الفتح" (٣٣٣/٣): وقيل إنَّ بعض رواة البخاري "وأعبدة" بالموحدة جمع عبد. حكاها عياض، والأول هو المشهور. انتهى. هكذا قال في الشرح.
 أمّا في المقدمة فقال: وأعبدة. هي بالموحدة في رواية الأكثر. جمع عبد. ويروي بالثناة. انتهى.
 وقوله في الشرح أقوى. والله أعلم.



والعلماء المحدثين. فهو إنكارٌ من معروفيه. انتهى
وقال في "النهاية": الأعتد جمع قلة للعتاد. وهو ما أعدَّ الرجل من السلاحِ
والدوابِ والآلة الحربِ. وفي رواية "وأعتاده".
وقال الدارقطني: قال أحمد بن حنبل: قال عليُّ بنُ حفص: (أدراعه
وأعتاده)^(١). وأخطأ فيه. وصحّه. وإنما هو (وأعتاده). وجاء في رواية (أعبدَه)
بالباء الموحدة. جمع قلة للعبد. انتهى.

(١) رواية أعتاده. أخرجها مسلم في "صحيحه" (٩٨٣) من رواية علي بن حفص، وابن حبان في
"صحيحه" (٣٢٧٣) والدارقطني (١٩٦/٢) من رواية شابة كلامها عن ورقاء عن أبي الزناد عن
الأعرج.

لكن رواه البيهقي (٤/١١١) من طريق أحمد بن حنبل عن علي بن حفص ، وأبو داود في "السنن"
(١٦٢٣) عن الحسن بن الصباح عن شابة كلامها عن ورقاء فقالا "وأعتاده".
ونصَّ البيهقي على هذا الخلاف. وكأنه يشير إلى كلام الإمام أحمد. لكنه لم يرجح شيئاً.
وهو في "مسند أحمد" (٨٢٨٤) عن علي بن حفص. وقال "أدراعه في سبيل الله" ولم يذكر العتاد.
وكأنَّ علي بنَ حفصٍ يرويه تارةً (أعتاده). وتارةً (أعتاده) بدليل رواية الإمام أحمد له على ما يرجحه.
ويerah صواباً.

وقد نقلَ كلامَ الإمامَ أحمدَ. ابنُ منظور في "لسان العرب" (٢٧٥/٣) وابنُ الأثير في "النهاية"
(٣٨٤/٣). وابن الجوزي في "غريب الحديث" (٦٦/٢). وأفروه. والله أعلم
قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٣٣/٣) قوله: (وأعتاده) بضم المثناة. جمع عَتَد بفتحتَيْنِ، ووقع
في رواية مسلم "أعتاده" وهو جمعه أيضاً، قيل: هو ما يُعَدُّ الرجل من الدوابِ والسلاحِ، وقيل:
الخيل خاصة، يُقال فرسٌ عَتَد. أي: صلبٌ أو مُعَدٌ للركوب. أو سريع الوثوب أقوال. انتهى.



٨٧ - حديث "يُجاءُ بالشمسِ والقمرِ ثَوْرَيْنِ يُكَوَّرَانِ فِي النَّارِ".^(١)

قال في "النهاية": الرواية (ثورين) بالثاء. وروي بالنون. وهو تصحيف^(٢).

(١) أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٦٠) والبزار كما في "تفسير ابن كثير" (٣٢٩/٨) وابن قتيبة في "تأويل مختلف الحديث" (١٠١-١٠٠/١١) ومدد كما في "اتحاف المهرة" (٦٣/٢) وتماماً في "فوائد" (١٤٢٣) من رواية عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج عن أبي سلمة بن عبد الرحمن حدثنا أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ثَوْرَانٌ مُكَوَّرَانٌ فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" فقال الحسن: ما ذنبهما؟ فقال: إِنَّمَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَكَتَ الْحَسَنُ.

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٠٢٨) عن مدد عن عبد العزيز مختصرًا "الشمسُ والقمرُ مكواران يوم القيمة". ولم يذكر قول الحسن.

وللطحاوي (١٦١) وأبي يعلى (٤١١٦) والطیالسي (٢١٠٣) عن درست بن زياد عن يزيد الرقاشي عن أنسٍ رفعه "الشمس والقمر ثوران عقiran في النار".
وإسناده ضعيف جداً.

درست بن زياد ويزيد متrocان.

وأخرج أبو الشيخ في "العظمة" (٦٢٧) عن كعب الأحبار قال "يُجاءُ بالشمسِ والقمرِ يوم القيمة، كأنهما ثوران عقiran في النار".

تبنيه: لم أره بالسياق الذي ذكره السيوطي من حديث أبي هريرة. وهو متابع لابن الأثير فيه.
والظاهر أنه ملتفٌ من الرويات الماضية. والله أعلم.

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (٣٠٠/٦): قال الخطابي: ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك، ولكن تبكيتُ لمنْ كان يبعدُهما في الدنيا ليعلموا أنَّ عبادَهم لَهُما كانت باطلًا. وقيل: إنَّهَا خُلقاً من النار فأُعيداً فيها. وقال الإسماعيلي: لا يلزمُ مِنْ جعلهما في النار تعذيبهما، فإنَّ اللَّهَ في النار ملائكةٌ وحجارةٌ وغيرها تكون لأهل النار عذاباً وآلَّهُ من آلات العذابِ. وما شاء اللَّهُ مِنْ ذلك، فلا تكون هي مُعذبةً. وقال أبو موسى المديني في "غريب الحديث": لما وصفا بأنهما يُسبّحان في قوله: {كُلُّ فِي



٨٨ - حديث. قول أبي طالب "لولا أنْ تُعِيرَنِي قريشُ. يقولون: إنما حمله على ذلك الجزء لاَقررتُ بها عينك" ^(١).

قال النوويُّ: هكذا هو في جميع الأصول وجميع روایات المحدثين في مسلمٍ وغيره بالجيم والزاي، وكذا نقله القاضي عياض عن جميع روایات المحدثين. وأصحاب الأخبار. أي: التواریخ. والسیر.

وذهب جماعاتٌ من أهل اللغة أنه (الجزع) بالخاء المعجمة والراء المفتولةَ حتى أيضاً. وممن نصَّ عليه كذلك. الهرويُّ في "الغربيين". ونقله الخطابيُّ عن ثعلب ^(٢). مختاراً له. وقاله أيضاً سمر ^(١)، ومن المؤخرين الزمخشريُّ. قال القاضي

فلك يسبحون} وأنَّ كُلَّ مَنْ عَبَدَ مِنْ دون الله إِلَّا مَنْ سبقَتْ له الحُسْنَى يَكُونُ فِي النَّارِ. وكانوا فِي النَّارِ يُعذَّبُ بِهَا أَهْلُهُمَا بِحِيثُ لَا يَرْحَانُ مِنْهُمَا. فصارا كَأَهْلِهَا ثوران عقiran. انتهى.

(١) أخرجه مسلم (٢٥) والترمذى (٣١٨٨) وأحمد (٩٦١٠) وابن خزيمة في "التوحيد" (٤٨٥) وابن منده في "الإيمان" (٣٩) والبيهقي في "الشعب" (٨٩) وغيرهم من طريق أبي حازم الأشعري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لعنه: "قل لا إله إلَّا الله أَشَهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعِيرَنِي قَرِيشٌ يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعِ. لَأَقْرَرَتُ بِهَا عَيْنَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ، وَلَكَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ}".

ووقع عندهم الرواية المشهورة (الجزع). بالجيم والزاي. وأصل الحديث في البخاري (١٢٩٤) ومسلم (٢٤) عن ابن المسيب عن أبي هريرة في قصة دخوله على عمه في مرض الموت وعنده أبو جهل وغيره. دون هذه اللفظة (لولا... عينك).

(٢) قال الذهبي في "السير" (٥/١٤): العلامة المحدث، إمام النحو، أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم البغدادي، صاحب "الفصيح" والتصانيف. ولد سنة ٢٠٠. قال المبرد: أعلم



عياض: ونبَّهناً غيرُ واحدٍ من شُيوخِنا على أَنَّه الصَّواب. قالوا: والخَرْعُ. هو الضعفُ الخَوْرُ. انتهى.

٨٩ - حديث قول أبي هريرة "فاحتفزْتُ كما يحتفظُ الثعلب" ^(٢).

قال النّوويّ: هذا رُويَ على وجْهَيْن. رُويَ بالزايِّ، ورُويَ بالراءِ. قال القاضي عياض: رواه عامة شُيوخِنا بالراءِ عن العبدري وغيرِه، وسِمِّعْناه عن الأَسدي عن أبي الليث الشاشي عن عبد الغافر الفارسيِّ عن الجُلوديِّ، بالزايِّ. وهو الصَّواب. ومعناه تضامَّت لِيسعني المدخلُ. وكذا قال ابنُ الصَّلاح ^(٣). أَنَّه

الكوفيين ثعلبٌ. فذِكِّر له الفرَاءُ، فقال: لا يعُشُّه. وعُمَرٌ، وأَصَمٌ، صدَّمْتَه دَابَّةً، فوقَ في حُفرة، ومات منها في جمادى الأولى، سنة ٢٩١. انتهى بتجوزِ.

(١) شِمْرُ بْنُ حَمْدُوِيِّ الْمَرْوِيِّ، أَبُو عَمْرُو؛ أَحَدُ الْأَثَابَ الثَّقَاتِ الْحَفَاظُ لِلْغَرِيبِ. وعِلْمُ الْعَرَبِ. أَلْفَ كِتَابًا كَبِيرًا ابْتَدَأَ بِحُرْفِ الْجَيْمِ. وطَوَّلَهُ بِالشَّوَاهِدِ وَالرَّوَايَاتِ الْجَمِيَّةِ. وَأَوْدَعَهُ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ غَرِيبَ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُسْبِقْ إِلَيْهِ مُثْلِهِ. تَوَفَّ فِي سَنَةِ ٢٥٥ هـ الْوَافِي (٢١١ / ٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٣١) وَابْنُ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٥٤٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَرِيرَةَ قَالَ: "كُنَّا قَعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعْنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرًا فِي نَفْرٍ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطِعَ دُونَنَا. وَفَزَّعَنَا فَقُمنَا فَكَنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ. فَخَرَجَتِ الْأَغْبَغِيَّةُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ. فَدَرَرْتُ بِهِ أَجْدُ لَهُ بَابًا فِي الْمَلَأِ أَجَدَهُ فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَئْرٍ خَارِجَةٍ - وَالرَّبِيعُ الْجَدُولُ - فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفَزُ الثُّعَلْبُ. فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ؟ فَقَلَّتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.. الْحَدِيثُ".

(٣) فِي كِتَابِهِ "صِيَانَةِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ" (١٩٠ / ١) وَهُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُرْدِيِّ الشَّهْرَزُورِيِّ أَبُو عَمْرُو. الْمُعْرُوفُ بِابْنِ الصَّالِحِ. وُلِّدَ ٥٧٧ هـ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ عَلِيًّا وَدِينًا. تَوَفَّ سَحْرِيُّومِ الْأَرْبَاعَ رَبِيعَ الْآخِرِ سَنَةِ ثَلَاثَ وَأَرْبَعِينَ. انتهى طبقات الشافعية الكبرى (١٨٧ / ٨).



التعريف في التصحيف

٩٧

بالراء. في الأصل الذي بخط أبي عامر العبدري. وفي الأصل المأخوذ عن الجلودي. وأنها رواية الأكثرون، وأنَّ رواية الزَّاي أقرب من حيث المعنى، ويدلُّ عليه تشبُّهه بفعل الثَّعلب. وهو تضامنه في المضائق. وأمَّا صاحب التحرير فأنكر الزَّاي. وخطأ راويها. واختار الرَّاء. وليس ما اختاره بمحض اختياره. انتهى



مسانيد النساء

مسند أسماء رضي الله عنها

٩٠ - حديث صلاة الكسوف "فقمت حتى تجلاني الغشى" ^(١).

هو بالغين المعجمة. وهو خفيف الإغماء. قال القاضي عياض والقرطبي: ووقع عن الطبرى بالعين المهملة مع سكون الشين. وهو تصحيف.

٩١ - حديث "ارضخي ما استطعت" ^(٢)

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢، ٨٨٠، ١٠٠٥) ومسلم (٩٠٥) عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء قالت: "أَتَيْتُ عَاشِةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسْفِ الشَّمْسِ. إِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصْلُوْنَ. وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصْلِيْ. فَقَلَّتْ مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ. وَقَالَتْ: سَبَّحَانَ اللَّهِ. فَقَلَّتْ آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ أَيِّ نَعْمَ. فَقَمَتْ حَتَّى تَجَلَّنِي الغَشِيُّ. وَجَعَلَتْ أَصْبَحُ فُرْقَ رَأْسِي مَاءً... الْحَدِيثُ".

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٧) ومسلم (١٠٢٩) واللفظ له من روایة عباد بن عبد الله بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر، "أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ. لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبُرُ". فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مَا يُدْخُلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: ارْضُخِي مَا اسْتَطَعْتِ، وَلَا تُوعِي. فَيُوَعِي اللَّهُ عَلَيْكِ". ولأحمد (٢٦٩٣٦) "انضخي" بالنون.

قال الحافظ في "الفتح" (٣٠١/٣): (ارضخي) بكسر المهمزة من الرضخ بمعجمتين. وهو العطاء اليسير. فالمعنى أنفقى بغير إجحافٍ ما دمت قادرًا مستطيعةً. انتهى.

ومسلم (١٠٢٩) من وجه آخر عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء قالت: قال لي رسول الله ﷺ: "أنفقى، أو انضحي أو انفحى. ولا تُحصى فيُحصى الله عليك".

قال النووي في "شرح مسلم" (٧/١١٩): **أَمَّا (انفحى)** ففتح الفاء وبحاء مُهمَلَةٍ، **وأَمَّا (انضحي)** فبكسر الضاد. ومعنى انفحى وانضحي. أعطي. والنفح والنضح العطاء، ويطلق النضح أيضًا على الصب. فلعله المراد هنا. ويكون أبلغ من النفح. ومعناه الحث على النفة في الطاعة والنهي عن



قال القاضي: وروايتنا (انضَحْي ما استطعت) وهو بمعنى الرَّاضخ. قال: وكان عند بعض الرواية (انضَحْي) بالمعنى المُهمَلة. ولا وجه له.

مسند حفصة رضي الله تعالى عنها

٩٢ - حديث "مَنْ لَمْ يُبِيِّتِ الصَّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صَيَامَ لَهُ".^(١)

قال العسكري في "التصحيح": الذي عليه أهل اللغة أنه (يُبِيِّت) بفتح أوله وضم المودحة.^(٢) قال: وأنكروا على من روى (يُبِيِّت).

قال ابن الصلاح: لم يذكر العسكري ما لأجله أنكروا . ووجهه - والله أعلم - أنَّ تَبَيَّنَ الْأَمْرِ اِيقَاعُهُ لِيَلَّا عَلَى مَا لَا مِرَاءَ فِيهِ. يَمْتَنِعُ إِذْنَ تَبَيَّنَ الصَّيَامَ فَإِنَّهُ لَنِ

الإمساك. والبخل، وعن ادخار المال في الوعاء. انتهى.

(١) أخرجه النسائي في "المجتبى" (٢٣٣١) والدارمي في "السنن" (١٧٥١) والبيهقي في "الكبرى" (٤/٢٠٢) والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٤/٢) ومحمد بن نصر في "السنة" (١٠١) من روایة سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن حفصة بنت عمر به.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٥) والترمذى (٧٣٠) من هذا الوجه بلفظ "من لم يجتمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له". وصححه ابن خزيمة (١٩٣٣).

ولابن ماجه (١٧٠٠) "لا صيام لمن لم يفرضه من الليل".

قال الحافظ ابن حجر في "الدرية" (١/٢٧٤): إسناده صحيح إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه. وصواب النسائي وقفه. ومنهم من لم يذكر فيه حفصة. وقد أخرجه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفاً. وعن الزهري عن حفصة موقوفاً. وقال أبو حاتم: روي عن حفصة قوله. وهو عندي أأشبه. انتهى.

(٢) من البت الذي هو القطع. ومعناه يُبِيِّته من الليل. ويقطعُ نيتَه عليه. انتهى. والرواية المشهور (يُبِيِّت). وهي الصحيحه التي رواها المحدثون.



يكون إلّا نهاراً.

مسند عائشة رضي الله عنها

٩٣ - حديث "دخل عليَّ أبو بكر وعندِي جاريتانِ من جوارِي الأنصار

^(١) تُغْنِيَانِ بما تقاولتِ الأنصارُ يومَ بُعاثٍ"

هو بالعين المهمّلة. هذا هو المعروَفُ.

وقال أبو عبيدة: هو بالغين المُعجمة^(٢).

٩٤ - حديث "فقلتُ أرغم اللهُ أنفك. والله ما تفعلُ ما أمرك رسول الله ﷺ ،

وما تركتَ رسول الله ﷺ من العَناء" وفي رواية "من العِيّ"^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٩٠٩)، ومسلم (٨٩٢) من طريق هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة. وتمامه "قالت: ولستا بِمُغْنِيَّينَ. فقال أبو بكر: أَمْزَمِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ وذلك في يوم عيده. فقال رسول الله ﷺ: يا أبو بكر. إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا. وَهَذَا عِيدُنَا".

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (٤٤١/٢): قوله (بُعاث) بضم المثلثة. وبعدها مهمّلة. وأخره مثلثة. قال عياض ومن تبعه: أَعْجَمَهَا أَبُو عَبِيدَةَ وَحْدَهُ، وَقَالَ ابْنَ الْأَثِيرَ فِي "الْكَاملِ": أَعْجَمَهَا صَاحِبُ الْعَيْنِ. يَعْنِي الْخَلِيلَ وَحْدَهُ، وَكَذَا حَكَى أَبُو عَبِيدَ الْبَكْرِيَ فِي "مَعْجَمِ الْبَلْدَانِ" عَنِ الْخَلِيلِ، وَجَزَمَ أَبُو مُوسَى فِي "ذِيلِ الْغَرِيبِ" بِأَنَّهُ تَصْحِيفٌ. وَتَبَعَهُ صَاحِبُ النَّهَايَا، قَالَ الْبَكْرِيُّ: هُوَ مَوْضِعٌ مِنْ الْمَدِينَةِ عَلَى لِيَلَتِينِ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى وَصَاحِبُ الْهَدَايَا: هُوَ اسْمُ حَصْنٍ لِلْأَوْسِ، وَفِي كِتَابِ أَبِي الْفَرْجِ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي تَرْجِمَةِ أَبِي قَيْسِ بْنِ الْأَسْلَتِ: هُوَ مَوْضِعٌ فِي دَارِ بَنِي قُرَيْظَةِ فِيهِ أَمْوَالٌ لَهُمْ، وَكَانَ مَوْضِعُ الْوَقْعَةِ فِي مَزْرِعَةِ لَهُمْ هَنَاكَ، وَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ. وَقَالَ صَاحِبُ الْمَطَالِعِ: الْأَشْهُرُ فِيهِ تَرْكُ الْصَّرْفِ. قَالَ الْخَطَابِيُّ: يَوْمُ بُعاثٍ يَوْمٌ مَشْهُورٌ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ. كَانَتْ فِيهِ مَقْتَلٌ عَظِيمٌ لِلْأَوْسِ عَلَى الْخَزْرَاجِ. انتهى.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٣٧، ١٢٤٣، ٤٠١٥) ومسلم (٩٣٥) عن عمرة عن عائشة قالت: "لَمَّا جاءَ



قال النّوويُّ: هو بكسر العين المهمّلة. أي التّعب. وهو بمعنى العناء. قال القاضي: وقع عند بعضهم (الغَيْ) بالمعجمة. وهو تصحيف^(١).

٩٥ - حديث الكهان "تلك الكلمة من الجنّ"^(٢).

النبيَ ﷺ قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة. جلس يُعرف فيه الحزن. وأنا أَنْظَرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - شق الباب - فَأَتَاهُ رَجُلٌ. فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكْرُ بَكَاءِهِنَّ. فَأَمْرَهُ أَنْ يَنْهَا هِنَّ. فَذَهَبَ. ثُمَّ أَتَاهُ الْمَنْزِلَةُ لِمَ يُطْعَنُهُ فَقَالَ: ائْهَنَّ. فَأَتَاهُ الثَّالِثَةُ. قَالَ: وَاللَّهِ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَرَعَمْتُ أَنَّهُ قَالَ: فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التَّرَابَ. فَقَلَتْ: أَرْغُم.. الْحَدِيثُ". اتفقا على رواية (العناء). ولمسلم (العي).

(١) قال الحافظ في "الفتح" (٧/٥١٥): وقع في رواية العذراني "الغَيْ" بفتح المعجمة. بلفظ ضد الرشد. قال عياض: ولا وجه له هنا. وتعقب بـأَنَّ له وجهًا، ولكنَّ الأوَّلَ أَلْيُقُ لِمَوْافِقِهِ لِمَعْنَى الْعَنَاءِ التي هي رواية الأَكْثَر". انتهى.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٢٩، ٥٨٥٩، ٧١٢٢) ومسلم (٢٢٢٨) وأحمد (٢٥٣٠٧) من طريق يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت: "سَأَلَ أَنَاسُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْكَهَانِ. فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيْسُو بِشَيْءٍ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ. إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ: تَلِكَ الْكَلْمَةُ مِنَ الْحَقِّ يُخْطَفُهَا الْجَنُّ. فَيُقْرَرُهَا فِي أَذْنِ وَلِيٍّ كَقْرَرَةِ الدِّجَاجَةِ. فَيَخْلِطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مائَةِ كَذْبَةٍ". هكذا عند البخاري وأحمد من الحق".

وفي مسلم "الكلمة من الجنّ" بالنون.

وفي رواية مسلم أيضاً "فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَلِكَ الْكَلْمَةُ الْحَقُّ يُخْطَفُهَا الْجَنُّ". وهي تقوّي رواية البخاري.

قال النّووي في "شرح مسلم": هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا (الكلمة من الجنّ) بالجيم والنون. أي: الكلمة المسماة من الجنّ، أو التي تَصْحُّ ما نقلته الجنّ بالجيم والنون. وذكر القاضي في "المشارق" أنَّه رُوِيَ هكذا، ورُوِيَ أَيْضًا "من الحق" بالحاء والقاف. انتهى.



التعريف في التصحيف

١٠٢

قال القاضي عياض: رُوي بالجِيم والنُون. ورُوي أيضًا (من الحق) بالحاء والقاف.

٩٦ - قوله "فَيَقْرُّهَا فِي أَذْنِ وَلِيَهِ قَرْقَرَةُ الدَّجَاجَةِ"^(١)

قال الخطابي: رُوي الدَّجَاجَةُ بِالدَّالِّ. وَالزُّجَاجَةُ بِالزَّايِّ. وفي رواية البخاري "كما تُقْرُّ الْقَارُورَةُ"^(٢) قال: وهو يدلُّ على ثبوت الرواية بالزاي.

وقال القاضي عياض: أمَّا مُسْلِمٌ فلم تختلف الرِّوَايَةُ فِيهِ بِالدَّالِّ، وَأَخْتَلَفَتِ الرِّوَايَاتُ فِيهَا عَنِ الْبَخَارِيِّ، وَذَكَرَ الدَّارِقَطْنِيُّ أَنَّ الزُّجَاجَةَ بِالزَّايِّ تَصْحِيفٌ، وَأَنَّ الصَّوَابَ الدَّجَاجَةُ بِالدَّالِّ. قال القاضي: ولكن رواية الْقَارُورَةُ تُصْحِحُ ذلِكَ^(٣).

(١) أخرجه الشیخان. وقد تقدم في الحديث الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٣١١٤) تعليقاً فقال: وقال الليث: حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، أنَّ أباً الأسود أخبره عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: "الملائكة تتحدث في العنان - والعنان الغمام - بالأمر يكون في الأرض. فتسمعُ الشياطين الكلمة. فتُقْرُّها في أذنِ الكاهنِ كما تُقْرُّ الْقَارُورَةُ. فيزيدون معها مائة كذبة".

ووصله أبو نعيم في المستخرج كما في "تغليق التعليق" (٣٠٣/٢) من رواية عبد الله بن صالح عن الليث به.

وأخرجه البخاري (٣٠٣٨) في موضع آخر موصولاً عن ابن أبي مريم أخبرنا الليث حدثنا ابن أبي جعفر عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن نحوه. ولم يذكر هذه اللفظ. وقال "فتُوحِيه إلى الكُهان".

(٣) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٧١/١): قوله (فَيَقْرُّهَا) بفتح أوله وثنائيه وتشديد الراء. أي:



يَصْبُّهَا، تَقُولُ: قَرَرْتُ عَلَى رَأْسِهِ دَلْوًا إِذَا صَبَبْتُهُ، فَكَانَهُ صَبَّ فِي أَذْنِهِ ذَلِكَ الْكَلَامُ، قَالَ الْقَرْطَبِيُّ: وَيَصُحُّ أَنْ يُقَالُ الْمَعْنَى أَلْقَاهَا فِي أَذْنِهِ بِصَوْتٍ، يَقُولُ: قَرَّ الطَّائِرُ إِذَا صَوَّتْ. اَنْتَهَى.

وَوَقَعَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ "فِي قَرْقَرَهَا" أَيْ يَرْدَدُهَا، يَقُولُ: قَرْقَرَتِ الدَّجَاجَةُ تُقَرِّقَرَ قَرْقَرَةً إِذَا رَدَدَتْ صَوْتَهَا.

قَالَ الْخَطَابِيُّ: وَالْمَعْنَى أَنَّ الْجَنِيَّ إِذَا أَلْقَى الْكَلْمَةَ لَوْلَيْهِ تَسَامَعَ بِهَا الشَّيَاطِينُ فَتَنَاقَلُوهَا كَمَا إِذَا صَوَّتْتِ الدَّجَاجَةُ فَسَمِعَهَا الدَّجَاجُ فَجَاؤَبَتْهَا.

وَتَعَقَّبَهُ الْقَرْطَبِيُّ: بِأَنَّ الْأَشْبَهَ بِمَسَاقِ الْحَدِيثِ أَنَّ الْجَنِيَّ يُلْقِي الْكَلْمَةَ إِلَى وَلِيَهِ بِصَوْتٍ خَفِيٍّ مُتَرَاجِعٍ لَهُ زَمْزَمَةٌ وَيَرْجِعُهُ لَهُ، فَلَذِلِكَ يَقُولُ كَلَامُ الْكَاهَنِ غَالِبًا عَلَى هَذَا النَّمْطِ. وَقَوْلُهُ "كَقَرْقَرَةُ الدَّجَاجَةِ" يَعْنِي الطَّائِرَ الْمُعْرُوفَ، وَدَاهِلًا مُثْلَثَةً وَالْأَشْهُرُ فِيهَا الْفَتْحُ، وَوَقَعَ فِي رَوَايَةِ الْمُسْتَمِلِيِّ "الْزَّجَاجَةُ" بِالْزَّايِ الْمُضْمُوَّمَةِ. وَأَنْكَرَهَا الدَّارِقَطْنِيُّ وَعَدَّهَا فِي التَّصْحِيفِ، لَكِنْ وَقَعَ فِي الْبَخَارِيِّ "فِي قَرْقَرَهَا فِي أَذْنِهِ كَمَا تَقَرَّ الْقَارُورَةُ" وَشَرَحَهُ عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ كَمَا يُسْمِعُ صَوْتَ الزَّجَاجَةِ إِذَا حَلَّتْ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ أَلْقَى فِيهَا شَيْءٍ. وَقَالَ الْقَابِسِيُّ: الْمَعْنَى أَنَّهُ يَكُونُ لَمَا يُلْقِيَ الْجَنِيَّ إِلَى الْكَاهَنِ حَسْ كَحْسُ الْقَارُورَةِ إِذَا حُرِّكَتْ بِالْيَدِ، أَوْ عَلَى الصَّفَافِ، وَقَالَ الْخَطَابِيُّ: الْمَعْنَى أَنَّهُ يَطْبَقُ بِهِ كَمَا يَطْبَقُ رَأْسُ الْقَارُورَةِ بِرَأْسِ الْوَعَاءِ الَّذِي يُفَرِّغُ فِيهِ مِنْهَا مَا فِيهَا.

وَأَغْرَبَ شَارِحُ "الْمَصَابِيحَ" التُّوْرَبِشْتِيُّ. فَقَالَ: الرَّوَايَةُ بِالْزَّايِ أَحْوَطُ. لَمَّا ثَبَتَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى "كَمَا تَقَرَّ الْقَارُورَةُ" وَاسْتَعْمَلَ قَرَرَ فِي ذَلِكَ شَائِعًا. بِخَلْفِ مَا فَسَرُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثُ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مَشْهُورٍ. وَلَمْ نَجِدْ لَهُ شَاهِدًا فِي كَلَامِهِمْ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الرَّوَايَةَ بِالْدَالِ تَصْحِيفٌ، أَوْ غَلْطٌ مِنَ السَّامِعِ.

وَتَعَقَّبَهُ الطَّيْبِيُّ فَقَالَ: لَا رِيبُ أَنَّ قَوْلَهُ "قَرَرَ الدَّجَاجَةُ" مَفْعُولٌ مَطْلُقٌ، وَفِيهِ مَعْنَى التَّشِيهِ، فَكَمَا يَصُحُّ أَنْ يَشْبِهَ إِيَّادُ ما اخْتَطَفَهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي أَذْنِ الْكَاهَنِ بِصَبَّ الْمَاءِ فِي الْقَارُورَةِ يَصُحُّ أَنْ يَشْبِهَ تَرْدِيدُ الْكَلَامِ فِي أَذْنِهِ بِتَرْدِيدِ الدَّجَاجَةِ صَوْتِهِ فِي أَذْنِ صَوَاحِبَتِهِ، وَهَذَا مُشَاهَدٌ، تَرَى الدَّيْكُ إِذَا رَأَى شَيْئًا يُنْكِرُهُ يَقْرِرُ فَتَسْمِعُهُ الدَّجَاجُ فَتَجْتَمِعُ وَتُنْقَرِرُ مَعَهُ، وَبَابُ التَّشِيهِ وَاسِعٌ لَا يَنْقَرِرُ إِلَى الْعَلَاقَةِ، غَيْرُ أَنَّ الْاخْتَطَافَ مُسْتَعَارٌ لِلْكَلَامِ مِنْ فَعْلِ الطَّيْرِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {فَتَخْطُفُهُ الطَّيْرُ} فَيَكُونُ ذَكْرُ الدَّجَاجَةِ هُنَا أَنْسَبُ مِنْ ذَكْرِ الزُّجَاجَةِ لِحَصْوِلِ التَّرْشِيحِ فِي الْمَسْتَعَارَةِ. قَلَتْ [ابن حِجْر]: وَيُؤَيِّدُهُ دُعْوَى



٩٧ - حديث "مالك يا عائش حشياً رابية؟ فقلت لا بِي شيء".^(١)

قال القاضي عياض: هكذا وقع في بعض الأصول (لا بِي شيء) بباء الجرّ.
وياء المتكلّم. وفي بعضها (لأيّ شيء) بتشديد الياء على الاستفهام. وهو وهم.
وأصوّبها الأوّل^(٢).

الدارقطني - وهو إمام الفن - أنَّ الذي بالزاي تصحيف، وإنْ كنَّا ما قبلنا ذلك. فلا أقلَّ أن يكون أرجح. انتهى كلامه بتجوز.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٩٧٤) وأحمد (٢٥٨٥٥) والنسائي (٢٠٣٧) وعبد الرزاق في "المصنف" (٦٧١٢) والطبراني في "الدعاء" (١١٤٨) من روایة محمد بن قيس عن عائشة. قالت: "ما كانت لي ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي... ثم ذكرت خروجه إلى البقع واستغفاره لهم ولاقتها به. قالت: ثم انحرفت، فأسرع فأسرع. فهروَل فهروَل. فأحضر فأحضرت. فسبقته. فدخلت فليس إلا أن اضطجعت فدخل. فقال: ما لك يا عائش حشياً رابية؟ قالت: قلت: لا بِي شيء. قال: لتخبريني أو ليُخبرني اللطيف الخبير.. الحديث. لفظ مسلم (لا بِي شيء).

وعند النسائي "قالت: لا" فقط.
وعند الباقيين "قالت: لا شيء".

قوله: (حشياً رابيه). معناه قد وقع عليك الحشا. وهو الرّبو والتّهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه. قاله التّوسي

(٢) اختصر السيوطي كلام القاضي. فأوّلهم أنه يرجح (لا بِي شيء) وليس كذلك. فقد قال القاضي في "المشارق" (١٠٨/١): في حديث استغفاره لأهل البقع (**مالك حشياً رابية؟** قالت: **لأي شيء**) كذا لأبي بحر. بكسر اللام، وفتح الممزة بعدها. ثم ياء باشتنين تحتها مُشددة، وعند القاضي الشهيد والجياني (**لا بِي شيء**) بفتح لا، وبعدها ياء بواحدة مكسورة. قالوا لا بمعنى ما، وعند ابن الحذاء (**لا شيء**) قال بعضهم: وهو الصواب نفياً لما سألهما عنه. وهو وجہ الكلام. بدليل قوله بعد



التعريف في التصحيف

١٠٥

٩٨ - حديث "إِنَّ أُمِّيْ افْتَلَتْ نَفْسُهَا" ^(١)

قال القاضي عياض والنويي: هو بالفاء. هذا هو الصواب الذي رواه أهل الحديث وغيرهم، ورواه ابن قتيبة. بالقاف ^(٢). وهي كلمة تُقال لمن مات فجأة.

(لتخبرني.. وبقية الحديث). انتهى.

وقد اختصر النويي في "شرح مسلم" (٧/٦٢) كلام القاضي على الصواب الموافق لترجمته. والله أعلم

(١) أخرجه البخاري (١٣٢٢)، ومسلم (٢٦٠٩)، وأبو داود (٢٨٨١)، والنسائي (٣٦٤٩) وابن ماجه (٢٧١٧)، وأحمد (٢٤٢٥١) وغيرهم من طرق هشام عن أبيه عن عائشة، "أنَّ رجلاً قال للنبي ﷺ: إِنَّ أُمِّيْ افْتَلَتْ نَفْسُهَا، وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ. فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا؟" قال: "نعم".

ووقع عندهم جميعاً "افتلت".

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣/٢٥٥): **قوله: (افتلت)** بضم المثناة. وكسر اللام. أي سُلبت، على ما لم يُسمَّ فاعله، يقال: افتلت فلان. أي: مات فجأة. وافتلت نفسه كذلك، وضبطه بعضهم بفتح السين. إما على التمييز، وإما على أنه مفعول ثانٍ، والفلة والافتلات ما وقع بغتة من غير روية، وذكره ابن قتيبة: بالقاف وتقديم المثناة. وقال: هي كلمة تُقال لمن قتله الحبُّ. ولمن مات فجأة، المشهور في الرواية. بالفاء. والله أعلم. انتهى كلامه.

(٢) **أي (افتلت)** بتقديم التاء المثلثة. كما تقدم نقله عن ابن حجر. ولم أر كلام ابن قتيبة في كتابه "غريب الحديث". المطبوع.

قال ابن الأثير في "النهاية" (٤/٢٠): هذا [أي اقتل] إنما يكثر استعماله فيمن قتله الحبُّ. انتهى.
فائدة: قال الحريري في "درة الغواص في أوهام الخواص" (١/٦٠): يقولون قتله الحبُّ. والصواب أنْ يُقال فيه اقتتله. كما قال ذو الرمة:

إذا ما أمرؤ حاولنَ أنْ يقتتلنَه... بلا إِحْنَةٍ بين النُّفُوسِ ولا ذُحْلٍ



والصَّوابُ بالفَاءِ. انتهى

٩٩ - حديث "ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشَّدِيد البرد، وإنَّ جبينه ليتفصَّدُ عَرْقاً" (١).

قال ابن النجاشي في "تاريخ بغداد" أنساناً ابنَ الأخضر عن ابنِ ناصر قال: محمدُ بنُ طاهر المقطري - كان لحنَةً. وكان يُصَحِّفُ - قرأً (وإنَّ جبينه ليتفصَّدُ) بالقاف. فقلت: إنما ليتفصَّدُ بالفَاءِ. فكابر. وقال: ما هو إلَّا بالقاف.

١٠٠ - حديث "فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُنْطَلِقَ إِلَى التَّعْيِيمِ فَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ عَلَى جَمِيلٍ لَهُ فَجَعَلْتُ أَرْفَعَ حِمَارِي أَحْسَرُهُ عَنْ عُنْقِي. فَيُضَربُ

تبَسَّمَ عن نور الأقاحي في الثرى... وفترن من أبصارِ مَضْرُوجَةِ كُحلٍ.

وعنى به عين البرقع، ويُقال أيضًا. أقتل فلان إذا قتله عين النساء والجنّ. انتهى كلامه.

(١) أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٢٣٣٣) والنسائي (٩٣٤) والترمذمي (٣٦٣٤) وأحمد (٢٦١٩٨) من طُرق عن هشام بن عُروة عن أبيه عن عائشة. هكذا عندهم "يتفصَّد".

وليس عند مسلم أصلًا. وإنما قال "ثُمَّ تَفَيَّضُ جَبَهَتُهُ عَرْقاً".

قال الحافظ في "الفتح" (٢١/١): حكى العسكريُّ في "التصحيف" عن بعض شيوخه أنه قرأ "ليتفصَّد" بالقاف، ثم قال العسكري: إن ثبتَ فهو من قوله تقصَّد الشيء إذا تكسَّر وقطعَ، ولا يخفى بعده. وقد وقع في هذا التصحيف أبو الفضل بن طاهر، فردةً عليه المؤمن الساجي بالفَاءِ، قال: فأصرَّ على القاف، وذكر الذهبي في ترجمة ابن طاهر عن ابن ناصر، أنه ردَّ على ابن طاهر لما قرأها بالقاف، قال: فكابرني. قلتُ: ولعلَّ ابنَ طاهر وجَهَها بما أشار إليه العسكري. والله أعلم. انتهى كلامه.



التعريف في التصحيف

١٠٧

رجلي بعلة الراحلة".^(١)

قال القاضي عياض: كذا وقع في كتاب مسلم من جميع الروايات. وهو كلام مُحتَلٌ. قال بعضهم: صوابه (ثفنة الراحلة). أي: فخذها. قال: ووجده بخط شيخنا القاضي التميمي. (بلغة). بباء واحدة، وعلم عليه علامه الجياني، وفي بعض الأصول. (نعلة)، وكل ذلك وهم الصواب عندي في ذلك (فيضرب رجلي بنعلة السيف) يعني أخاه لما حسرت خمارها عن عنقها. انتهى.^(٢)

(١) أخرجه مسلم في "صححه" (١٢١١) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٢٣٤) وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٧٦، ٢١٧٧) والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٧٧١) والطیالسي في "مسنده" (١٥٦١) من طريق عبد الحميد بن جعير بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة "قالت: يا رسول الله. أَيْرَجَعُ النَّاسُ بِأَجْرِينَ. وَأَرْجَعُ بِأَجْرٍ؟ فَأَمْرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ... الْحَدِيثُ". وقع عند مسلم وإسحاق "فيضرب رجلي بعلة الراحلة". وعند النسائي "فيتناول رجل فيضر بها بالراحلة". وعند الفاكهي "فتضرب رجلي الراحلة". وعند إسحاق في الموضع الآخر "ضررت رجلي". وعند الطیالسي "فتتناولني بشيء في يديه".

(٢) قال النووي في "شرح مسلم" (٨/١٥٧): **قولها (بعلة الراحلة)** المشهور في اللغة أنه بباء موحدة. ثم عين مهملاً مكسورتين. ثم لام مسددة. ثم هاء. وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: وقع في بعض الروايات (نعلة) يعني بالنون. وفي بعضها بالباء. قال: وهو كلام مُحتَلٌ. قال: قال بعضهم: صوابه (ثفنة الراحلة) أي فخذها يريد ما خشن من مواضع مباركتها. قال أهل اللغة: كل ما ولد الأرض من كل ذي أربع اذا برك فهو ثفنة. قال القاضي: ومع هذا فلا يستقيم هذا الكلام. ولا جوابها لأنها بقولها (وهل ترى من أحد) ولأنَّ رجل الراكب قلَّ ما تبلغ ثفنة الراحلة. قال: وكل



١٠١ - حديث "خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج.. إلى أن قالت: فدخل على وأنا أبكي. فقال: ما يبكيك؟ قلت: سمعت كلامك مع أصحابك.
فسمعت بالعمره"^(١)

قال القرطبي: كذا لجمهور رواة مسلم. وفي كتاب أبي سعيد^(٢) (فمنعت

هذا وهم). قال: والصواب (فيضرب رجل ببنعلة السيف) يعني أنها لما حسرت خمارها ضرب أخوها رجلها ببنعلة السيف. فقالت: (وهل ترى من أحد) هذا كلام القاضي.

قلت: [النwoي] ويُحتمل أن المراد فيضرب رجل بسبب الرحالة. أي يضرب رجل عامدًا لها في صورة من يضرب الرحالة. ويكون قوله (بنعلة) معناه بسبب. والمعنى أنه يضرب رجلها بسوط أو عصا. أو غير ذلك حين تكشف خمارها عن عنقها غيرًا عليها. فتقول له هي: وهل ترى من أحد؟ أي نحن في خلاء ليس هنا أجنبيًّا أستتر منه. وهذا التأويل متعين أو كالمعين. لأنَّه مُطابق للفظ الذي صحَّت به الرواية. وللمعنى ولسياق الكلام فتعين اعتماده. والله أعلم. انتهى كلام النwoي.

قلت: قوله (يضرب رجلها بسوط أو عصا). يؤيده رواية الطيالسي "فتناولني بشيء في يده".

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٥، ١٦٩٦) ومسلم (١٢١١) ابن حبان (٣٧٩٥) وأبو عوانة (٢٥٤٩) وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٩٨٠) وابن المنذر في "الأوسط" (٧٥٦) من رواية القاسم عن عائشة.

كذا وقع عند مسلم (فسمعت العمره).

ووقع عند البخاري والباقين "فمنعت العمره".

(٢) وقع في مطبوع "المعلم لما أشكل في تلخيص كتاب مسلم" (٣١٣/٣) للقرطبي "ابن سعيد". بزيادة ابن. وفي مطبوع التعريف. تحقيق الباب. (سعيد).

والصواب أنه أبو سعيد. وهو عمر بن محمد السجزي راوي صحيح مسلم.

ويؤيده ما ذكره عياض في "المشارق" (١/٧٥٣) قال قوله: **(فمنعت العمره)** كذا للسجزي هنا، وكذا خرجه البخاري وهو الصواب. وعند بقية رواة مسلم (فسمعت بالعمره) وهو تصحيف.



العُمرة) وهو الصَّوابُ.

١٠٢ - حديث الإفك قوله "حتى أُسقطوا هابه" ^(١).

في رواية الجُلودي. بالباء التي هي حرف الجر. وهاء: ضمير المذكور، وفي رواية ابن ماهان (هاتها) بالتاء المثلثة فوق. قال النووي: قال الجمهور: هذا غلطٌ، وتصحيفٌ. والصَّوابُ الأول. ومعناه صَرَّحوا لها بالأمر ^(٢).

انتهى.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" موصولاً (٤٤٧٩) وابخاري تعليقاً (٢٧٧٠) من طريق أبي أُسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قصة الإفك المعروفة. وفيه "ولقد دخل رسول الله ﷺ بيتي. فسأل جاريتي. فقالت: والله ما علمتُ عليها عبياً إلَّا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل عجينها. أو قالت خميرها (شك هشام). فانتهراها بعض أصحابه. فقال: اصدقني رسول الله ﷺ حتى أُسقطوا هابه. فقالت: سبحان الله. والله ما علمتُ عليها إلَّا ما يعلم الصانع على تبرِّ الذهبِ الأَحْمَر.. الحديث".

(٢) وتمام كلام النووي رحمه الله في "شرح مسلم" (١١٥/١٧): ومعناه صَرَّحوا لها بالأمر، وهذا قالت: سبحان الله. استعظاماً لذلك، وقيل: أتوا بسقطٍ من القول في سؤالها وانتهارها. يقال: أُسقطَ وسقطَ في كلامه إذا أتى فيه بساقطٍ، وقيل: إذا أخطأ فيه. وعلى رواية ابن ماهان - إن صحت - معناها أَسْكُنُوهَا. وهذا ضعيفٌ، لأنَّهَا لم تَسْكُنْ. بل قالت: سبحان الله. والله ما علمتُ عليها إلَّا ما يعلم الصانع على تبرِّ الذهبِ. وهي القطعة الخالصة. انتهى.

وقال الحافظ في "الفتح" (٤٦٩/٨): (حتى أُسقطوا هابه) يُقال أُسقط الرجل في القول. إذا أتى بكلام ساقطٍ، والضمير في قوله **(به)** للحديث، أو الرجل الذي اتهموها به. وحکى عياض أنَّ في رواية ابن ماهان في مسلم "حتى أُسقطوا هاتها" بمثناة مفتوحةٍ وزيادةً لفِي بعد الماء، قال: وهو تصحيفٌ لأنَّهم لو أُسقطوا هاتها لم تستطع الكلام، والواقع أنَّها تكلمت. قالت: سبحان الله إلخ.



التعریف في التصحیف

١١٠

١٠٣ - حديث "كان رسول الله ﷺ اذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلب فأخذ بكتفه . فبدأ بشق رأسه اليمين، ثم الأيسر"^(١)

ضبطه الجمھور بکسر الحاء المھملة. وتحفیف اللام، وفسرواھ بالإناء الذي يُخلب فيه. وضبطه الأزھري. بضم الجيم، وتشدید اللام. وقال: إنه ماء الورد. فارسي مُعَرَّب. وقال: إنَّ الْأَوَّل تصحیف. وأنكَ الھرويُّ قولَ الأزھري. وقال: إنه هو الذي صَحَّفَ. وكذا قال الخطابيُّ وغيره. وقال ابن الجوزيُّ: مَن رواه بالجيم. فهو خطأً فاحشًّ.

١٠٤ - حديث "خدي فرصة مُسَكَّة"^(٢)

وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عُروة عند الطبراني "قال: لست عن هذا أَسْأَلُك، قالت: فعمَّه؟ فلَمَّا فطنت قالت: سبحان الله" وهذا يدل على أنَّ المراد بقوله في الرواية (حتى أُسقطوا لها به) حتى صرَّحوا لها بالأمر، فلهذا تعجبت. وقال ابن الجوزي: (أُسقطوا لها به). أي صرَّحوا لها بالأمر، وقيل: جاءوا في خطابها بسقوط من القول. ووقع في رواية الطبرى من طريق أبي أسامة "قال عُروة: فعيَّب ذلك على من قاله" وقال ابن بطال: يُحتمل أن يكون من قوله: سقطَ إلَيَّ الخبر إِذَا علِمْتُه، قال الشاعر: "إِذَا هَنَ ساقطَنَ الْحَدِيثِ... وَقَلَنَ لِي" قال: فمعناه ذكروا لها الحديث وشرُّحوه. انتهى.

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥) ومسلم (٣١٨) من رواية القاسم عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٩، ٦٩٢٤) ومسلم (٣٣٢) من رواية صفية عن عائشة، "أنَّ امرأة سألت النبيَّ ﷺ عن الحيض كيف تغتسل منه؟ قال: خدي فرصة مُسَكَّة" (ومسلم "من مسِكٍ") فتوضأي بها. قالت: كيف أتوضأ بها يا رسول الله؟ قال النبيُّ ﷺ: توَضَّئِي. فقالت عائشة: كأنها تخفي ذلك. تتبعين أثراً الدَّمِ... الحديث".



في "الميزان" للذهببي في ترجمة القاضي أبي أمية أحوص بن المفضل الغلابي.

قال أحمد بن كامل: دخلت يوماً على أبي أمية فقال: ما معنى (كَنَّا إِذَا عَلَوْنَا قَدَداً كَبَرَنَا)؟ قلت: إنها هو فدداً. فأخذ الجبيري القاضي - وكان جالساً - يقول:

هذا في كتاب الله {كَنَّا طَرائِقَ قَدَداً} فقلت: اسْكُت^(١).

قال الحافظ ابن رجب في "الفتح" (٢/١٥): (**الفرصة**) بكسر الفاء، وسكون الراء، وبالصاد المهملة -، وهي القطعة. قال أبو عبيد: هي القطعة من الصوف. أو القطن أو غيره، مأخوذ من فرصت الشيء: أي قطعته. انتهى.

(١) الخبر. أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٧/٥١) أخبرنا الحسين بن محمد بن جعفر الراافي فيها أذن أن نرويه عنه. قال: قال لنا القاضي أبو بكر أحمد بن كامل: دخلت يوماً على أبي أمية القاضي. فقال لي: ما معنى هذا الحديث. فقلت: أي حديث؟ قال: قول أبي موسى "كَنَّا إِذَا عَلَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَبَرَنَا" فقلت له: لعلك تُريد حديث سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أبي موسى الأشعري قال: "كَنَّا إِذَا عَلَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَبَرَنَا"؟. وكان عنده القاضي الجبيري من ولد جبير بن حية. فقال له: هذا في كتاب الله تعالى. قال الله {كَنَّا طَرائِقَ قَدَداً} فقلت له: اسْكُت. فسكت. ثم ذكر تصحيف الفرصة.

قلت: حديث أبي موسى أخرجه البخاري (٣٩٦٨، ٢٨٣٠، ٤٠٢١، ٣٩٦٨، ٦٠٤٦، ٦٢٣٦، ٦٩٥٢) ومسلم (٢٧٠٤) من طرق عن أبي عثمان عن أبي موسى بلفظ "كَنَّا مَعَ النَّبِيِّ كَبَرَنَا" في سفر فكنا إذا عَلَوْنَا كَبَرَنَا". وأخرجاه من طريق التيمي عن أبي عثمان بلفظ "أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَبَرَنَا" وهم يصدعون في ثنية. قال: فجعل رجل كلما علا ثنية نادى لا إله إلا الله والله أكبر. قال: فقال النبي الله ﷺ: إنكم لا تندون أصم ولا غائبًا.. الحديث".

ورواه مسلم من وجه آخر عن التيمي. وقال: نحوه.

وقد أخرج حديث أبي موسى جماعة كبيرة من المصنفين. ولم أمر لفظة "فَدَداً" عند أحدٍ منهم. والله أعلم.



قال: ودخلت عليه يوماً. فقال: ما معنى أخذ الحائض قرصة؟ قلت: بل هو فرصة. والفرصة حرقه أو قطعة ممسكة. والمحدثون يقولون فرصة. بالضم. فترك قوله، وأملأ (قرصه).^(١)

١٠٥ - حديث "ما زالت قريش كافة عنى حتى مات أبو طالب".^(١)

لكن أخرج البخاري (٢٨٣٣) ومسلم (١٣٤٤) عن ابن عمر قال: "كان رسول الله ﷺ إذا قفل من الجيوش. أو السرايا. أو الحجّ. أو العُمرَة. إذا أُوفِي على ثنيّة، أو فدفِد كَبَرَ ثلاثًا. ثم قال... الحديث".

قال الحافظ في "الفتح" (١٨٩/١١): قوله (فَدْفَد) بفتح الفاء. بعدها دالٌ مُهملة. ثم فاء، ثم دالٌ. والأشهر تفسيره بالمكان المرتفع. وقيل: هو الأرض المستوية. وقيل: الفلاة الخالية من شجرٍ وغيره، وقيل: غليظ الأودية ذات الحصى. انتهى.

(١) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٩٤) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٦/٣٣٩) من طريق أبي بلال الأشعري نا قيس بنُ الريبع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. قال الهيثمي في "المجمع" (٥/٤٢٨): وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف. انتهى. قلت: وفيه أيضاً قيس بن الريبع وهو سيء الحفظ.

وقد اختلف فيه على هشام في وصله وإرساله. فأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٤٢١٢) وصححه، والبيهقي في "الدلائل" (٢/٣٤٩) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٦/٣٣٩) من طريق العباس بن محمد الدُوري ثنا يحيى بن معين ثنا عقبة المجدري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. وعقبة: هو ابن خالد بن عقبة السكوني. وثقة أحمد وأبو حاتم وغيرهما.

والحديث في "تاريخ الدوري" (٦/١) ومن طريقه الخطابي في "غريب الحديث" (١٢٩/١) وابن عساكر (٦٦/٣٣٩) عن ابن معين عن عقبة عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا. بلغ "كاعين". قال ابن عساكر: والمحفوظ مرسل. انتهى.



قال ابن عساكر: هذا تصحيفٌ. والمحفوظ (كاعَة)^(١) بالعين. وكذا أخرجه البيهقيُّ في "دلائل النبوة".

١٠٦ - حديث "نَهَى عن خْرِقِ التَّوْرَاةِ. وَأَنْ تُقْصَعِ الْقَمْلُ بِالنَّوَاءِ. وَفِي نُسْخَةٍ. عَنْ حَرْقِ النَّوَاءِ"^(٢).
كذا في "الميزان" للذهبيّ.

قلت: كذا رواه أيضاً مُرسلاً يونس بنُ بكيٍر. عند البيهقي في "الدلائل" (٣٤٩/٢) وابن عساكر (٣٣٩/٦٦)، وابن إسحاق كما في "السيرة" (٤٠٩/١) كلاهما عن هشام عن أبيه مرسلاً.

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (٤/٣٣٣): (**الكاعَة**) جَمْع كَاعَ وهو الجبان. يقال: كَعَ الرَّجُلُ عن الشيء يَكُعُّ كَعًا فهو كَاعٌ إذا جَبَّنْ وأَحْجَمَ . أَرَادَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَجْبِنُونَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ ﷺ في حِيَاةِ أَبِيهِ طَالِبٌ فَلَمَّا مَاتَ اجْتَرَأُوا عَلَيْهِ . وَيُرُوَى بِتَخْفِيفِ الْعَيْنِ . انتهى .

(٢) أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٧٣/١) من طريق يزيد بن عمرو الغنوبي حدثنا أحمد بن الحارث الغساني قال: حدثني أمي أم الأزهر عن سدرة مولاة ابن عامر عن عائشة .
أحمد بن الحارث . قال عنه أبو حاتم: متروك الحديث .

وقال البخاري: فيه نظرٌ .

وقال ابن عدي: وهذا الحديث وإن لم يكن مشهوراً بالإسناد . فإنه منكر المتن .

وقال العقيلي: له مناكير لا يتابع عليها . انتهى .

قلت: وأمُّ الأزهر ، وسدرة . مجھولتان .

قوله: (حرق) هو إحراقها بالنار، ويجوز أن يكون من حرق الشيء إذا بردَه بالمبرد. **و(القصع):**
الدَّلْكُ بِالظُّفَرِ . وإنما خَصَ النَّوَاءُ لِأَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا يَأْكُلُونَهُ عَنْدَ الضرورة . وَقَيْلُ: إِكْرَاماً لِلنَّخْلَةِ .
وَقَيْلُ: لِأَنَّ النَّوَى قَوْتُ لِلدواجنِ .

انظر النهاية (١/٣٩٣). والفاائق (١/٢٧٣) للزمخشري .



قال الحافظ ابن حجر في "اللسان": والصحيح عن حرق النواة. بلا ريب، والتوراة تصحيف لا محل لذكرها هنـا.

١٠٧ - حديث. قال شرف الدين ابن المستوفى في "تاريخ إربل" في ترجمة أبي حفص عمر بن محمد بن علي بن أبي نصر الموصلى المعروف بابن الشحنة النحوى اللغوى . نقلت من خطه حديث عائشة "أئمها قالت مروان. أشهد أن رسول الله ﷺ لعن أباك. وأنت في صلبـه. فأنت بعض من لعنه الله" (١).

هكذا قيده بـ(بعض) الذي في مقابلـه كلـ، ومن مفتوحة الميم، وـ(لعنه الله). فعلـ وفاعـلـ. وهو تصحيفـ منه. وإنـا هو (فأنت فضـضـ من لعنة اللهـ) .

(١) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (١١٤٩١) والحاكم في "المستدرك" (٨٦٢٠) من طريق شعبة، والخطابي في "غريب الحديث" (٥١٧/٢) من طريق حماد كلامـا عن محمد بن زياد قال: "ما بايع معاوية لابنه. قال مروان: سنة أبي بكر وعمر. فقال عبد الرحمن بن أبي بكر: سنة هرقل وقىصر. فقال مروان: هذا الذي أنزل الله فيه {والذي قال لوالديه أَفْ لِكُمَا الْآيَة} . بلـ ذلك عائشةـ . فقالـتـ: كذـبـ واللهـ ماـ هوـ بهـ . ولوـ شـئـتـ أـنـ أـسـمـيـ الـذـيـ أـنـزـلـتـ فـيـ لـسـمـيـتـهـ ،ـ وـلـكـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ لـعـنـ أـبـاكـ .ـ وـأـنـتـ فـيـ صـلـبـهـ ،ـ فـأـنـتـ فـضـضـ مـنـ لـعـنـةـ اللهـ" .

هـكـذاـ عـنـهـمـ "فضـضـ"ـ بـالـفـاءـ الـمـوـحـدـةـ .ـ وـبـضـادـيـنـ .

وـرـجـالـهـ ثـقـاتـ .ـ وـصـحـحـهـ الـحـاـكـمـ .

وـتـعـقـبـهـ الـذـهـبـيـ فـقـالـ:ـ فـيـهـ انـقـطـاعـ .ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

وـأـصـلـ الـقـصـةـ فيـ "صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ"ـ رقمـ (٤٥٥٠)ـ مـنـ وـجـهـ آخـرـ دونـ مـسـأـلـةـ اللـعـنـ .

قالـ الخطـابـيـ:ـ (ـفـضـضـ مـنـ لـعـنـةـ اللهـ)ـ أيـ قـطـعـةـ وـطـائـفـةـ مـنـهـاـ .ـ مـأـخـوذـ مـنـ الفـضـضـ وـهـوـ كـسـرـ الشـيـءـ وـتـفـرـيقـ أـجـزـائـهـ .ـ يـقـالـ فـضـضـتـ الشـيـءـ فـهـوـ فـضـضـ .ـ اـنـتـهـىـ .

(٢) قالـ ابنـ الأـثـيرـ فيـ "الـنـهـاـيـةـ"ـ (٣/٨٧٦)ـ :ـ أـيـ قـطـعـةـ وـطـائـفـةـ مـنـهـاـ .ـ وـرـوـاهـ بـعـضـهـمـ (ـفـظـاظـةـ مـنـ لـعـنـةـ



١٠٨ - حديث "كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حجري. وأنا حائض فيقرأ القرآن".^(١)

هو بفتح الحاء. وكسرها. طرف الشّوب المقدّم. ووقع في رواية العذري^(٢) من صحيح مسلم (حجرقي) بضمّ الحاء. وبتاء التّائي. قال العراقي^(٣): وهو وهم.

١٠٩ - حديث "مات رسول الله ﷺ بين سحري ونحري".^(٤)

الله) بظاءين من الفظيظ. وهو ماء الكرش. وأنكره الخطابي. وقال الزمخشري: افظظت الكرش إذا اعتصرت ماءها. كأنها عصارة من اللعنة، أو فعالة من الفظيظ: ماء الفحل: أي نطفة من اللعنة. انتهى كلامه.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٣) وMuslim (٣٠١)، و أبو داود (٢٦٠) وابن ماجه (٦٣٤) والنسائي

(٤) وأحمد (٢٤٨٦٢) من رواية منصور بن صفيه عن أمّه عن عائشة به.

وفي رواية النسائي "كان رأس رسول الله ﷺ في حجر إحدانا وهي حائض".

(٢) قال الذهبي في "السير" (٥٦٧/١٨): الحافظ المحدث الثقة أبو العباس أحمد بن عمر بن أنس بن دلماث العذري، الأندلسي، الدلائي. ولد لـ: من قرى المرية. مولده في رابع ذي القعدة، سنة ثلاث وتسعين وثلاث مئة. حجّ به أبواه وهو حدث، فقدموها مكة في سنة ثمان وأربع مئة في رمضانها، فجاوروا ثمانية أعوام، فأخذ " الصحيح مسلم" عن أبي العباس بن بندار الرازي، ولازم أبا ذر الheroئي، وسمع منه " الصحيح البخاري" سبع مرات. مات في شعبان سنة ٤٧٨، وصلّى عليه ابنه أنس رحمة الله، انتهى

(٣) قال القاضي عياض في "المشارق" (١/٣٥٤): (حجري) كذا لأكثرهم. وهو الصواب. وأخبرنا به أبو بحر عن العذري (في حجرقي) وليس بشيء. انتهى.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٢٣) وMuslim (٢٤٤٣) من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.



(السّحر) الرئة، وحكى القُتبي^(١) عن بعضهم أنه بالشين المعجمة والجيم، وأنه سُئل عن ذلك. ف شبّك بين أصابعه. وقدّمها عن صدره، كأنّه يضم شيئاً إليه. أي أنه مات عليه. وقد ضمّته بيديها إلى صدرها ونحرها، والشّجر التشبيك. وهو الذّقن أيضاً، قال في "النّهاية": المحفوظ الأول.

مسند أم سلمة رضي الله عنها

١١٠ - حديث "أَنَّهَا قالت: يا رسول الله. إِنِّي امْرَأَ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي.
أَفَأَنْقُضُهُ لِلْجَنَابَةِ؟"^(٢).

قال ابن حجر في "الفتح" (١٣٩/٨): (السّحر) بفتح المهملة. وسكون الحاء المهملة. هو الصدر، وهو في الأصل الرئة. (والنّحر) بفتح النون. وسكون المهملة. والمراد به موضع النحر. وأغرب الداودي. فقال: هو ما بين الثديين. انتهى.

(١) أي ابن قتيبة صاحب الغريب. ولم أر كلامه في كتابه.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٣٠) وأبو داود (٢٥١) والترمذى (١٠٥) والنسائي (٢٤١) وابن ماجه (٦٠٣) وأحمد في "مسنده" (٢٦٦٧٧) وعبد الرزاق في "المصنف" (١٠٤٦) والحميدى في "مسنده" (٣١٣) وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٨٥١) وغيرهم من طريق سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة. وتمامه "قال عليه: لا. إنما يكفيك أن تُخْثِي على رأسك ثلاثة حثيات، ثم تُفِيضين عليه الماء فتطهرين".

كذا قال مسلم و هو لاء "أَنْقُضُهُ".

وقال مسلم في رواية "أَفَأَحْلُهُ".

وقال إسحاق "أَنْقُضُهُ" بالفاء الموحدة. والنفع تحريك الشيء.

قوله: (ضفر) قال السيوطي في "شرح مسلم": بفتح الضاد وسكون الفاء. أي أحكم فتل شعرى. قال ابن بري: صوابه ضم الضاد والفاء جمع ضفيرة كسفينة وسفون. قال النووي: يجوز الأمران.



ضبظوه بالقافِ، والضاد المعجمة. أي أَفَأَحْلَهُ كَمَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ.

قال القرطبي: وقد وقع لبعض مشايخنا بالفاء. قال: ولا بُعدَ فِيهِ مِنْ جَهَةِ الْمَعْنَى. قال الشَّيْخُ وَلِيُ الدِّينُ الْعَرَاقِيُّ فِي "شِرْحِ أَبِي دَاوُد": وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

مسند أم قيس بنت محسن رضي الله عنها

١١١ - حديث "أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحِيْضُورِ يَكُونُ فِي التَّوْبَةِ". قال:

حُكَّيْهِ بِضِلَاعٍ"١).

ضبظوه بكسر الضاد المعجمة. وفتح اللام. وقد تُسْكَنَ تَخْفِيفًا. ونقله الأَزْهَرِيُّ فِي "تَهْذِيْهِ" عَنْ ضبظ الثقات. وقال ابن دقيق العيد فِي "الإمام": إِنَّهُ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحِيْضُورِ يَكُونُ فِي التَّوْبَةِ. بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ. وَفَسَرَهُ بِالْحَجَرِ، وَلَعَلَّ الْأَوَّلَ تَصْحِيفٌ. لَأَنَّهُ لَا مَعْنَى يَقْتَضِي تَخْصِيصَ الْضِلَاعَ، وَأَمَّا الْحَجَرُ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُحْمَلَ ذَكْرُهُ عَلَى غُلَبَةِ الْوُجُودِ. وَاسْتَعْمَالُهُ فِي الْحَلَّ.

ويترجح الأول بأنَّه ثابت في الرواية. انتهى كلامه.

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٣) والنسائي (٢٩٢) وابن ماجه (٦٢٨) وأحمد في "المسند" (٢٦٩٩٨) والبيهقي في "الكبرى" (٤٠٧/٢) والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٤/٧) وابن المنذر في "الأوسط" (٦٨١) وإسحاق بن راهويه (٢٧٧) والطبراني في "الكتاب" (١٨٢/٢٥) من طريق أبي المقدام ثابت الحداد حدثني عدي بن دينار قال: سمعت أم قيس بنت محسن، وتمامه "واغسليه بماء وسدر". وصححه ابن خزيمة (٢٧٧) وابن حبان (١٣٩٥). وحسنه ابن حجر في الفتح.

وقال ابن القطان. كما نقله ابن حجر عنه في "التلخيص" (١/٣٥): إسناده في غاية الصحة. ولا أَعْلَمُ لَهُ عُلْمًا.



قال الشيخ ولی الدین العراقي في "شرح أبي داود": وفيها قاله نظر، فإنه خلاف المعروف في الروایة، والضبط في الأصول. ثم إن الحجر يُقال له الصُّلْع بضم الصاد . وتشدید اللام . كما ذكره الأزهري والجوهري وابن سیده . وضبطه ابن سید النّاس في "شرح الترمذی" بفتح الصاد المهملة . وإسكان اللام . وفسّره بالحجر . قال الشيخ ولی الدین: ولم أجده له سلفاً في ذلك.

أحاديث وأثار متفرقة

١١٢ - حديث . قال أبو أحمد العسكري: حدثني شيخ من شيوخ بغداد . قال: كان حيّان بن بشير قد ولَّ قضاء بغداد . وكان من أجيال أصحاب الحديث . فروى يوماً "أن عرفة قطع أنفه يوم الكلاب" ^(١)

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٣٢) والنسائي (٥١٦١، ٥١٦٢) والترمذی (١٧٧٠) وأحمد في "مسنده" (١٩٠٦) وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنوي" (٢٤٨٠) والطبراني في "الكبير" (١٤٥ / ١٧) والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤ / ٢٥٧) من طريق عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفة بن أسعد، "أنه أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية . فاتخذ أagna من ورق فانشأ عليه . فامر النبي ﷺ أن يتَّخذ أغا من ذهب ." وصححه ابن حبان (٥٤٦٢).

وقال الترمذی: هذا حديث حسنٌ غريبٌ.

قال القاري في "المرقاة" (١٤٠ / ١٣): **(يوم الكلاب)** وهو بضم الكاف . وتحفيف اللام . اسم ماءٍ كان هناك وقعة، بل وقعتان مشهورتان . يُقال لها الكلاب الأولى والثانية . قال التوربشتی: ماءٌ عن يمين جبلة والشام . وهما جبلان ويومه يوم الواقعه التي كانت عليه . وللعرب به يومان مشهوران في أيام أكتم بن صيفي . والحاصل أن يوم الكلاب اسم حرب معروفة من حروبهم . انتهى .



فقال له مُستمليه: أَيُّها القاضي. إنما هو (يُوْمُ الْكُلَابِ) فَأَمَرَ بِحُسْبِيهِ. فدخلَ النَّاسُ إِلَيْهِ. وَقَالُوا: مَا دَهَاكَ؟ فَقَالَ: قُطْعَ أَنْفُ عَرْفَجَةَ يُوْمَ الْكُلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَامْتُحِنْتُ أَنَا بِهِ فِي الْإِسْلَامِ^(١).

١١٣ - حديث. قال العسكريُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسْنَى بْنُ سَعِيدٍ أَبْنَاءِ مُصْعَبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَىْرِيِّ قال: "تزوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَّ حَبِيبَةَ فَقِيلَ لِأَبِي سُفِيَّانَ: إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ نَكَحَ ابْنَتَكَ". فَقَالَ: ذَاكَ الْفَحْلُ لَا يُقْرَعُ أَنْفُهُ"^(٢).

(١) أورد هذه القصة العسكريُّ في "تصحيفات المحدثين" (١٥/١) وأخرجهما الخطيب في "تاريخ بغداد" (٨/٢٨٤) والسمعاني في "أدب الإملاء والاستملاء" (١٢٢/١) من طريقه.

وأخرجهما الخطيب في "الجامع لأخلاق الرأوي" (١٢٠٣) من رواية عمر بن الحسن قال: حدثني ابن المديني الأصبهاني قال: كان عندنا حيان بنُ بشر على الحكم فحدث يوماً... فذكر نحوه.

(٢) أخرجه العسكريُّ في "تصحيفات المحدثين" (١/٢١٧) ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٦٦/٢٣) بهذا الإسناد. وهذا معرضٌ.

مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأَسْدِي. قال أَحْمَدُ: ثَبَّتْ.

وقال ابن معين: عالم بالنسب.

قال الزبير بن بكار: توفي ليومين خلوا من شوال سنة ٢٣٦ هـ.

وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٨/٩٩) والحاكم في "المستدرك" (٦٨٥٩) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٩/١٤٦) عن محمد بن عمر الواقدي حدثني عبد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عون. فذكره. وقال (يُقرع بالراء). وهو معرضٌ أيضاً. والواقدي متوفى.



رواه لنا بالرَّاءِ غير المعجمة. وكذا يَرْوِيهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَيَرْوِيهُمْ غَيْرُهُمْ مِنْ نَقْلِهِ الْأَخْبَارُ وَاللُّغَةُ (يُقْدَعُ) بِدَالٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ. وَالى هَذَا يَذَهَّبُ أَهْلُ اللُّغَةِ^(١).

١١٤ - حديث "نَهَى أَنْ يُدَبِّحَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ"^(٢).

وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ آخَرْ ضَعِيفٌ أَيْضًا.

(١) قال في "اللسان" (٨/٢٦٠): القَدْعُ الْكَفُّ وَالْمَنْعُ. قَدَعَهُ يَقْدَعُهُ قَدْعًا وَأَقْدَعَهُ فَانْقَدَعَ، وَقَدَعَ إِذَا كَفَّهُ عَنْهُ. وَالقَدَعُ حَرْكَةُ الْجُبْنِ وَالْأَنْكَسَارِ. وَالقَدْوَعُ الْفَحْلُ الَّذِي إِذَا قَرَبَ مِنَ النَّاقَةِ لِيَقْتُلُهُ عَلَيْهَا قُدْعَ وَضْرِبَ أَنْفَهُ بِالرُّمْحِ أَوْ غَيْرِهِ وَحُمِّلَ عَلَيْهَا غَيْرُهُ.

قال الشماخ: إِذَا مَا اسْتَفَاهُنَّ صَرَبْنَ مِنْهُ مَكَانَ الرُّمْحِ مِنْ أَنْفِ الْقَدْوَعِ.

وَفَلَانْ لَا يَقْدَعُ، أَيْ لَا يَرْتَدِعُ. وَهَذَا فَحْلٌ لَا يُقْدَعُ. أَيْ: لَا يُضْرِبُ أَنْفَهُهُ وَذَلِكَ إِذَا كَانَ كَرِيمًا. وَفِي حَدِيثِ زَوَاجِهِ خَدِيجَةَ قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفٍ: مُحَمَّدٌ يَخْطُبُ خَدِيجَةَ: هُوَ الْفَحْلُ لَا يُقْدَعُ أَنْفُهُهُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: يُقالُ قَدَعْتُ الْفَحْلَ. وَهُوَ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ كَرِيمٍ. فَإِذَا أَرَادَ رَكْوَبَ النَّاقَةِ الْكَرِيمَةِ ضَرَبَ أَنْفَهُهُ بِالرُّمْحِ أَوْ غَيْرِهِ حَتَّى يَرْتَدِعَ وَيَنْكَفَّ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ. انتهى بِتَجْوِزِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْسَّنْنِ الْكَبْرِيِّ" (٢/٨٥) وَابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَاملِ" (٤/١١٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعَاوِيَةَ وَابْنِ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سُفِيَّانَ السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. أَرَاهُ رَفِيعًا - شَكَّ أَبُو مَعَاوِيَةَ وَلَمْ يَشَكَّ ابْنُ فُضَيْلٍ - قَالَ: "مَفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ.... وَفِيهِ. وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُدَبِّحْ تَدْبِيَحَ الْحَمَارِ، وَلِيُقْمِمْ صُلْبَهُ.... الْحَدِيثُ".

وَلَمْ يَذَكُرْ الْبَيْهَقِيُّ رِوَايَةَ ابْنِ فُضَيْلٍ.
وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

أَبُو سُفِيَّانَ طَرَيفَ بْنَ شَهَابَ.

قَالَ أَحْمَدُ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمَ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ.
وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.



قال الأزهريُّ: رواه الليث بالذال المُعجمة. وهو تصحيفٌ. والصَّحيحُ
بالمُهملة. وهو أَنْ يُطأطِئَ رأسه حتَّى يكونَ رأسه أَخْفَضَ من ظهرِه.

١١٥ - حديث "حسبك من الرهق والجفاء أن لا يعرف بيتك".

قال الهرويُّ: يُريد أن لا تدعُ أحداً إلى طعامِك فيعرف بيتك.

قال عبدُ الغافر الفارسي: هكذا رواه الهرويُّ^(١) وأنا أظنُّ أنه تصحيفٌ، لأنَّه
وردَ في الحديث "أنَّ رجلاً كان يُعامل في السُّوق. فاشترى منه عَبْرَةٌ شَيْئاً. وأمرَه
بأنْ يرجع له. فقال البائع: مَنْ هَذَا؟ ولم يعرِفِ النبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ". فقيل له: هذا النبيُّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قيل له: "حسبك من الجفاء أن لا تَعرفَ نَبِيَّك"^(٢) فهذا مشهور.

قلت: ومع ضعفه. فقد خولف.

فآخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٣٣) من رواية سعيد الجُريري عن أبي نصرة عن كعبٍ
الأَخْبَار قال: "إِذَا رَكِعْتَ فَانْصِبْ وَجْهَكَ إِلَى الْقِبْلَةِ. وَضْعْ يَدِيكَ عَلَى رُكُبَيْكَ، وَلَا تَدْبِجْ كَمَا يُدَبِّجُ
الْحَمَارَ".

وهذا أصحٌ.

والجريري ثقة. وكعبُ بْنُ ماتعْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لكن لم يُسلم إلَّا في زَمْنِ عُمَرَ.

فائدة: روى البخاري (٧٩٤) عن أبي حميد الساعدي في صفة صلاة عَلَيْهِ السَّلَامُ "إِذَا رَكِعَ أَمْكَنْ يَدَيْهِ مِنْ
رُكُبَيْهِ. ثُمَّ هَصَرَ ظَهَرَهُ" زاد داود "غَير مَقْنَعٍ رأسَهُ، وَلَا مُصْوَبَهُ".
ولمسلم (٤٩٨) عن عائشة "وَكَانَ إِذَا رَكِعَ لَمْ يُشْخَصْ رأسَهُ، وَلَمْ يُصْوَبْهُ".
وهي دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ السُّنْنَةَ مُحاذاةَ الظَّهَرِ مَعَ الرَّأْسِ دُونَ طَأْطَأَةٍ.

(١) أي القاسم بن سلام أبو عبيد الهروي رحمه الله. ولم أر كلامه هذا في كتابه غريب الحديث.

(٢) آخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦١٦٢) والطبراني في "الأوسط" (٦٥٩٤) وابن حبان في "المجوهرين" (٥٨٦) وابن الأعرابي في "معجمه" (٢٢٧٥) والعقيلي في "الضعفاء" (٤٥٣ / ٤).



التطريف في التصحيف

١٢٢

وقال ابن الجوزي: قد صَحَّفَهُ الْهَرْوِيُّ.

١٦ - حديث "أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ مَزَابِيِّ الْقُبُورِ" ^(١).

قال عبد الغافر الفارسي في "مجمع الغرائب": إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَهِيَ مِنَ الزُّبْيَةِ.
 كَرِهَ أَنْ يُشَقَّ الْقَبْرُ ضَرِيحاً كَالْزُبْيَةِ لَا يُلْحَدُ. لَأَنَّهُ قَالَ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى: "اللَّهُدُّ لَنَا، وَالشَّقُّ لَغِيرِنَا" ^(٢). وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ (أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ مَرَاثِيِّ الْقُبُورِ) ^(٣).

من طريق يوسف بن زياد عن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن الأغر بن مسلم - ويكتنأ أبا مسلم - عن أبي هريرة قال: "دخلت يوماً السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البازارين. فاشترى سراويل بأربعة دراهم، - وكان لأهل السوق وزان يزن - فقال له رسول الله ﷺ: زن. وأرجح. فقال الوزان: إن هذه الكلمة ما سمعتها من أحد. فقال أبو هريرة فقلت له: كفى بك من الرّهق والجفاء في دينك أن لا تعرف نبيك.. الحديث".

وفي رواية الطبراني وغيره "اترن. وأرجح".

قال السيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" (٢٢٣/٢): لا يصح. قال الدارقطني: في "الأفراد": الحمل فيه على يوسف بن زياد. وهو مشهور بالأباطيل. ولم يروه عن الأفريقي غيره. وقال ابن حبان: الأفريقي يروي الموضوعات عن الآثار. انتهى كلام السيوطي.

(١) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٦٥٠٩) ومن طريقه الخطابي في "غريب الحديث" (٦٤٩/١)
 عن ابن جرير قال: حدثت عن عبد الله بن أبي أوفى الإسلامي، "أنَّ رسول الله ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمَزَابِيِّ قُبُورًاً. والمَزَابِيُّ الَّتِي تُتَخَذُ لِلصَّيْدِ". وهذا لفظ عبد الرزاق.
 وسنه ضعيف. للانقطاع الظاهر فيه.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٠٨) والترمذى (١٠٤٥) والنسائي (٢٠٠٩) وابن ماجه (١٥٥٤) من رواية عبد الأعلى بن عامر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.
 وقال الترمذى: غريب.



التعريف في التصحيف

١٢٣

قال الخطابي: فأظنُ أنَّ الأول تصحيفٌ. وإنما كره من المراطي النياحة على مذهب الجاهليَّة، فأمَّا الثناء والدُّعاء للْمَيِّت فغيرُ مكرودٍ، لأنَّه رُثى غيرُ واحدٍ

قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (١٢٧/٢): وفي إسناده عبدُ الأعلى بن عامر. وهو ضعيفٌ. وصحَّحه ابنُ السكن. وقد رُوي من غير حديثِ بن عباس. رواه ابنُ ماجه وأحمد والبزار والطبراني من حديث جريرٍ. وفيه عثمان بن عمير. وهو ضعيفٌ. لكن رواه أحمدُ والطبراني من طرقٍ. زاد أحمدٌ في رواية بعد قوله "لغيرِنا أَهْل الكتاب". انتهى كلامه.

وقال في "الدرایة" (٢٣٨/١): وعن جابرٍ مثله. أخرجه ابن شاهين بسندٍ ضعيفٍ. انتهى.

(١) أخرجه الخطابي في "غريب الحديث" (٦٤٩/١) وأحمد (٦٤٩) وأبي عبد الرزاق في "المصنف" (٦٤٠٤) وابن المنذر في "الأوسط" (٣١٠٤) والحاكم في "المستدرك" (١٢٧٧) والبيهقي في "الكتاب" (٤٢) والحميدي في "مسنده" (٧٥٢) وابن عدي في "الكامل" (٢١٢) مختصرًا ومطولةً من طرق عن أبي إسحاق إبراهيم الهجري عن عبد الله بن أبي أوفى - وكان من أصحابِ الشجرة - فماتت ابنته له. وكان يتبعُ جنازتها على بغلةٍ خلفها. فجعل النساء يُ يكن. فقال: لا ترثنَ. فإنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن المراطي. فتفيدُ إحداكنَّ من عبرتها ما شاءت.. الحديث."

وإبراهيم الهجري. ضعفه سفيان وأبو زرعة والنسيائيُّ.

وقال ابن معين: ليس حدِيثه بشيءٍ.

وقال أبو حاتم والبخاري النسيائي: مُنكر الحديث.

وقال النسيائيُّ في موضع آخر: ليس بثقةٍ. ولا يكتبُ حدِيثه.

تنبيه: لم أره بلفظ "نهى عن مراثي القبور" بالإضافة. ولعلَّ من قاله هكذا. قصدَ المعنى. لأنَّ غالباً المراطي إنما تكون عند القبر. حتى الخطابي أورد طريقَ الهجري بلفظ "نهى عن المراطي". عقبَ رواية (المزابي). ثمَّ جزمَ بتصحيفِ المزابي. وإنما جزمَ بذلك لكون الروايتين عن صحابيٍّ واحدٍ. والله أعلم.



من الصّحابة، وذكر فيه، وفي الصّحابة كثيًرٌ من المراثي. انتهى وقد انعكسَ الْأَمْرُ عَلَى صَاحِبِ "النَّهَايَةِ" فَقَالَ: "نَهَىٰ عَنْ مَزَابِيِ الْقُبُورِ" هِيَ مَا يُنْدَبُ بِهِ عَلَى الْمَيِّتِ، وَيُنَاهَىٰ بِهِ عَلَيْهِ. مِنْ قَوْلِهِمْ مَا زَبَاهُمْ إِلَى هَذَا. أَيْ: مَا دَعَاهُمْ. وَقِيلَ: هِيَ جَمْعٌ مِنْ زِيَّةٍ. وَهِيَ الْحُفْرَةُ كَأَنَّهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - كَرِهَ أَنْ يُشَقَّ الْقَبْرُ ضَرِيحاً كَالْزُبْرَى، وَلَا يُلْحِدُ. وَقَدْ صَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ. فَقَالَ: (عَنْ مَرَاثِيِ الْقُبُورِ).

١١٧ - حديث "أنَّه مَرَّ بِشَاءٍ مِيتاً. فَقَالَ عَنْ جَلْدِهَا: أَلَيْسَ فِي الشَّتَّ وَالقرْظِ مَا يُطَهِّرُهُ؟"^(١).

(١) قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (٤٨/١): "روي أنه عليه السلام قال: أليس في الشتّ والقرظ والماء ما يطهّره". قال النووي في "الخلاصة": هذا بهذا اللفظ باطل لا أصل له. وقال في "شرح المذهب": ليس للشتّ ذكر في الحديث. وإنما هو من كلام الشافعي. وهل هو بالباء الموحدة، أو المثلثة؟ جزم بالأول الأزهرى. قال: وهو من الجواهر التي جعلها الله في الأرض. تشبه الزاج. وجزم غيره بأنه بالمثلثة. وقال الجوهرى: إنه نبت طيب الرائحة مِنْ الطعم يُدْبَغُ به. وقال الشيخ أبو حامد في "التعليق": جاء في الحديث "أليس في الماء والقرظ ما يطهّرها" وهذا هو الذي أعرفه مرويًا. قال: وأصحابنا يرونونه (الشتّ والقرظ). وليس بشيء، فهذا شيخ الأصحاب قد نصّ على أنَّ زِيادة الشتّ في الحديث ليست بشيء. فكان ينبغي للإمام الجويني والماوردي ومن تبعهما أنْ يُقلّدوه في ذلك. وأغرب ابن الأثير. فقال في "النهاية" في مادة الشين والثاء المثلثة: في الحديث "أنَّه مَرَّ بِشَاءٍ لِيمُونَة فَقَالَ: أَلَيْسَ فِي الشَّتَّ وَالقرْظِ مَا يُطَهِّرُهُ". والحديث الذي ذكر ليس فيه الشتّ. فقد رواه الدارقطني بإسنادٍ حسنٍ من حديث ابن عباس نحو حديث الباب. وزاد في آخره بعد قوله "إنَّا حَرَمَ أَكْلُهَا، أَوْلَيْسَ فِي الماءِ وَالقرْظِ مَا يُطَهِّرُهُ؟". آخرجه الدارقطني من طريق يحيى بن أيوب عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عبيده عن ابن عباس. ورواه



قال في "النهاية": روي هذا الحديث بالثاء المثلثة. وكذا يتداوله الفقهاء في كُتُبِهِم وألفاظِهِم. و(الشَّتْ): شجَرٌ طَيِّبٌ الرِّيح. ينبعُ في جبال الغور ونجد. وقال الأزهري في كتاب "لغة الفقه": السَّمَاعُ (الشَّبُّ) بالباء. وهو من الجواهر التي أَنْبَتها اللَّهُ فِي الْأَرْضِ يُدْبِغُ بِهَا. شبه الزاج. قال: وكذا ذكره الشافعى في "الأُم" بالباء الموحدة. قال: وقد صَحَّفَهُ بعضاً مِنْهُمْ. فقال: الشَّتْ. والشَّتْ شجَرٌ مِنْ الطَّعْمِ. ولا أَدْرِي أَيُدْبِغُ بِهِ أُمٌ لا. انتهى

١١٨ - حديث "لَمَّا بَرَزَ عُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ يَوْمَ بَدْرٍ. بَرَزَ إِلَيْهِمْ شَبَّيَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ".^(١)

مالكُ وأبو داود والنسياني وابن حبان والدارقطنيُّ من حديث العالية بنت سُبيع عن ميمونة، "أنه مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يَجْرُونَ شَاءَ لَهُمْ مِثْلَ الْحَمَارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَخْذَتُمْ إِهَابَهَا. فَقَالُوكُوا إِنَّهَا مِيتَةٌ. فَقَالُوكُوا: يُظْهِرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرَظُ". وصححه ابن السكن والحاكم. انتهى كلام الحافظ. قوله: (**القرظ**) بفتح الراء. ورق شجر السَّلَمِ الذي يُدْبِغُ به.

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٦٥) وعبد الله بن أحمد في "المسندي" (٩٦٠) وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٦٧٩) وابن أبي عاصم في "الجهاد" (٢٥١) والحاكم في "المستدرك" (٤٨٧٠) وصححه. وابن المنذر في "الأوسط" (٣٢٥٦) والبيهقي في "الكبرى" (٢٧٦/٣) وفي "الدلائل" (٧١/٣) من طرق عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرّب عن عليٍّ رض. مطرولاً ومحظراً. وقع عند أبي داود "شبابٌ من الأنصار". وعند البيهقي "فتية من الأنصار شبيبة". وعند أحمد وابن المنذر وابن أبي شيبة وابن أبي عاصم "فتية من الأنصار ستة". وعند الحاكم "فتية من الأنصار" فقط.



قال ابن الجوزي في "غريب الحديث": (الشَّبَّيْة) جمع شابٌ. مثل كاتب وكتبة. قال: وقد صحّحه عُبيد الله بن موسى. فقال: (سِتَّةٌ من الأنصار) والصَّحِّيحُ ما ذكرناه^(١). وكذا في "النَّهَايَةِ" لابن الأثير.

١١٩ - حديث قال أبو أحمد العسكري في "كتاب التصحيح" أخبرنا أبي أنا عسل بن ذكوان عن الرّياشي قال: توفى ابنُ لبعضِ المهابة. فأتاه شبيبُ بنُ شيبة المنقري يُعزِّيه وعنه بكر بنُ حبيب السَّهمي. فقال شبيب: بَلَغَنَا (أَنَّ الطَّفْلَ لَا يَرَأُ مُحِبْنَظِيًّا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يَسْفُعُ لِأَبْوِيهِ)^(٢).

(١) كذا في "غريب الحديث" لابن الجوزي (٥١٥/١). ونقل الجزم بالتصحيح في كتابه "الحمقى والمغلقين" (٨٧/١) عن الحافظ الدارقطني رحمة الله.

فقال ابن الجوزي: قال عُبيد الله (ستة). والفریابی (شَبَّيْة). قال الدارقطني: قوله (ستة) تصحيح. والأَصْحُّ ما قاله الفریابی، لأنَّ الذين خرجوا من الأنصار ثلاثة. انتهى كلامه. قلت: رواه ابن أبي شيبة كما تقدَّم عن شيخه عُبيد الله بن موسى فقال "ستة". وقد رواه البیهقی في "الکبری" (٣/٢٧٦) من روایة أَحْمَدَ بْنَ مَهْرَانَ. وفِي "الدَّلَائِلِ" (٣/٧١) مِن روایة الحسن بن سلام كلاماً عن عُبيد الله فقال "شَبَّيْة" كما قال غيره. فلعلَّ الوهمَ من دونه. والله أعلم.

(٢) أخرجه الطبراني في "الکبری" (١٩/٤٦) وابن حبان في "المجرودین" (٦٨٧) والعقيلي في "الضعفاء" (٣/٢٥٣) وتمام في "فوائدہ" (٩٥٣) من طريق علی بن الریبع (وعند العقيلي علی بن نافع) حدَّثني بهز بن حکیم عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: "سوداء ولود خیر من حسناء لا تلد. إني مُکاثر بكم الأمم حتى بالسقوط. يظل مُحبِّنطئاً على باب الجنة. يُقال له ادخل الجنة. فيقول: يا ربّ وأبواي؟ فيقال له: ادخل الجنة أنت وأبواك".

قال ابن حبان: وهذا حديث مُنکرٌ لا أَصلَ له من حديث بهز بن حکیم. وعلى هذا يروي المناکير.



التعريف في التصحيف

١٢٧

فقال بكر بن حبيب: إنما هو (محبنياً) ^(١) بالطاء. فقال شبيب: أتقول في هذا. وما بين لابتيها أَفْصُحُ مِنِّي؟ فقال: وهذا خطأ ثانٍ. ما للبصرة وللّوْب ^(٢). لعلك غررك قولهم (ما بين لابتي المدينة) يُريدون الحرّة، والحرّة أرض تربتها حجارة سود. وهي اللابة، وجمعها لابات. فإذا كثرت فهي اللوب، وللمدينة لابتان من جانيها، وليس للبصرة لابة، ولا حرّة ^(٣).

فليَّا كثر في روايته المناكير بطل الاحتجاج به. انتهى.

وقال العقيلي: علي بن نافع عن بهز بن حكيم مجهول بالنقل. حدديث غير محفوظ. انتهى.

وروي نحوه من حديث سهل بن حنيف ^{رض}. أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٧٤٦) وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. ومن حديث رجلٍ من حلب. أخرجه أبو نعيم في "المعرفة" (٦٥٦٢) وسنده ضعيف. وعن ابن سيرين مُرسلاً. أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٣٤٣).

ومن حديث ابن مسعود. أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٧٢/٢). ومن حديث أبي موسى. أخرجه أبو يعلى كما في "المطالب" (١٦٣٠). وعن عاصم بن بهدلة وعبد الملك بن عمير مُرسلاً أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٣٤٤). وهذه الثلاثة الأخيرة مدارها على عاصم. واختلف عليه. كما ذكره الحافظ الدارقطني في "العلل" (٧١٧) وأعلاه.

(١) قال الزبيدي في "تاریخ العروض" (١/٤٧٩٣): يُروى بالهمز وبغير الهمز. وقال أبو زيد: المحبنيء مهموز وغير مهموز: المُمْتَلِئُ غضباً. وقال غيره في تفسير الحديث: المحبنيء هو المتغضب. وقيل: هو المستبطئ للشيء. وبالهمز العظيم البطن. وقال ابن الأثير: المحبنيء بالهمز وتركه: المتغضب المستبطئ للشيء. وقيل: هو المُمْتَنَعُ امتناع طلب لا امتناع إباء. وحكى ابن بري: المحبنيء بغير همز: المُتَغَضِّبُ. وبالهمز: المتفخ. انتهى.

(٢) جمع لابة. كما سيذكر المصنف رحمه الله.

(٣) أخرجه العسكري في "تصحيفات المحدثين" (١/٢٨) وأيضاً في "المصنون في الأدب" (١/٣٢).



وقال الدّارقطني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الصُّوْلِيُّ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنُ خَلَادٍ أَبُو الْعَيْنَاءِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ بْنِ حَبِيبِ السَّهْمِيِّ. قَالَ: دَخَلَ أَبِي عَلَى عَيْسَى بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ مُنْصُورٍ - وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ - فَعَزَّاهُ عَلَى طَفْلٍ مَاتَ لَهُ، وَدَخَلَ بَعْدَهُ شَبَّيْبُ بْنُ شَبَّيْبِ الْمَنْقَرِيِّ. فَقَالَ: أَبْشِرْ أَيُّهَا الْأَمِيرِ. إِنَّ الطَّفْلَ لَا يَزَالُ مُحْبِنَظِيًّا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ. يَقُولُ: لَا أَدْخُلُ حَتَّى يَدْخُلَ وَالْدَّيْ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا مَعْمَرْ. دَعِ الظَّاءَ. التَّزَمِ الظَّاءَ.

فَقَالَ لَهُ شَبَّيْبُ: أَتَقُولُ لِي هَذَا؟! وَمَا بَيْنَ لَابْتِيهَا أَفْصَحُ مِنْيِ. قَالَ أَبِي: وَهَذَا خطأ ثانٍ. مِنْ أَيِّنَ لِلْبَصْرَةِ لَابَةُ، وَاللَّابَةُ الْحِجَارَةُ السُّودَةُ. وَالْبَصْرَةُ الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ. فَكَانَ كُلُّمَا انتَعَشَ انتَكَسَ.

١٢٠ - روى الخطيب في "تاريخه" عن إبراهيم الحربي، قال: قدِمَ علينا محمدُ بنُ عباد المُهَلَّبِي. فَذَهَبْنَا إِلَيْهِ. فَسَمِعْنَا مِنْهُ. وَلَمْ يَكُنْ بَصِيرًا بالحديث. حَدَّثَنَا بِحَدِيثٍ فَقَالَ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَى بِهِرَةً".^(١) وَغَلِطَ . وَإِنَّمَا التَّرَقَتِ الْبَاءُ بِالْقَافِ. يَعْنِي بِبَقَرَةَ.

١٢١ - قال الخطيب: أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن أبي عمرو الأستوابي. أَبَنَانَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ الْخَازَنِ صَاحِبُ لَنَا. قَالَ: أَمَلَّ عَلَيْنَا أَبُو شَاكِرٍ حَدِيثًا ذَكَرَ إِسْنَادَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "اَكْتَحِلُوا وَلُو

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٢/٣٧١) وابن الجوزي في "أخبار الحمقى والمغفلين" (١/٨٠).



التعريف في التصحيف

١٢٩

وَتْرًا، وَادْهُبُوا عَنَّا^(١)

وَإِنَّمَا أَرَادَ "وَادْهُنُوا غَيْبًا"^(٢).

١٢٢ – حديث "أنه ركب حماراً لسعده بن عبادة. وكان قطوفاً، فرده. وهو هملاجٌ قريع"^(٣).

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١٣ / ٢٧١).

وأبو شاكر. مسرة بن عبد الله الخادم مولى المتكىل. متهم بالكذب.

قال الخطيب: ذاهب الحديث.

(٢) قال العجلوني في "كشف الخفاء" (١ / ١٢١): (استاكُوا عرضًا، وادهُنوا غيَّبًا، واتكِلُوا وَتْرًا) قال النووي في "شرح المذهب": هذا الحديث ضعيف غير معروف. انتهى، ونقل في "اللائى" عن ابن الصلاح. وأقرَّه آنَّه قال: بحثت عنه فلم أجده له أصلًا. وليس له ذكرٌ في شيء من كتب الحديث. انتهى كلامه.

قلت: أي بهذا السياق. أمَّا الادهان والاكتحال لها أصل في السنّة.

أمَّا الاستيكاك عرضًا فلا يصحُّ فيه شيء. والله أعلم.

قوله: (غيَّبًا) أي يدْهَن يوماً بعد يوم.

(٣) أخرجه الخطابي في "غريب الحديث" (٣ / ٢٣) من طريق ابن المبارك، وابن سعد في "الطبقات" (١ / ١٧٦) من طريق هاشم بن القاسم كلامهما عن سليمان بن المغيرة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال: "زار رسول الله ﷺ سعد بن عبادة فقال عنده. فلما أبرد جاء بحمارٍ أعرابيٍّ قطوفٍ. فركب رسول الله. قال: فبعث بالحمار إلى سعد. وهو هملاجٌ قريعٌ ما يُساير". هذا لفظ الخطابي. وعند ابن سعد "فريغ" بالفاء. كما ذكر المصنف.

وإسناده صحيح إلا أنه مرسلاً.

والقطوف: بطيئة المشي.



قال في "النهاية": هو بالقاف والعين المهملة. أي: فارهٌ مختار^(١). قال الزمخشري: ولو روي (فراغ) بالفاء والعين المعجمة. لكان مطابقاً لفراغ^(٢). وهو الواسع المشي. قال: وما آمنْ أَنْ يكونَ تصحيفاً.

قلت: كذا وقع في "طبقات ابن سعد" بالفاء والعين المعجمة بضبط الحافظ شرف الدين الدمياطي في "الحاشية" وقال: أي واسع المشي.

١٢٣ - حديث "ينفتح للناس معادن". فيبدو لهم أمثال اللجب من الذهب"^(٣).

قال في "النهاية" قال الحربي: أظنه وهماً. إنما أراد اللجن، لأن اللجين الفضة. وهذا ليس بشيء، لأن لا يقال أمثال الفضة من الذهب.

وقال غيره: لعله (أمثال النجُب) جمع النجيب من الإبل. فصحف الرّاوي.

(١) في "اللسان" (٨/٢٦٢) (**القریع**) الفحل سمي بذلك لأنّه مقترب من الإبل. أي مختار. قال الأزهري: والقریع الفحل الذي تصوّر للضراب. والقریع من الإبل الذي يأخذ بذراع الناقة فيئنخها. وقيل: سمي قریعاً لأنّه يقرع الناقة" انتهى.

وقال في "اللسان" (٢/٣٩٣): (**الهملاج**) من البراذين واحد الهماليج، ومشيهما الهملاجة، فارسيٌّ معرّب. والهملاجة والهملاج حسُن سير الدابة في سرعة". انتهى.

(٢) قال الفراء كما في "الفائق" للزمخشري (٣/١٠٣): رجلٌ فراغ المشي، ودابة فراغ المشي. أي: سريع واسع الخطأ". انتهى.

وقال في "تاج العروس" (١/٥٦٨٩) فراغ. كتاب. انتهى.

(٣) لم أجده من آخرجه.

وراجعت غريب الحديث للحربي - لعله أسنده - فلم أر كلامه الذي نقله ابن الأثير مطلقاً.



والأولى أن يكون غير موهوم، ولا مُصَحَّفٍ. ويكون اللَّجب. جمع لَجْبة. وهي الشَّاة الحامل التي قَلَ لِبنُها، أو يكون بكسر اللَّام وفتح الجيم. جمع لَجْبة. كَقَصْعَةٍ وَقُصَصَعٍ. انتهى.

١٢٤ - قال في "النَّهَايَةِ" في حديث عُمر قال "سُرِقتْ عِيَةٌ لِي". ومعنا رجلٌ يُتَهَمُ. فاستعدِيتُ عَلَيْهِ عُمَرَ. وقلت: لقد أَرَدْتُ أَنْ آتَيْهُ بِمَصْفُودًا. فقال: تَأْتِينِي بِمَصْفُودًا تُعْرِسُهُ؟!"^(١).

أي: تَقْهِرُهُ مِنْ غَيْرِ حُكْمٍ أَوْجَبَ ذَلِكَ.

والعَرَسَةُ: الْأَخْذُ بِالْجُفَاءِ وَالْغَلَظَةِ، وَيُرَوَى (تَأْتِينِي بِهِ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ). وقيل: إِنَّهُ تصحِيفٌ تَعْرِسُهُ^(٢).

(١) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٨٨٩٣) ومن طريقه ابن حزم في "المحلّ" (١١ / ٥٥) عن ابن جُريج قال: سمعت عبد الله بن أبي مليكة يقول: أخبرني عبد الله بن أبي عامر قال: "انطلقتُ في رُكْبِ حَتَّى إذا جئنا ذا المروة. سُرِقتْ عِيَةٌ لِي... وفيه فقال عمر: مصْفُودًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ.. الحديث". وإسناده صحيح.

عبد الله بن أبي عامر. هو ابن حنظلة بن أبي عامر الراهب نُسب إلى جده. قال الحافظ في "التفريغ" (٢ / ٣٠٠): له رُؤْية. وأبُوه غسيل الملائكة قتل يوم أحدٍ. استُشهد عبد الله يوم الحرَّة في ذي الحِجَّة سنة ثلاثة وستين. وكان أميرَ الْأَنْصَارَ جَهَنَّمَةً. انتهى.
تبنيه: وقع في كُتب اللُّغَةِ والغَرِيبِ (عبد الله بن أبي عامر). وقد ترجم له ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٥ / ١٣٤) وقال: مكثٌ يَرْوِي عَنْ عُمَرَ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي مليكة. ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. والله أعلم.

(٢) جزم بعض أهل اللغة بالتصحيف. ومنهم من صدَّر القول بـقيل. كابن الأثير وغيره.



١٢٥ - حديث إسماعيل وأمه "والوادي يومئذ لاح" ^(١).

يُروى بالخاء وبالخاء المعجمة. أي: متضايق لكتلة الشجر.

قال في "النهاية": اثبته ابن معين بالخاء المعجمة. وقال: من قال غير هذا فقد صَحَّفَ ^(٢).

ومن جزم بذلك شمر بن حمدوه الهروي اللغوي. فقال كما في "اللسان" (٦/١٣٠): وقد رُوي هذا الحرف مصححاً عن عمر. فقال: قال عمر بغير بينة. وهي تصحيف تعتريسه. قال: وهذا محال، لأنَّه لو أقام عليه البينة لم يكن له في الحكم أن يُكتفي. انتهى.

(١) أخرجه ابن قتيبة في "غريب الحديث" (٢/٣٤٥) والإمام أحمد في "مسنده" (٢٢٨٥) والطبراني في "تفسيره" (٢٠/٧٠) من طرق عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. في قصة إبراهيم حين جاء بإسماعيل وهاجر فوضعهما بمكة في موضع زمزم. ثم تركهما. وفيه "فلما ظمِيء إسماعيل جعل يدْحض الأرض بعقيبه، وذهب هاجر حتى علت الصفا إلى الوادي، والوادي يومئذ لاح... الحديث بطوله".

وإسناده حسن.

قاله ابن قتيبة (لاح) بالخاء المهملة.

وقاله ابن جرير (لاخ) بالخاء المعجمة.

ولم يسوق أحد لفظه.

وأصله في "صحيح البخاري" (٣١٨٣، ٣١٨٤، ٣١٨٥) من وجوهٍ أخرى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه مطولاً. دون هذه اللفظة.

(٢) قال ابن الجوزي في "غريب الحديث" (٢/٣١٩): (يومئذ لاخ) بتشديد الخاء. قال ابن الأعرابي: وهو المتضايق لكتلة شجرة. وقلة عمارته. وقال الأصمسي: واد لاخ. أي: مُلتف بالشجر، وقال شمر: إنَّها هو لاخ بالتحفيف. أي: معوج. ذهب به إلى الإلقاء. واللخواء وهو المعوج الفم. وقال الخطابي: إذا شدَّدت فهو الكثير المشجر. وإذا خفَّفت فهو بعيد العميق. وقد ذكره الهروي في (باب



تمَّ وَلَهُ الْحَمْدُ

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ . وَإِلَيْهِ الْمَرْجَعُ وَالْمَآبُ .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ . وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ . آمِينٌ

وَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

الباء) أَيْضًا . فَقَالَ: لَاحٌ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشَدَّدَةِ . وَقَالَ: هُوَ الْمَكَانُ الضَّيقُ مِنَ الشَّجَرِ وَالْحَجَارَةِ .

انتهى .



فهرس أطراف الحديث

رقم الحديث وطرفه.

- ١ - ما رأينا الشّمْسَ سَبِّتاً.
- ٢ - آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ.
- ٣ - اخْرِجُوا حَقَّ الْمُضَعِّفَيْنَ. الْيَتَمَّ وَالْمَرْأَةَ.
- ٤ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْفَعُونَ حَجَراً.
- ٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَصَامَ بَعْضُ.
- ٦ - يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
- ٧ - فَإِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ. وَعَلَيْهِ حَمِيصَةُ حُوَيْتَةَ.
- ٨ - صَحَبَتُ النَّبِيَّ ﷺ ثَمَانِيَةً عَشَرَ سَفَرًا.
- ٩ - انْطَلَقَ يَوْمَ حُنَينَ جُفَاءُ مِنَ النَّاسِ إِلَى هَذَا الْحَيِّ مِنْ هُوزَانَ.
- ١٠ - مَنْ فَارَقَ رُوْحَهُ جَسَدَهُ وَهُوَ بُرِيءٌ مِّنْ ثَلَاثَةَ دَخَلَ الْجَنَّةَ الْكِبِيرَ.
- ١١ - وَأَنَّهُ ﷺ أَتَى بِقَدْرِ فِيهَا خَضْرَاتٌ مِّنْ بَقْوَلٍ... الْحَدِيثُ
- ١٢ - هَدَايَا الْأَمْرَاءِ سُحْتُ.
- ١٣ - تَصَدَّقَنَّ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ حَطَبٍ جَهَنَّمَ. فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِّنْ سِطَّةِ النِّسَاءِ.
- ١٤ - اتَّقُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ قَحْمَةِ الْعَشَاءِ.
- ١٥ - فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا قَدْ امْتَحَسُوا . كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاوَمِ.



رقم الحديث

وطرفه.

- ١٦ - قال: ترهنوني أولاً دكم؟ قال: يُسْبُّ ابنُ أَحِدِنَا.
- ١٧ - كَقَدْرِ الثَّورِ.
- ١٨ - أين أنتَ من العذاري ولِعَابِها.
- ١٩ - أتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بواكي.
- ٢٠ - فَنَزَّعْنَا فِي الْخَوْضِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ.
- ٢١ - حَتَّى رأيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَانَهُ مُذَهَّبَةً.
- ٢٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ فَنُكِبَتْ إِصْبَعُهُ.
- ٢٣ - إِنِّي لَا أُحِبُّ الْجَمَالَ حَتَّى إِنِّي لَا أُحِبُّهُ فِي شَرِّ الِّئَنْعَلِيِّ، وَجَلَازِ سَوْطِيِّ.
- ٢٤ - مَا أَنْهَرَ الدَّمَ.
- ٢٥ - مَنْ عَقَدَ لَحِيَتِهِ، أَوْ تَقْلَدَ وَتَرَأَ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ.
- ٢٦ - فَعَلْنَاهَا وَهَذَا يَعْنِي مُعاوِيَةً. يوْمَئِذٍ كافر بالعُرُشِ.
- ٢٧ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى نَاسٍ يَتَجَاذِبُونَ مِهْرَاسًاً.
- ٢٨ - كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصُّومَ رَبَطَ فِي رَجْلِيهِ الْخِيطَ الْأَسْوَدَ.
- ٢٩ - خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ نَقْتَرِئُ.
- ٣٠ - نَهَى أَنْ تُتَخَذَ الرُّوحُ غَرَضًاً.
- ٣١ - مِنْ سَعَادَةِ الْمَرِءِ خِفَّةُ لَحِيَتِهِ.
- ٣٢ - إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى أَصْحَابِكُمْ فَأَصْلِحُوا رَحَالَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا شَامِةً.



رقم الحديث وطرفه.

- ٣٣ - أفلح وأبيه إنْ صدقَ.
- ٣٤ - نزَلَ رسولُ الله ﷺ على أبي فقرَّبنا إِلَيْهِ طعاماً ووطبةً.
- ٣٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلْبِ، وَالْحُوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ.
- ٣٦ - ما منعكِ أَنْ تكوني حججتِ معنا؟
- ٣٧ - أَنَّ أَبَا إِسْرَائِيلَ نذَرَ أَنْ يَصُومَ، وَلَا يَقْعُدَ.
- ٣٨ - اللَّهُمَّ ذَا الْحَبْلِ الشَّدِيدِ.
- ٣٩ - طاوُسٌ: قلتُ لابن عباسٍ في الإقِعاء على الْقَدَمَيْنِ.
- ٤٠ - ثُمَّ أَقَبَلَ يَشْقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ. وَمَعَهُ بَلَلٌ.
- ٤١ - ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْوَعِ. فَقَالَ: مَنْ بَايَعَتْ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ.
- ٤٢ - نَهَى عن النَّقِيرِ. وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسُخُ نَسْحاً.
- ٤٣ - ذَاكِرُ اللهِ فِي الْغَافِلِينَ مِثْلُ الشَّجَرَةِ الْخَضْرَاءِ.
- ٤٤ - وَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ فَوْرُ الشَّفْقَ.
- ٤٥ - كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ مُخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.
- ٤٦ - الرِّبَا سَبْعُونَ بَاباً.
- ٤٧ - إِنَّ كَلْمَاتِهِ بَلَغَتْ نَاعُوسَ الْبَحْرِ.



رقم الحديث وظرفه.

٤٨ - المُحرّم لا ينكحُ، ولا ينكحُ عنده.

٤٩ - ومن تتبع المسموعة يسمع الله به.

٥٠ - ايتوا المساجد حسراً ومُقْنَعِينَ. فإن ذلك من سبباً المسلمين.

٥١ - قال علي عليه السلام وليتها لأنفسهن نفض القصاب التراب الودمة.

٥٢ - كنت عريراً فيهم.

٥٣ - أنت مني بمنزلة هارون من موسى.

٤٥ - ما يفرك من أن يقال لا إله إلا الله.

٥٥ - من صلى قائماً فهو أفضل.

٥٦ - فيغدرون. فيوافونكم على ثانين غاية.

٥٧ - والإثم ما حاك في صدرك. وإن أفتاك الناس وأفتوك.

٥٨ - صلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما. كتاب في عليين.

٥٩ - من صام رمضان. وأتبعه ستاً من شوال.

٦٠ - أربع من سُنن المرسلين. الحباء، والتعطر، والسواك، والنكاف.

٦١ - بشّر الكاذبين برضف يُحْمِي عليه في نار جهنم.

٦٢ - حديث في الإبل صدقها، وفي البَز صدقته.



رقم الحديث وظرفه.

٦٣ - انتهیت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب. فقلت: يا رسول الله. رجلٌ غريبٌ.

٦٤ - أصل كل داء البرد.

٦٥ - السّبع حرام.

٦٦ - اتقوا فراسة المؤمن.

٦٧ - أُوشك أن يكون خير مال المسلم غنية يتبعها سعف الجبال.

٦٨ - خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كننا بالقاحلة.

٦٩ - قلت: أين لقيت رسول الله ﷺ قال: تركته بتعهن. وهو قائل السقيا.

٧٠ - فكان منها نقية قيلت الماء.

٧١ - نحن الآخرون السابقون يوم القيمة. بيدهم أوتوا الكتاب من قبلنا.

٧٢ - يمين الله ملائى لا يغىضها نفقه، سحاء الليل والنهار.

٧٣ - مثل البخيل والمتصدق.

٧٤ - جف القلم بما أنت لاق. فاختص على ذلك أو ذر.

٧٥ - النار جبار.

٧٦ - إن تنعم تنعم على شاكر، وإن تقتل تقتل ذا دم.

٧٧ - فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل.

٧٨ - من اغتسل يوم الجمعة. ثم أتى الجمعة فصل ما قدر له.



رقم الحديث وظرفه.

- ٧٩ - أَلَا رَجُلٌ يَمْنَعُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةَ تَغْدُو بَعَشَاءَ، وَتَرُوحُ بَعَشَاءَ.
- ٨٠ - مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبْلٍ لَا يُؤْدِي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطْحَ لَهَا بَقَاعٌ قَرْقِيرٌ.
- ٨١ - الصِّيَامُ جُنَاحٌ. فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صُومٌ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرْفُثُ يَوْمَئِذٍ، وَلَا يَسْخَبُ.
- ٨٢ - أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَابِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَزَادَةِ الْمُجْبُوبَةِ.
- ٨٣ - وَجْعَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْبِيَادِقَةِ.
- ٨٤ - لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتِينَ حَسَنَتَيْنَ لَشَهَدَ الْعِشَاءَ.
- ٨٥ - وَلَا يَنْتَهِبُ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ.
- ٨٦ - وَأَمَّا خَالِدٌ. فَإِنَّكُمْ تَظْلَمُونَ خَالِدًا، وَقَدْ احْتَسَأَ أَدْرَعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
- ٨٧ - يُجَاءُ بِالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ثُورَيْنِ يُكَوَّرَانِ فِي النَّارِ.
- ٨٨ - لَوْلَا أَنْ تُعَيِّنَ قَرِيشُ. يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزْعِ لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ.
- ٨٩ - فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الشَّلْبُ.
- ٩٠ - فَقَمْتُ حَتَّى تَجَلَّنِي الغَشِيَّ.
- ٩١ - ارْضَخَيَّ مَا اسْتَطَعْتُ.
- ٩٢ - مَنْ لَمْ يُبَيِّنِ الصَّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صَيَامَ لَهُ.
- ٩٣ - دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِيِ الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ.



رقم الحديث وظرفه.

- ٩٤ - فقلتُ أرغم اللهُ أَنْفُكَ. وَاللهُ مَا تَفْعَلُ مَا أَمْرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.
- ٩٥ - تلك الْكَلِمَةُ مِنِّي الْجَنِّ.
- ٩٦ - فِيَقْرُرُهَا فِي أَذْنِ وَلِيِّهِ قَرْقَرَةُ الدَّجَاجَةِ.
- ٩٧ - مَالِكٍ يَا عَائِشَةَ حَشِيًّا رَابِيَّة؟ فَقُلْتُ لَابِي شِيءَ.
- ٩٨ - إِنَّ أُمِّي افْتَتَتْ نَفْسُهَا.
- ٩٩ - وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزُلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرِدِ، وَإِنَّ جَبَنَةَ لِيْتَفَصَّدُ عَرَقاً.
- ١٠٠ - فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُنْطَلِقَ إِلَى التَّنْعِيمِ.
- ١٠١ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُهَلِّيْنَ بِالْحَجَّ.
- ١٠٢ - حَتَّى أَسْقَطُوا لَهَابَهُ.
- ١٠٣ - كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنِّيْنَ جَنَابَةً دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الْحِلَابِ.
- ١٠٤ - خُذِي فَرْصَةً مُسَكَّةً.
- ١٠٥ - مَا زَالَتْ قَرِيشُ كَافَّةً عَنِّي حَتَّى ماتَ أَبُو طَالِبٍ.
- ١٠٦ - نَهَى عن خُرُقِ التَّوْرَاةِ. وَأَنْ تُقْصِعَ الْقَمْلَةُ بِالنَّوَاءِ.
- ١٠٧ - أَشَهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعْنَ أَبَاكَ. وَأَنْتَ فِي صُلْبِهِ.
- ١٠٨ - كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي. وَأَنَا حَائِضٌ فِي قِرْآنِهِ.
- ١٠٩ - ماتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي.
- ١١٠ - أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ. إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي. أَفَأَنْقُضُهُ لِلْجَنَابَةِ؟.



رقم الحديث وظرفه.

- ١١١ - حُكْيَه بِضَلَعٍ.
- ١١٢ - أَنَّ عَرْفَجَةَ قُطِعَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ.
- ١١٣ - ذَاكَ الْفَحْلُ لَا يُقْرِئُ أَنْفُهُ.
- ١١٤ - نَهَى أَنْ يُدَبِّحَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ.
- ١١٥ - حَسْبُكَ مِنَ الرَّهْقِ وَالْجَفَاءِ أَنْ لَا يُعْرِفَ بِيْتُكَ.
- ١١٦ - أَنَّهُ نَهَى عَنْ مَزَابِي الْقَبُورِ.
- ١١٧ - أَنَّهُ مَرَّ بِشَاهِيْةِ مِيَتَةٍ. فَقَالَ عَنْ جَلِدِهَا: أَلَيْسَ فِي الشَّثِّ وَالْقَرْظِ مَا يُطَهِّرُ؟
- ١١٨ - لَمَّا بَرَزَ عُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ يَوْمَ بَدْرٍ. بَرَزَ إِلَيْهِمْ شَبَّيَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ.
- ١١٩ - إِنَّ الطَّفَلَ لَا يَزَالُ مُحْبِنْظِيًّا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يَشْفُعُ لِأَبْوَيْهِ.
- ١٢٠ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِهِرَّةً.
- ١٢١ - اكْتَحِلُوا وَلُو وَتْرًا، وَادْهِبُوا عَنَّا.
- ١٢٢ - أَنَّهُ رَكَبَ حِمَارًا لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ. وَكَانَ قَطْوَفًا، فَرَدَّهُ وَهُوَ هَمَلاجٌ قَرِيعٌ.
- ١٢٣ - يَنْفَتُحُ لِلنَّاسِ مَعَادِنُ. فَيَبْدُو لَهُمْ أَمْثَالُ الْلَّجَبِ مِنَ الدَّهْبِ.
- ١٢٤ - سُرِقَتْ عَيْبَةُ لِي. وَمَعْنَا رَجُلٌ يُتَهَمِّ. فَاسْتَعْدِيْتُ عَلَيْهِ عُمَرَ.
- ١٢٥ - وَالوَادِي يَوْمَئِذٍ لَاحُ.



هذا الكتاب منشور في

